

المركز الديمقراطي العربي
برلين- ألمانيا



جامعة فلسطين الأهلية
دولة فلسطين





هيئة مكافحة الفساد
دولة فلسطين

مكافحة الفساد في البيئة الالكترونية

وقائع المؤتمر الدولي الافتراضي
أيام 04/05 نيسان 2021

الــنـــــــــاشــــــــر:

المركز الديمقراطي العربي
للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية
ألمانيا/برلين

Democratic Arabic Center
Berlin / Germany

المركز الديمقراطي العربي
للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية ألمانيا/برلين

Tel: 0049-code Germany
030-54884375
030-91499898
030-86450098

البريد الإلكتروني
book@democraticac.de





المؤتمر الدّولي العلمي الافتراضي

تحت عنوان:

مكافحة الفساد في البيئة الرقمية





المركز الديمقراطي العربي – برلين، ألمانيا

بالتعاون مع

جامعة فلسطين الأهلية- بيت لحم، فلسطين

هيئة مكافحة الفساد- فلسطين

ينظمون:

المؤتمر الدَّولي العلمي الافتراضي تحت عنوان

مكافحة الفساد في البيئة الإلكترونية

أيام 04 و05 - نيسان 2021

إقامة المؤتمر بواسطة تقنيَّة التَّحاضر المرئي عبر تطبيق – Zoom

رئيس المؤتمر:

د. سهيل الاحمد: عميد كلية الحقوق جامعة فلسطين الأهلية

الرئاسة الشرفية:

الدكتورعماد داوود الزير _ قائم بأعمال رئيس جامعة فلسطين الأهلية_ بيت لحم، فلسطين.

الدكتورة أوشن حنان ممثلة المركز الديمقراطي العربي _ ألمانيا.

معالي الوزير الاستاذ رائد رضوان ، رئيس هيئة مكافحة الفساد بدولة فلسطين.

رئيسي اللجنة العلمية:

د. أوشن حنان ،جامعة خنشلة ، الجزائر،

رئيس اللجنة الاستشارية:

د علي أبو مارية، عميد الدراسات العليا، جامعة فلسطين الأهلية.

نائب رئيس اللجنة العلمية:

د. يعيش تمام شوقي، جامعة بسكرة_ الجزائر.

نائب رئيس اللجنة الاستشارية:

أ.د. بوكماش محمد، جامعة خنشلة، الجزائر.

رئيس اللجنة التنظيمية

ط د. صهيب ياسر شاهين، المركز الديمقراطي العربي، ألمانيا.

رئيس اللجنة الإعلامية:

الصحفي محمد رضا بوزيان، صحفي ومقدم أخبار التلفزيون الجزائري .

اللجنــة العلميــة الاستشــارية:

الاسم أبجدياً	الدولة
أ.د . نادية ظريفي	الجزائر
أ. د. أحمد أسامة حسنية	عُمان
أ.د بن مشري عبد الحليم	الجزائر
أ. د. نافع الحسن	فلسطين
أ.د . حاحة عبد العالي	الجزائر
أ. د. عبد الصمد عبو	المغرب
أ.د. باخويا ادريس	الجزائر
أ.د مفتاح عبد الجليل	الجزائر
أ.د وائل علام	الإمارات
أ. د. لخذاري عبد المجيد	الجزائر
أ. د. شيعاوي وفاء	الجزائر
أ. د. محمد عبد الظاهر موسى	مصر
أ. د. علام ساجي	الجزائر

اللجنـــة العلميـــة للمؤتمـر:

الاسم الكامل	الصفة	الدولة
د.ياسر شاهين	أستاذ مشارك كلية العلوم الإدارية والمالية- جامعة فلسطين الأهلية.	فلسطين
د. عبد المجيد بن يكن	أستاذمشارك بكلية الحقوق والعلوم السياسية_ جامعة خنشلة .	الجزائر
د.أحمد عبد الصبور الدلجاوي	رئيس تحرير المجلة المصرية للدراسات القانونية والاقتصادية.	مصر
د. بن سالم خيرة	أستاذة مشاركة بكلية الحقوق والعلوم السياسية_ جامعة خميس مليانة.	الجزائر
د. حمدي الخواجا	مديرعام الإدارة العامة، التخطيط والسياسات هيئة مكافحة الفساد	فلسطين
د. تريعة نوارة	أستاذة مشاركة بكلية الحقوق والعلوم السياسية__ جامعة بومرداس.	الجزائر
د. نبيل زيد سليمان مقابلة	أستاذ مشارك، بكلية الحقوق والعلوم السياسية_ جامعة جدارا.	الاردن
د. جغام محمد	أستاذ مشارك، بكلية الحقوق والعلوم السياسية__ جامعة بسكرة.	الجزائر
د. غسان عليان	أستاذ مساعد، كلية الحقوق - الجامعة العربية الأمريكية.	فلسطين
د. حمودي محمد	رئيس تحرير مجلة معالم للدراسات القانونية والسياسية_ المركز الجامعي تندوف.	الجزائر
د. جورج نبيل مشيل	أستاذ مساعد بمعهد الادارة العامة الرياض.	السعودية
د. رابحي لخضر	رئيس تحريرمجلة الدراسات القانونية والسياسية_ جامعة عمارثليجي الأغواط.	الجزائر
د. ناصر جرادات	عميد كلية العلوم الإدارية والمالية، جامعة فلسطين الاهلية.	فلسطين
د. زهية عيسى	أستاذ مشارك بكلية الحقوق والعلوم السياسية_ جامعة بومرداس.	الجزائر
د. محمد بدوسي	عميد كلية الحقوق جامعة الإستقلال	فلسطين
د. لمشونشي مبروك	استاذ مشارك بالمدرسة الوطنية العليا للصحافة وعلوم الإعلام	الجزائر
د. فاطمة عادل سعيد عبد الغفار	أستاذة مشاركة بكلية الحقوق __ جامعة عين شمس	مصر
د. عبدلي حبيبة	أستاذة مشاركة بكلية الحقوق والعلوم السياسية_ جامعة خنشلة	الجزائر
د.شبري عزيزة	أستاذة مشاركة بكلية الحقوق والعلوم السياسية _ جامعة بسكرة.	الجزائر
د. أسامة دراج	أستاذ مشارك، كلية الحقوق، جامعة النجاح	فلسطين
د. سلام سميرة	أستاذة مشاركة بكلية الحقوق والعلوم السياسية_ جامعة خنشلة	الجزائر
د. شهيرة بولحية	مديرة معهد الحقوق والعلوم الاقتصادية _ المركز الجامعي _ بريكة.	الجزائر
د. بلمكي نجاة	أستاذة مشاركة بكلية الحقوق والعلوم السياسية_ جامعة خنشلة	الجزائر
د. حكمت عمارنة	أستاذ مساعد كلية الحقوق - الجامعة العربية الأمريكية	فلسطين
د. العربي وهيبة	رئيس فرقة حماية البيئة وحقوق الإنسان_ جامعة الجزائر-1.	الجزائر
د . نضال العواودة	وكيل نيابة بيت لحم	فلسطين
د.لجلط فواز	رئيس تحرير مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية_ جامعة المسيلة.	الجزائر
د. فادي ربايعة	أستاذة مساعد بكلية الحقوق جامعة القدس	فلسطين
د.محمد كمال الأمين	رئيس تحريرمجلة التعميروالبناء_جامعة ابن خلدون_ تيارت_	الجزائر
د. جهاد الكسواني	أستاذة مساعد بكلية الحقوق جامعة القدس	فلسطين
د. خالد تلعيش	رئيس تحريرمجلة المفكرللدراسات القانونية والسياسية	الجزائر
د.مصطفى الفوركي	مديرمجلة القانون والأعمال الدولية_ جامعة الحسن الأول.	المغرب
د. أنورجانم	أستاذ مساعد، كلية الحقوق، جامعة النجاح	فلسطين
د. محمودي سماح	أستاذ مشارك معهد العقوق ، المركز الجامعي بريكة	الجزائر

د. نائل طه	أستاذ مساعد، كلية الحقوق، جامعة النجاح	فلسطين
د.يعيش تمام شوقي	رئيس تحرير مجلة الحقوق والحريات، جامعة بسكرة.	الجزائر
د. عبوب زهيرة	أستاذة مشاركة، كلية الحقوق جامعة الشلف	الجزائر
د.عبد اللطيف ربايعة	أستاذ مساعد، كلية الحقوق جامعة الإستقلال	فلسطين
د. لطروش أمينة	أستاذة مشاركة، بكلية الحقوق جامعة مستغانم	الجزائر
د. معداوي نجية	أستاذة مشاركة، كلية الحقوق جامعة البليدة	الجزائر
د. محمد صعابنة	أستاذ مساعد، جامعة فلسطين الأهلية	فلسطين
د. عماد ذمان ذبيح	أستاذ مشارك، كلية الحقوق جامعة خنشلة	الجزائر
د.بهلول سمية	أستاذة مشاركة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة سطيف	الجزائر
د. عبد اللاوي سامية	أستاذة مشاركة، كلية الحقوق الوعلوم السياسية، جامعة خنشلة.	الجزائر

اللجنة التنظيمية للمؤتمر:

الاسم الكامل	الصفة	الدولة
أ. محمد كميل	أستاذ محاضر بكلية الحقوق _ جامعة فلسطين الأهلية	فلسطين
أ.رشا عمارنة	مستشاررئيس هيئة مكافحة الفساد	فلسطين
أ. رشا صبح	أستاذ محاضر بكلية الحقوق _ جامعة فلسطين الأهلية	فلسطين
أ.لطفي سمحان	مستشاررئيس هيئة مكافحة الفساد	فلسطين
أ. نادية العيساوي	المساعدة الإدارية في كلية الحقوق جامعة فلسطين الأهلية	فلسطين
أ.شادي زكارنة	مديرعام الإدارة العامة لتكنولوجيا المعلومات هيئة مكافحة الفساد	فلسطين
أ.محمد أحمد طميزه	أستاذ محاضر بكلية الهندسة وتكنولوجيا المعلومات_جامعة فلسطين الأهلية	فلسطين
أ.أسامة السعدي	رئيس وحدة الشؤون القانونية هيئة مكافحة الفساد	فلسطين
أ.رولا الكببجي	مديرة دائرة السياسات هيئة مكافحة الفساد	فلسطين
أ.إيهاب خلايلة	أستاذ محاضر بكلية الحقوق _ جامعة فلسطين الأهلية	فلسطين
سيرين عواودة	رئيس وحدة التعاون الدولي هيئة مكافحة الفساد	فلسطين

اللجنة الإعلامية:

الاسم الكامل	الصفة	الدولة
أ.سعيد شحادة	مستشاررئيس هيئة مكافحة الفساد	فلسطين
أ.جريس أبو غنام	مدير العلاقات العامة والدولية، جامعة فلسطين الأهلية	فلسطين
أ. منتصر حمدان	مدير دائرة الاعلام والبروتوكول الدولي، هيئة مكافحة الفساد.	فلسطين
أ. كريم عايش	مسؤول الإعلام وتكنولوجيا الاعلام بالمركز الديمقراطي العربي	برلين
أ.مصطفى بدر	منسق برنامج تكنولوجيا الإعلام جامعة فلسطين الأهلية	فلسطين

مدير النشر:

د. أحمد بوهكو، مدير نشر المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، برلين – ألمانيا

تصميم وإخراج:

- د. موسم عبد الحفيظ، أستاذ محاضر أ، جامعة سعيدة، الجزائر.
- د. تلي رفيق، أستاذ محاضر أ، جامعة سعيدة، الجزائر.

كلمة رئيس المؤتمر الدولي:

يعد الفساد آفة عالمية تمتد أثاره السلبية إلى جميع الميادين والأصعدة، خاصة السياسية منها والإدارية والاقتصادية والاجتماعية وغيرها، مما يستدعي التدخل العاجل لمواجهته والحد من انتشاره، وذلك لاعتباره السبب الرئيس في تعطيل مبدأ سيادة حكم القانون وفي تراجع التنمية بمختلف صورها ومجالاتها، وهو المقوض الأساس للديمقراطية، والعامل المتسبب في تزايد البيروقراطية والتسيب الإداري وانتشار بعض الآفات الاقتصادية وفي تراجع قيم المجتمع وأخلاقياته.

واليوم وفي ظل مخلفات العالمية والعولمة، تطورت أنماط الفساد، وتوسع مفهومه تأثرًا بالوسيلة الملتجأ إليها حين تطبيقه، فقد تم الانتقال من المفهوم التقليدي للشفافية كأحد مظاهر اللافساد إلى شفافية الحكم الرشيد والتنمية الإدارية في بعدها التكنولوجي.

ومن هذا المنطلق – وفي ظل سكون القواعد التقليدية الدولية منها والوطنية المؤثرة كذلك في مواجهة هذا النمط، من خلال رسكنة القاعدة القانونية، وإعادة هيكلة منظومة المواجهة والوقاية والردع للفساد كنمط اعتيادي مترتب عن نشاط الإدارة في شقيها الإداري والمالي – جاءت فكرة هذا المؤتمر محاولة منه لتأصيل خطة وإستراتيجية تتماشى مع المستجدات التكنولوجية في مجال الإدارة الرقمية، وما يرتب عنها من مفهوم جديد للفساد الواقع في بيئة تكنولوجيا المعلومات وتدفق التقنية.

يعتبر الفساد في مفهومه التقليدي معضلة تواجه رجال القانون، وواضعي الاستراتيجيات الإدارية، سواء أكان ذلك على مستوى نطاق إقليم الدولة تحت مفهوم مهددات الأمن الإداري، أم على مستوى المجال الدولي تحت لواء سياسات الأمم المتحدة في مواجهة الفساد.

واليوم ومع دخول العالم حيز اللانطاق العالمي، وتطور مفهوم الدولة إلى مفهوم دولة القانون القائم على الديمقراطية التشاركية والحكم والحوكمة الرشيدة، مع عصرنة الإدارة والانتقال من المفهوم التقليدي للتسيير العمومي إلى الهندسة الإدارية في أبعادها التكنولومستدامية؛ نطرح الإشكال الآتي:

ما مدى إمكانية إيجاد قواعد ضابطة للفساد في البيئة الإلكترونية؟ وما مدى فعلية وفاعلية القواعد التقليدية في مواجهة مظاهر البعد التكنولوجي للتنمية الإدارية في شقها السلبي (الفساد الإلكتروني)؟

فهرس الجزء الثاني

مكافحة الفساد في البيئة الرقمية

الحوكمة كسبيل للوقاية من الفساد في بيئة الأعمال الالكترونية

الدكتوررضا هداج، والدكتورة منال بروح
أستاذ محاضر بكلية الحقوق
جامعة الجزائر01

مقدمة:

أصبح الفساد مشكلة على مستوى العالم سواء أ كان هذا الفساد سياسيا أو غيره، كما أنه في بعض الأحيان تكون بيئة الأعمال مصدرا للفساد وفي أحيان أخرى تكون هي الضحية، فيؤدي الفساد إلى تقويض ثقة الشعب في الحكومات وفي شرعية كل من مؤسسات القطاعين العام والخاص، ولذا فللفساد ضريبة آثارها مدمرة على الاقتصاد القومي، خاصة حين تستطيع الأسواق العالمية الحرة أن تغير اتجاه الاستثمارات وتدفق رؤوس الأموال نتيجة فقدان الثقة في بعض الأسواق بسبب تفشي الفساد المؤسسي.

فيؤثر الفساد على جميع أنواع وأحجام شركات الأعمال سواء كانت العالمية منها وحتى المتوسطة والصغيرة طبقا لكل منها على التعامل مع آثاره وللفساد القدرة على تدمير الشركات وتدمير أموال المودعين حاملي الأسهم الذين يعتمدون في حياتهم على عوائد تلك الشركات مما يترتب عليه انهيار سمعة القطاع الخاص وتجريده من جميع الصفات الإنسانية رغم كونه يمثل القوى الإيجابية للنمو الاقتصادي والتنمية في الدول الفقيرة.

يمكن للقطاع الخاص أن يكون جهة مهمة في وضع الحلول لمشكلة الفساد وأن تتولى الشركات حول العالم هذه المهمة، وأن تؤديها بطرق عديدة بعضها بالمشاركة من خلال جمعيات الأعمال أو أي نشاط جماعي آخر من أجل إصلاح مناخ مجتمع الأعمال كي يصبح أكثر شفافية والبعض الآخر بالدفع في اتجاه تبني المستويات الأخلاقية والممارسات العادلة في التعامل مع الحكومة، فإن الحلول التي يتبناها القطاع الخاص ليست ذات طبيعة سطحية فقط.

إن وضع أسس قوية لحوكمة الشركات هو أحد الطرق لمجابهة هذه المشكلة بإعتباره أداة فعالة لمكافحة الفساد، أهم العناصر في التعامل مع الفساد ومحاربته قيام الدول والشركات بوضع بناء مؤسسي سواء كان المستوى العام أو المستوى الداخلي للشركة قادر على التعامل مع الفساد ومحاربته وتأتي الاختلافات في الأطر المؤسسية بين الدول نتيجة أو بعض الدول أكثر عرضة للفساد ، ومن ثم يتبادر إلى ذهننا

ما المقصود بالحكومة ؟ وهل حقيقة يمكن إعتبارها كسبيل للحد من الفساد في البيئة الالكترونية؟

أولا)- المقصود بالحوكمة:

تتمثل الحوكمة من المنظور في الطريقة التي تدار بها شؤون الشركة، من خلال الدور المنوط به كل من الإدارة ومجلس الإدارة، بما يؤثر في تحديد أهداف الشركة ومراعاة حقوق المستفدين من التمويل وحماية حقوق المودعين.[1]

أما منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية[2] ، فتعرف الحوكمة على أنها: "مجموعة من العلاقات بين إدارة الشركة ومجلس إدارتها ومساهميها والأطراف الأخرى التي لها اهتمام بالمؤسسة أصحاب المصالح، كما أنها تبين الآلية التي توضح

[1] - المعهد المصرفي المصري، **مفاهيم مالية، نظام حوكمة المصارف**، العدد 06، www.ebi.gov.eg

[2] - OCDE, organization for economic co-operation and development.

من خلالها أهداف المؤسسة والوسائل لتحقيق تلك الأهداف ومراقبة تحقيقها، وبالتالي فإن الحوكمة الجيدة هي التي توفر لكل من المجلس والإدارة التنفيذية الحوافز المناسبة للوصول إلى الأهداف التي تصب في مصلحة المؤسسة وتسهل عملية إيجاد مراقبة فعالة، وبالتالي تساعد المؤسسة على استغلال مواردها بكفاءة ".[3]

ووفقا لتعريف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، الذي يؤكد على أن مفهوم الحوكمة الرشيدة إلى ممارسة السلطة السياسية والاقتصادية والإدارية في إدارة شؤون البلاد على جميع المستويات، ويتضمن الحكم الآليات والعمليات والمؤسسات المتطورة التي يعبر المواطنون والجماعات من خلالها عن مصالحهم وحاجاتهم، ويمارسون حقوقهم وواجباتهم القانونية، ويعتمد المفهوم على المشاركة والشفافية والمساءلة، ويؤمن أفضل استخدام للموارد، ويضمن العدالة وتطبيق القانون[4]، وتشمل الحوكمة العديد من العناصر الديمقراطية مثل المشاركة والانفتاح على المجتمع واحترام حقوق الإنسان المدنية والفكرية والممتلكات الخاصة فضلا عن إدارة الصراع بشكل سلمي[5].

ومن ثمة يمكن استخلاص ثماني سمات للحوكمة هي:

المشاركة، حكم القانون، الشفافية، المساءلة، الاستجابة الصحيحة للحاجات، العدالة والإدماج، الكفاءة والفاعلية.[6]

وبصفة عامة يمكن القول أن حوكمة المؤسسات الاقتصادية هي الأدوات والإجراءات المنظمة لشبكة العلاقات التي تربط مختلف الأطراف من مساهمين ومسيرين ومجلس الإدارة وعملاء وموردين، وتتضمن بشكل صريح أو ضمني أسئلة حول السلطة والرقابة والمسؤولية، في إطار تحديد استراتيجية التوجه العام لأداء المؤسسة.

يمكن تلخيص أسباب تزايد الاهتمام بحوكمة الصيرفة الإسلامية في النقاط التالية:[7]

- إفرازات العولمة المالية وذلك بتعدد حاملي أسهم الشركات المدرجة في البورصة المنتشرين عبر العالم وبالتالي صعوبة مراقبة عمليات الشركات من طرف المساهمين،
- سيطرة المديرين التنفيذيين على الشركة واستغلالها لمصالحهم الشخصية بالدرجة الأولى، وذلك إما لضعف مجالس الإدارة أو بالتواطؤ معهم،
- تفشي ظاهرة الفساد المالي والإداري في العديد من المؤسسات الوطنية والدولية،
- انهيار العديد من المؤسسات مثل افلاس مصرف الاعتماد التجاري الدولي سنة 1991، بحجم خسائر بلغت 60 مليار دولار أمريكي، وانهيار وإفلاس مؤسسة الادخار والإقراض الأمريكية 1994، بخسارة قدرت بمبلغ 179 مليار دولار، وأزمة شرق أسيا 1997، وكذلك أزمة شركة ENRON في الولايات المتحدة الأمريكية سنة 2001، وكذلك أزمة شركة WORLDCOM الأمريكية للاتصالات سنة 2002.

---

[3] - Bessire.D , Meunier.J, **Conception du gouvernement des entreprises et modèles : une lecture épistémologique**, finance d'entreprise, CREFIB , economica, paris, 2001, p186.

[4] – ابراهيم فريد عاكوم، إدارة الحكم والعولمة، وجهة نظر اقتصادية، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، أبو ظبي، 2006، ص 58.

[5] – بسام عبد الله بسام، الحوكمة الرشيدة المملكة

[6] - Jean pierre," **La stabilité financière nouvelle urgence pour les banques centrales**", Bulletien de la banque de France, no 84, décembre 2000, p 07.

[7] - *Umer.M.C and Ahmad.h, **Corporate Governance in Islamic Financial Institutions**, Occasional paper No. 06, I.R.T.I, Islamic Development Bank, Jeddah, 2002, p: 19.*

ثانيا)- مظاهر تجسيد الحوكمة في الشركات:

1.2- أهمية الحوكمة في الشركة

تزداد أهمية الحوكمة في الشركات مقارنة بالمؤسسات الأخرى، نظرا لطبيعتها الخاصة، حيث أن إفلاس الشركة لا يؤثر فقط على الشركاء الخاصين من زبائن ومودعين ومقرضين، ولكن يؤثر أيضا على استقرارها الأخرى من خلال مختلف العلاقات الموجودة بينهم فيما يعرف بسوق ما بين الشركات، وبالتالي يؤثر على الاستقرار المالي للقطاع ومن ثم حتما على الاقتصاد ككل، وخاصة إثر التحولات العالمية التي حدثت من عولمة وتطورات تكنولوجية وسياسات التحرير المالي،[8] الأمر الذي أدى حتما إلى ارتفاع حجم المخاطر على مستوى القطاع المؤسساتي، وبالتالي يمكن القول أن الحوكمة في الشركة لديها أهمية عمومية.[9]

كما إن إشكالية الحوكمة تعتبر أكثر تعقيدا في بيئة الأعمال من القطاعات الأخرى، باعتبار أن الشركة تحتوي على مجموعة من العناصر لا توجد في القطاعات الأخرى مثل التأمين على الودائع وإدارة المخاطر النظامية والنوعية وتقدير رأس المال المخصص للمقترضين ونظام الرقابة الداخلية وكذلك هيكل رأس المال الذي يكون عموما يتشكل بنسبة كبيرة من الديون ونسبة قليلة من الأموال الخاصة، كما أن مصادر الأموال في الشركة تكون أغلبها على شكل رؤوس أموال يشترط أن تكون متوفرة عند الطلب من طرف المودعين، وبالتالي تكون المراقبة أكثر تشددا على مستوى الشركة مقارنة بالمؤسسات الأخرى حيث تتميز بوجود تداخل في المصالح بين مختلف الأطراف بشكل معقد، وبالتالي لابد من وجود نظام حوكمة واضح، كما أن تطبيق مبادئ الحوكمة في وجيد يساهم في توضيح حقوق وواجبات كل الأطراف المعنية[10] بشكل جيد سيؤدي حتما إلى زيادة الكفاءة التشغيلية من خلال تخفيض تكاليف المدخلات وتعظيم أرباح المخرجات الأمر الذي يؤدي حتما إلى زيادة قيمة المؤسسة في السوق المالي.[11]

2.2- محددات تنفيذ الحوكمة في الشركة:

يتوقف التطبيق الجيد للحوكمة المصرفية على جودة مجموعتان من المحددات، هي المحددات الداخلية والمحددات الخارجية، حيث تتمثل المحددات الداخلية في القواعد والأسس التي تحدد طريقة اتخاذ القرار وتوزيع السلطات بين الجمعية العامة ومجلس الإدارة والمديرين بما يؤدي إلى تخفيض التعارض بين مصالح هذه الأطراف، بينما تتمثل المحددات الخارجية في عناصر تنظيمية تتضمن المناخ العام للاستثمار في الدولة والذي يشمل على القوانين المنظمة للسوق وكفاءة القطاع المالي وتوفير التمويل اللازم للمشروعات ودرجة تنافسية سوق السلع وعناصر الإنتاج وكفاءة

---

[8] Marc Ingham, **L'art de la finance, finance d'entreprise de finance de marché, principes et applications, Village Mondial,** paris, 1998, p 348.

[9] عوض بن سلامة الرحيلي، **لجان المراجعة كأحد دعائم حوكمة الشركات -حالة السعودية-** ، مجلة جامعة الملك عبد العزيز: الاقتصاد والإدارة، كلية الاقتصاد والإدارة- جامعة الملك عبد العزيز – جدة المملكة العربية السعودية، م٢٢، ع١٫ 2008.

[10] مركز المشروعات الدولية الخاصة CIPE، **نصائح إرشادية لتحقيق الإصلاح-الحوكمة في الأسواق الناشئة**- أوت 2008.

[11] Charles Oman et Daniel Blume* ; **La gouvernance d'entreprise :un défi pour le développement** ; **CENTRE DE DÉVELOPPEMENT DE L'OCDE** ; www.oecd.org/dev/reperes;.

الأجهزة والهيئات الرقابية والشركات العاملة في أسواق المال وشركات الاستثمار، وإلى عناصر خاصة تتضمن أصحاب المصالح والمؤسسات الخاصة والمهنيين من المحاسبين والمراجعين والقانونيين وغيرهم[12].

تلعب الشركات دوراً أساسياً في تفعيل وإرساء الحوكمة على مستوى الشركات وذلك من خلال إجراءات الرقابة المصرفية ووسائل الوقاية والضبط والسيطرة الداخلية بالقدر الذي يحقق الحماية الكافية لأصول المؤسسات المالية والمصرفية وحقوق المودعين، ويضمن سلامة مركزها المالي وتدعيم استقرارها المالي والإداري [13].

ثالثا)- بوادر حوكمة الشركات في الجزائر:

رغبة في تحقيق التكامل الاقتصادي من خلال تنويع مصادر الدخل والتخلص من التبعية الكلية لقطاع المحروقات، تسعى الحكومة الجزائرية إلى تحسين مناخ الأعمال من خلال السعي لضمان المساءلة والشفافية بالعمليات المتعلقة بإدارة الأعمال فمن بين الجهود المبذولة من أجل إرساء إطار مؤسساتي لحوكمة الشركات ما يلي:

- **تشكيل الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد و مكافحته:** تأسست هذه الهيئة سنة 2006، التي تتمحور مهامها حول اقتراح سياسات وتوجيهات وتدابير للوقاية من الفساد، وإعداد برامج للتوعية من مخاطر الفساد، بالإضافة إلى جمع المعلومات التي يمكن أن تساهم في الكشف عن أعمال الفساد والوقاية منه والتقييم الدوري للأدوات القانونية والإجراءات الإدارية ذات الصلة، حيث انضمت هذه الهيئة مؤخرا إلى الشبكة العربية لتعزيز النزاهة ومكافحة الفساد التي تأسست سنة 2008، لتضاف بذلك 42 وزارة و هيئة أخرى في المنطقة العربية، التي تشكل آلية إقليمية تشاركية فريدة من نوعها لتنمية القدرات وتبادل المعلومات ومناقشة السياسات التي تدخل في اختصاصها[14].
- **انعقاد أول مؤتمر حول الحكم الراشد للمؤسسات في جانفي2007** ، حيث شكل هذا الملتقى فرصة مواتية لتلاقي جميع الأطراف الفاعلة في عالم المؤسسة، وخلال فعليات هذا الملتقى تبلورت فكرة إعداد ميثاق جزائري للحكم الراشد للمؤسسة كأول توصية وخطوة علمية تتخذ. [15]
- **إنشاء مجموعة عمل لحوكمة المؤسسات**: قامت جمعيات واتحادات الأعمال الجزائرية بمبادرة لاكتشاف الطرق التي تهيئ تشجيع الحوكمة الجديدة في مجتمع الأعمال بغاية جذب الاستثمار الأجنبي المباشر، ولقيادة هذه العملية قام أصحاب المصالح في القطاعين العام والخاص سنة 2007 بإنشاء مجموعة عمل لحوكمة المؤسسات تعمل جنبا إلى جنب مع المنتدى العالمي لحوكمة المؤسسات GCGF ومؤسسة التمويل الدولية IFC لوضع دليل حوكمة المؤسسات الجزائري.
- **إصدار دليل حوكمة الشركات الجزائري**: تم إصدار هذا الدليل سنة 2009 من قبل كل من جمعية CARE واللجنة الوطنية لحوكمة المؤسسات في الجزائر[16].

---

[12]- علي العيادي، القطاع الخاص يدفع حوكمة الشركات في الجزائر، حوكمة الشركات قضايا و اتجاهات، نشرية دورية للشرق الأوسط و شمال إفريقيا يصدرها مركز المشروعات الدولية الخاصة، العدد 21 ، 2011، ص 20.

[13]محي الدين شعبان توق، الحوكمة الرشيدة ومكافحة الفساد منظور اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، دار الشروق للنشر والتوزيع، عمان الأردن، 2014، ص 46.

[14]الجزائر تنظم إلى الشبكة العربية لتعزيز النزاهة و محاربة الفساد، موقع الشبكة العربية لتعزيز النزاهة و محاربة الفساد،

http://www.undp-aciac.org/arabic/resources/ac/news.aspx?nid=1128

[15]محي الدين شعبان توق، الحوكمة الرشيدة ومكافحة الفساد منظور اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، دار الشروق للنشر والتوزيع، عمان الأردن، 2014، ص 46.

- **إطلاق مركز حوكمة الجزائر:** بناءا على قوة الدفع التي خلقها دليل حوكمة الشركات، قامت مجموعة عمل حوكمة الشركات الجزائرية بإطلاق مركز حوكمة الجزائر في أكتوبر 2010 بالجزائر العاصمة، تأسس مركز حوكمة الجزائر ليكون بمثابة منبر لمساعدة الشركات الجزائرية على الالتزام بمواد الدليل، واعتماد أفضل ممارسات حوكمة الشركات الدولية، ورفع الوعي الجماهيري بحوكمة الشركات، ويعتبر إطلاق المركز فرصة جديدة لمجتمع الأعمال لإظهار التزامه بتحسين البيئة الاقتصادية في البلاد، وتحسين قيم الحوكمة الديمقراطية، بما فيها الشفافية والمساءلة والمسؤولية.[17]
- **برنامج الاتحاد الأوروبي لتعزيز الحوكمة في الجزائر:** تبني الاتحاد الأوروبي برنامجا بمبلغ 10 ملايين يورو لدعم الحوكمة في الجزائر في إطار برنامج دعم الشراكة والإصلاح والنمو الشامل (الربيع)، ويرمي البرنامج الجديد إلى تعزيز مؤسسات الحكم في المجالين الاقتصادي والسياسي، ويهدف هذا البرنامج إلى تعزيز سيادة القانون بما في ذلك الوصول إلى العدالة، وتعزيز مكافحة الفساد، وتشجيع مشاركة جميع المواطنين في التنمية، وتحسين متابعة إدارة المالية العامة.[18]

رابعا)- نظام الحوكمة في الجزائر:

لقد تم عقد العديد من المؤتمرات والملتقيات حول حوكمة المؤسسات، حيث تم عقد 213 مؤتمر وملتقى سنة 2011، فأين الجزائر من هذه المستجدات، وما هو واقع الحوكمة في الجزائر، فمن أجل الحكم على الحوكمة يجب الأخذ بعين الاعتبار العناصر الأربعة التالية:

1) - القيم (les valeurs): القيم المشتركة بين الأفراد

2) - الهياكل (les structures): المتمثلة في هياكل الدولة، الوزارات، مؤسسات الدولة، التي تتمثل مهامها في خدمة الشعب.

3) - إطارات التسيير Cadre de gestion): طريقة التسيير، كيفية تسيير التجهيزات، تسيير الموارد الأولية، تسيير المعلومات، تسيير الموارد البشرية.

4) - الوسائل أو الطرق (les outils): المتمثلة في سياسات الدولة، برامج الدولة، مشاريع الدولة.

فمن أجل الحصول على حوكمة جيدة يجب أن يكون هناك تناسق بين العناصر الأربعة السابقة. فللأسف في الجزائر لا يوجد تناسق بينها، إذ أنه لا يوجد تطبيق فعلي للحوكمة بل هناك بعض المحاولات ألاتسييرية من يوم ليوم، ولكن لا توجد رؤية للمستقبل حيث لا توجد هياكل قادرة على حمل المتغيرات الجديدة، والإطار ألاتسييري لازال ذات طابع إداري حيث ما زال في الإطار البيروقراطي، الذي من المفترض أن يكون تسييري معتمد على لتحقيق النتائج الذي يعتمد على تقييم المدخلات والمخرجات، من خلال إجراء تقيم دوري وإجراء تحسينات، للأسف مازال الإطار ألاتسييري في الجزائر بعيدا عن ذلك،[19]

إذ يولد عدم التناسق بين العناصر الأربعة السابقة مجموعة من الصراعات:[20]

- صراع عدم الثقة

---

[16] تعتبر نظرية الإشارة أداة مهمة للرفع من كفاءة الأسواق المالية حيث تساهم بشكل مباشر في تخفيض حدة عدم تماثل المعلومات بين المسيرين والمستثمرين من خلال توفير المعلومات أو تصحيح بعض التفسيرات السلبية لبعض المعلومات الموجودة في السوق المالي.

[17]- Ghazi Louiz, Impact du conseil d'administration sur la performance des banques tunisiennes, 18 eme conférence internationale de management stratégique, annecy, genève 13-16 juin 2006, p 03-04.

[18]- Bachir mazouz, la gouvernance en Algérie, la parole aux experts, première partie : mieuxcomprendre la gouvernance, le cas de l'Algérie sur: http://www.youtube.com/watch?v=Ap-oDoLKSr4

[19]- محي الدين شعبان توق، المرجع السابق، ص 06.

[20]- علي العيادي، المرجع السابق، ص 35.



- صراع تنظيمي: على مستوى جميع مؤسسات الدولة، هياكل لا تقدم النتائج التي أنشئت من أجلها.
- صراع تسييري: هل الهياكل قادرة على تحقيق النتائج، هل تمكن الإطارات التسيير من تسيير الأدوات العمومية بالطريقة الجيدة.
- صراع الوسائل: استعمال وسائل غير ملائمة مع الإطار ألاتسييري، مثل التقييم كيفية التقييم ومن يقوم بعملية التقييم.

فمن أجل الحصول على نظام حوكمة جيد يجب أن يكون هناك تنسيق بين القيم والهياكل وإطار التسيير والوسائل، فعند تحقيق التناسق يمكننا القول أن هناك حوكمة جيدة تحقق الشفافية والمسؤولية، وأيضا تكون هناك وسائل تمكن الشعب الجزائري من الحصول علي خدمات جيدة كالعدالة والتعليم، النقل، الطاقة، الصحة.

فلازالت الجزائر تحتل رتب متدنية في قائمة الدول الأكثر فسادا في العالم، حيث احتلت الرتبة 105 حسب التقرير الصادر عن منظمة الشفافية الدولية الذي صدر في ديسمبر 2012، وحسب التقرير الجديد الذي يتضمن استطلاعا لرأي حول الفساد لسنة 2013 ، الذي يتضمن مجموعة من أراء المواطنين من كافة دول العالم من بينها الجزائر، حيث يشير تقرير " ترانسبرانسي أنترناسيونال" استنادا إلى العينة التي اعتمد عليها إلى أن كل القطاعات في الجزائر يشملها الفساد بنسب متفاوتة، كما يلفت التقرير إلى أن 74 % من الجزائريين يعتقدون أن قطاع المال والأعمال من القطاعات الأكثر فسادا، وهذا ما يدل على أن تفعيل آليات الحوكمة ما زال ضعيفا رغم الجهود المبذولة.[21]

كما أن عقودا من سياسة التخطيط الاقتصادي المركزي، وحرب أهلية مُنهِكة، وميراث من المحسوبية والبيروقراطية المفرطة، أفضت جميعًا إلى إضعاف التطور المؤسسي، لكن بنمو القطاع الخاص في الجزائر وخلال السنوات الأخيرة، بذلت الحكومة جهودًا لتحسين بيئة الأعمال وانفتاح الاقتصاد الجزائري، مما يدل عن اهتمامها بالتحول إلى الاقتصاد القائم على قواعد السوق، وتشتمل أجندة الإصلاح الاقتصادي، التي تسير على نهجها الحكومة، على التركيز الشديد على الخصخصة، وتنمية المشروعات الصغيرة، وإزالة المعوقات أمام قيادة القطاع الخاص للنمو، وفتح السوق الجزائرية أمام المستثمرين الأجانب[22].

كانت الجزائر تسير بخطى بطيئة في تطبيق الإصلاحات خاصة فيما يتعلق بتمكين القطاع الخاص من لعب دور كبير في الاقتصاد الوطني، وأمام تردد الحكومة أخذ مجتمع الأعمال بزمام المبادرة في العديد من القضايا، بما فيها بناء ثقافة الحوكمة الرشيدة للشركات المحلية، فتحسين حوكمة الشركات لا يساعد على زيادة حجم أعمال الشركات فحسب، بل ويسرع أيضًا من تعافي الاقتصاد الجزائري بعد عقود من الركود، لقد كان تأسيس مركز "حوكمة الجزائر" خطوة إيجابية، وفرت فرصة فريدة لحكومة والقطاع الخاص ليعملا معًا على تحسين المناخ الاقتصادي ودفع النمو الاقتصادي في البلاد، وعلى الحكومة أن تتواصل مع مجتمع الأعمال حتى تؤسس حوارًا مستمرًا بين القطاعين العام والخاص من أجل تطوير أجندة اقتصادية طويلة الأجل، قائمة على قيم ديمقراطية راسخة، تأخذ بعين الاعتبار مصالح كل الأطراف المشاركة.

1-4 التحديات التي تواجه المؤسسات الجزائرية التي تسعى إلى الحوكمة:

تمويل الشركات هو مشكلة رئيسية في الجزائر بسبب عدم كفاية رأس المال للشركات يجعل من الصعب تمويل أنشطتها وحصولها على قروض مصرفية، صعوبة الحصول على القروض المصرفية في بلادنا، وعموما البنوك لديها شكاوى بسبب عدم تماثل بين معلومات الشركة والواقع، يرتبط نقص المعلومات والشفافية، حوكمة الشركات ترتكز على الشفافية،

[21]- Mehram.H, Corporate gouvernance in the banking and financial services industries, Journal of financial intermediation, volume 13, 2004, p 05.

[22] - Sebastian.M, International and mena wide trnds and developments in bank corporate governance, corporate governance for banks in Saudi Arabia forum, Riyadh, 22/23 may 2007, p 06.

ودقة الحسابات سيؤدي إلى قراءة أسهل للشركة من طرف البنك والمساهمين وهذا يسمح بتحسين جو الثقة بين الطرفين[23].

حدد الميثاق الوطني مشاكل المؤسسات الجزائرية التي تسعى الحوكمة في النقاط التالية:[24]

- **كيفية تحسين العلاقة مع البنك:**

هناك مشكلة واسعة الانتشار في بيئة العمل الجزائرية تتمثل في صعوبة حصول هذه المؤسسات على قروض بنكية، وذلك في ظل شكاوى البنك من نقص رأسمال هذه المؤسسات أو حساباتها السابقة أو المتوقعة والتي لا تعكس الحقيقة الاقتصادية، تهتم الحوكمة أساسا من خلال مبادئها بصحة الحسابات وارتباطها بالحقيقة الاقتصادية وزيادة شفافية المؤسسة في الجانب التاريخي والتوقعي.

- **كيف يمكن جذب مستثمرين خارجين إلى النواة الأولية للمؤسسة التي غالبا ما تكون عائلية:**

وهذا غاليا يطره مشكلة الحذر المتبادل من الطرفين خاصية أصحاب الأقلية خشية فقدان حقهم في المراقبة اللازمة لتسيير المؤسسة بالنظر إلى الأغلبية، وحل هذه المشكلة في التطبيق الصارم لمبادئ الحوكمة المتعلقة بحماية حقوق المساهمين والمعاملة المتساوية بينهم.

- **كيف يمكن للمؤسسة من إقامة علاقة ثقة مع الإدارة الجبائية:**

بمرور الوقت توسعت علاقة الجذر لدى المؤسسات الجزائرية حتى الخاصة منها مع الإدارة الجبائية، والحل في إتباع الشفافية والنزاهة في الإفصاح عن الحسابات وهو ما يعد عنصرا أساسيا في بناء مستقبلها بطريقة أكثر صفاء.

- **كيف يمكن توضيح العلاقة مع المساهمين:**

تعرف المؤسسات نزاعات داخلية بين المساهمين والتي تعطي لفكرة الجمعية مفهوما سلبيا والحل من وجهة نظر الحوكمة هو اعتماد مبدأ معاملة المساهمين على قدر من المساواة وتحديد حقوقهم وواجباتهم.

- **كيف يمكن توضيح العلاقات بين المساهمين والمسيرين غير المساهمين:**

إن وجود المسيرين غير المساهمين أو غير المنتميين للعائلة يطرح العديد من المشاكل منها الثقة والامتياز والأجر، وهذا يظهر الحاجة إلى توضيح العلاقات بين المساهمين والمسيرين وتحديد هيئات مجلس الإدارة والمراقبة للجنة المديرين وغيرها.

- **كيف يمكن توضيح المسؤوليات داخل الفريق التنفيذي:**

إن تبني قواعد الحكم الراشد يسمح بتحديد أفضل للمسؤوليات التنفيذية التي تعاني إما من تمييعها أو من تركيزها المبالغ فيه وهذا يؤدي إلى ظهور الأزمات الداخلية سواء لدى الفريق التنفيذي أو بينه وبين المساهمين.

لكن بالنسبة للقيود التي تواجه رجال الأعمال في تطبيق الحوكمة في البيئة الجزائرية هي حسب دراسة مركز حوكمة الجزائر أول هذه القيود هي نقص تمويل الأنشطة: ويمكن حل هذا الوضع من خلال تطبيق ممارسات الحوكمة، فيما يلي المنافسة أو المنافسة غير المشروعة، وتظهر الدراسة بوضوح مخاوف من المنافسة من قبل القائد وأهمية الأنشطة غير الرسمية.

23- Fawzi.S, "**Assessment of corporate governance in Egypt**" , Working paper n 82 , the egyptian centre of economic studies, Egypt, april 2003, p 04.

24- Jean pierre," **La stabilité financière nouvelle urgence pour les banques centrales**", Bulletien de la banque de France, no 84, décembre 2000, p 07.

الجباية تظهر كثالث مشكل رئيسي مسجل بالإضافة إلى أن المؤسسات تستمر في التركيز على الأرباح قصيرة الأجل والنتائج الفورية، سوء التجهيز والتركيز على الإدارة داخليا وتفتقر إلى طرق العمل الجديدة وتبقى متمسكة بطرق التسيير غير الفعالة[25] .

وفي هذا السياق تذكر ما يعرف بغياب الثقافة الإدارية في المحيط الاقتصادي الجزائري من المعروف الصعوبات العديدة التي تواجهها وأدنى خطاء قد يؤدي إلى فشل مكلف الذي يؤدي بدوره إلى الزوال من الساحة الاقتصادية[26] .

خاتمة:

من خلال ما سبق نلاحظ أن هنالك بعض المساعي لإرساء الحوكمة الشركات في الجزائر، من خلال ظهور هيئات وجمعيات ناشطة تسعى إلى تطبيق هذا المفهوم، التي نتج عنها دليل حوكمة المؤسسات الجزائرية ومركز حوكمة الجزائر التي تعد خطوة مهمة في دفع المؤسسات الجزائرية إلى تبني هذا المفهوم، بالإضافة إلى المشاريع الدولية الراغبة في تعزيز الحوكمة في الجزائر كبرنامج الاتحاد الأوروبي الذي خصص برنامجا بمبلغ 10 ملايين يورو لدعم الحوكمة في الجزائر في إطار برنامج دعم الشراكة والإصلاح والنمو الشامل (الربيع). ويرمي البرنامج الجديد إلى تعزيز مؤسسات الحكم في المجالين الاقتصادي والسياسي، إلا أن الجزائر مازالت لم تحقق نظام حوكمة جيد، فيجب العمل على إيجاد التناسق بين هياكل الدولة وطرق تسييرها وأيضا إيجاد الأدوات المناسبة لتحقيق نظام حوكمة جيد.

التوصيات:

من أجل إرساء نظام حوكمة مؤسسات فعال يجب الأخذ بعين الاعتبار النقاط التالية:

- ضرورة توفير هياكل تتماشى مع الأهداف المراد تحقيقها؛
- العمل على تحسين طرق التسيير والتخلي عن نمط الإداري واعتماد النمط ألاتسييري المعتمد على تحقيق النتائج، والتقييم الدوري لهته النتائج وإجراء التصحيحات، الذي يحقق الشفافية؛
- اختيار الوسائل المناسبة لتعزيز الحوكمة المتمثلة في السياسات والبرامج والمخططات مع ضرورة التقييم الدوري لها؛
- زيادة إنشاء الهيئات و اللجان التي تعمل على دفع إلى تطبيق مبادئ حوكمة الشركات في الجزائر؛
- ضرورة إبراز أهمية هذا الموضوع من خلال تداوله في الندوات والمؤتمرات وفي أجهزة الإعلام.

25- Umer.M.C and Ahmad.h, **Corporate Governance in Islamic Financial Institutions,** Occasional paper No. 06, I.R.T.I, Islamic Development Bank, Jeddah, 2002, p: 19.

26- Sebastian.M, International and mena wide trnds and developments in bank corporate governance, corporate governance for banks in Saudi Arabia forum, Riyadh, 22/23 may 2007, p 06.

إستراتيجية الأمن المعلوماتي في مكافحة الفساد الالكتروني

Information security strategy in combating electronic corruption

د. زو اني نادية
أستاذة محاضرة – أ-
جامعة الجز ائرا
رئيسة مشروع بحث آليات مكافحة التقليد والقرصنة
رئيسة فرقة بحث براءات الاختراع مخبر الملكية الفكرية

ملخص:

يشهد العالم تحولات كبرى ناتجة عن الثورة المعلوماتية وتكنولوجيا الإعلام والاتصال، فلكي يتم تداول المعلومات استخدمت الانترنت كوسيلة لذلك، فالحكومة الالكترونية أصبحت ترتكز على المعاملات الالكترونية والتي يفترض فيها ضمان سرية المعلومات المتاحة ومصداقيتها، إلا أن هذه الأخيرة قد يشوبها بعض من مظاهر الفساد كغياب الأمن وإفشاء المعلومات السرية والإتلاف المعلوماتي، ولضمان استمرارية وبقاء المعلومة لابد من حمايتها وتوفير مناخ أمني لها.

الكلمات المفتاحية:

الفساد الالكتروني – الأمن المعلوماتي – الحكومة الالكترونية – الرقابة الالكترونية.

Abstract :

The world is witnessing major transformations resulting from the information revolution and the information and communication technology, in order for information to be circulated, the internet was used as a means for that. The electronic government has become based on electronic transactions, which are supposed to guarantee the confidentiality and credibility of the available information.

However, the latter mybe tained by some manifestations of corruption. Such as the absence of security, the disclosure of confidential information, and the destruction of information, and to ensure the continuity and survival of the information, it must be protected and a security environment provided for it.

Keywords: Cyber corruption – information security – the electronic government – electronic censorship

مقدمة:

إن استغلال تكنولوجيا المعلومات قد أضفى العديد من المزايا والإيجابيات، التي ساهمت في انتشار الحكومة الالكترونية، إذ أصبح من الضروري التحول إلى الشكل الالكتروني للحكومة لكسب ثقة المواطن وتنمية الاقتصاد[1].

فللمعلومات أهمية وقيمة مادية ومعنوية للأفراد والشركات والدول. وتزداد أهميتها في المنظمات الأمنية والعسكرية والاقتصادية ذات الطابع الاستراتيجي، لذلك ارتبط عنصر السرية بالمعلومات ودرجة توافرها في ضوء ما يترتب على ذلك من مكاسب بحيث تلعب دورا كبيرا في انتصار أو هزيمة الدول[2].

ونظرا للدور الكبير الذي تلعبه الحكومة الإلكترونية في حياة الأفراد بحيث أنها أصبحت تساهم تقريبا في كافة المجالات الاقتصادية كإبرام العقود، والمجالات السياسية كالانتخاب الالكتروني، ومن ثمة أصبح من الضروري حماية الهيكل الالكتروحكومي من القرصنة والمخربين والحفاظ على خصوصية المواطن وعدم الاستهانة بمستويات الأمن المعلوماتي في الدولة وأجهزتها الحكومية[3].

والجدير بالكر أن تكنولوجيا الاتصالات مثل الانترنت والهواتف الخلوية تستخدم لتحسين وتطوير سير أعمال الحكومة ولتمكين أكبر عدد من الناس من حيازة المعلومات، والحكومة الالكترونية تشمل نشر المعلومات على موقع من مواقع الانترنت بحيث يمكن للمواطنين الحصول على طلبات لخدمات حكومية، وكما أن لهذه الحكومة العديد من المزايا، فإنه بالمقابل لها العديد من السلبيات، ومن أهمها انتشار الفساد أو الإجرام الإلكتروني.

فالحكومة الالكترونية ترتكز في تقديم خدماتها للشركاء على المعاملات الالكترونية والتي يفترض فيها ضمان سرية المعلومات المتاحة ودقتها ومصداقيتها خاصة ما تعلق منها بالعقود الالكترونية والتجارة الالكترونية، إلا أن هذه المعاملات قد يشوبها بعض من مظاهر الفساد كغياب الأمن وإفشاء معلومات سرية، الإتلاف المعلوماتي، احتمال الاحتيال بتزوير المعطيات أو تزوير التوقيع الالكتروني[4].

ونظرا لكون المعلومات الركيزة الأساسية في رقي وتقدم المجتمعات، فلقد شكلت معضلة الأمن والحماية الكافية لهذه المعلومات الشغل الشاغل لكل مسؤول عن كيان أو منشأة وذلك لضمان بقاء واستمرارية المعلومة. فماذا نقصد بالفساد الالكتروني ؟ وكيف يساهم الأمن المعلوماتي في الحد من هذه الظاهرة المستحدثة والتي تعد وليدة التكنولوجيات الحديثة.

وللإجابة على هذه الإشكالية نقسم هذه المداخلة إلى محورين أساسين:

المحور الأول: الإطار المفاهيمي للفساد الالكتروني والأمن المعلوماتي.

أولا: مفهوم الفساد الالكتروني.

ثانيا: مفهوم الأمن المعلوماتي.

---

[1] سحر قدوري الرفاعي،الحكومة الالكترونية وسبل تطبيقاتها، مدخل استراتيجي، مجلة اقتصاديات شمال أفريقيا، جامعة حسيبة بن بوعلي، العدد 7، 2007، ص 312.

[2] عبد الرحمن الحمدان بن عبد العزيز، ومحمد القاسم بن عبد الله، أساسيات أمن المعلومات، الرياض، مطابع الحميعي، 2004، ص 35.

[3] إيمان عبد المحسن زكي، الحكومة الالكترونية (مدخل إداري متكامل) المنظمة العربية للتنمية الإدارية، بحوث ودراسات، مصر، 2009، ص16.

[4] علاء فرج الطاهر، الحكومة الالكترونية بين النظرية والتطبيق، ط1، دار دراية للنشر والتوزيع، الأردن، 2010، ص 144، 145، 146.



المحور الثاني: الأمن المعلوماتي كآلية لمكافحة الفساد الالكتروني.

أولا: مهددات الأمن المعلوماتي.

ثانيا: وسائل حماية أمن المعلومات.

ثالثا: سياسة مكافحة الفساد الالكتروني.

المحور الأول: الإطار المفاهيمي للفساد الالكتروني والأمن المعلوماتي.

إن الحكومة الالكترونية أصبحت تعتمد على المعاملات الالكترونية التي يفترض فيها ضمان سرية وأمن المعلومات إلا أن هذه الأخيرة قد يشوبها بعض من مظاهر الفساد.

أولا: مفهوم الفساد الالكتروني:

يعد الفساد ظاهرة عالمية تؤثر سلبا على التقدم الاقتصادي والاجتماعي لكثير من الدول ويستنزف ميزانياتها، وبالأخص الدول النامية، فتأثيره ينعكس على مجمل العملية التنموية وبالتالي على رفاهية المواطن.

فظاهرة الفساد مرتبطة برغبة الإنسان في الحصول على مكاسب مادية أو معنوية بطرق غير مشروعة.

ولقد تعددت تعريفات الفساد فمنه من يعرفه على أنه إخلال بالقيم والمبادئ الأخلاقية، وعرفه آخر على أساس أنه تحقيق لمصلحة خاصة، وعرفه آخر على أنه خرق ومخالفة للقوانين والأنظمة. فالفساد هو الانتهاك للقواعد والقوانين من أجل تحقيق كسب أو ربح شخصي[1]، والفساد أنواع فهناك الفساد المالي ومن مظاهره الرشاوى والاختلاسات والتهرب الضريبي، والفساد الإداري أو البيروقراطي كالاعتداء على المال العام والإعفاء من الضريبة والتخفيض منها لفائدة أشخاص معينين، واستغلال المنصب وإفشاء أسرار الوظيفة، والفساد السياسي ومن أشكاله المحسوبية والابتزاز وممارسة النفوذ، ومع تطور وسائل التكنولوجيا الحديثة ظهر فساد من نوع آخر وهو الفساد الالكتروني أو المعلوماتي.

لذلك لابد من التعرف على معنى الفساد الالكتروني وإلى أهم صوره.

ا/ تعريف الفساد الالكتروني:

الفساد الالكتروني هو كل نشاط غير مشروع موجه لنسخ أو تغيير أو حذف أو الوصول إلى المعلومات المخزنة داخل الحاسب أو التي تحول عن طريقه[2]، فهو كل سلوك إجرامي إيجابي من شانه الاعتداء بأي صورة من الصور على المعلومات أو البيانات المخزنة داخل الحاسب الآلي أو داخل وسائط أخرى يتم تخزين المعلومات فيها من خلاله على نحو يلحق ضررا فعليا أو مفترضا بالجهة التي تم تخزين المعلومات لمصلحتها[3].

والفساد الالكتروني هو الذي يقع باستخدام الوسائل الالكترونية الصادرة من الدول أو الجماعات أو الأفراد على الإنسان وتضر دينه أو عرضه أو عقله أو ماله[4].

---

[1] عطا الله جليل، مدخل مقترح لمكافحة الفساد في العالم العربي (تجربة الأردن)، ورقة عمل مقدمة في ندوة تطوير العلاقة بين القانونين والإداريين في القطاع العام ومكافحة الفساد المالي والإداري المنعقد في الرباط بالمغرب، يونيو 2008، ص 343.

[2] عطا الله جليل، المرجع السابق، ص 73.

[3] محمود عبد الرحيم الديب، الحماية لقانونية للملكية الفكرية في مجال الحاسب الآلي والانترنت، دار الجامعة الجديدة للنشر، 2005، ص 42.

[4] فيصل الخليفي، الفساد الالكتروني، مقال منشور بتاريخ 2009/12/14 على الموقع: www.marebpress.net.



فالتطور التكنولوجي الهائل في مجال الاتصالات ووسائل نقل المعلومات خلق ثورة معلوماتية كان لها الأثر البالغ على حياة الناس العامة والخاصة.

ولتبادل هذه المعلومات استخدمت وسائط عديدة لنقلها وتناولها بين الدول، فكانت الانترنت الوسيلة الرائدة في هذه الوسائط معتمدة في ذلك على الحاسوب.

ومن الملاحظ أن استعمال الانترنت قد جلب للبشرية منافع لا حصر لها، ومع ذلك نجده في الجانب الآخر قد ساهم في انتشار جرائم ومخاطر اجتماعية بالغة الضرر على الفرد والمجتمع والدولة[1].

II/ صور الفساد الالكتروني:

تتنوع أشكال الفساد الالكتروني، وسنعرض أهمها وهي: الفساد الالكتروني عن طريق الاختراق – الفساد الالكتروني المالي – الفساد الالكتروني الأخلاقي.

1/ الفساد الالكتروني عن طريق الاختراق:

الاختراق هو القدرة على الوصول لهدف معين بطريقة غير مشروعة عن طريق ثغرات في نظام الحماية الخاص بالهدف، وهي إمكانية دخول أجهزة الآخرين عنوة ودون رغبة منهم وحتى دون علمهم بغض النظر عن الأضرار الجسيمة التي قد يحدثها سواء بأجهزتهم الشخصية أو بنفسياتهم عند سحب ملفات وصور تخصهم وحدهم، ويتم الاختراق بمعرفة الثغرات الموجودة في ذلك النظام كمنافذ الجهاز وذلك بطرق متعددة كإرسال ملف تجسس.

فالاختراق هو قدرة الوصول إلى هدف تكنولوجي بطريقة غير مشروعة عن طريق ثغرات في نظام الحماية الخاص بالهدف، بحيث يعمل المخترق من خلالها بالتجسس فقط، ومن ثمة سرقة المعلومات ونشرها للعامة، أو استهلاك الهدف من خلال إزالة المسؤول المباشر كما يحصل في بعض مواقع التواصل الاجتماعي، وقد يعمد المخترق إلى تعطيل النظام من خلال حذف احد الملفات أو استبدالها بملف آخر وهنا يتحول وصف المخترق إلى مخرب " Crakcer "hacker[2].

ويتم الاختراق الالكتروني عبر العديد من الطرق والأساليب المختلفة التي يستخدمها المخترق أو الهاكر وتتمثل في:

أ- **<u>فك الشفرات</u>**: وهي من أهم الطرق التي يمكن الدخول بها، بحيث يتم الاختراق بعد فك شفرة كلمة المرور والحصول عليها ثم القيام بالاختراق بسهولة وهذا بالنسبة للأجهزة والشبكات على حد السواء[3].

ب- **<u>زرع الفيروسات:</u>** الفيروس هو برنامج مثل أي برنامج آخر موجود على جهاز الحاسب الآلي، ولكنه مصمم بحيث يمكن التأثير على كافة البرامج الأخرى الموجودة على جهاز الحاسب الآلي سواء بأن تجعل تلك البرامج الأخرى نسخة منه، أو أن يعمل على مسح كافة البرامج الأخرى من على جهاز الحاسب الآلي وبالتالي يعطلها عن العمل،

---

[1] محمود عبد الرحيم الديب، المرجع السابق، ص 6.

[2] أسماء مجيد، الاختراق الالكتروني، مقال منشور عبر الموقع التالي: www.deedarabia.com.

[3] سيف الوليد، حقيقة الاختراق الالكتروني وأفضل الطرف للحماية منه، مقال منشور بتاريخ 2017/01/26 على الموقع www.alkhaleejonline.net.

وبدأ عملها فيتحدد طبقا لأسلوب تصميمها فقد تبدأ تلك الفيروسيات العمل بمجرد فتح الرسالة الموجودة بها والتي وصلت عن طريق البريد الالكتروني، وقد تبدأ العمل بمجرد تشغيل البرنامج الموجودة عليه في الجهاز1.

ج- تغيير أصول البرامج وإزالة الأسماء عنها:

وتتمثل في أن يقوم الشخص بإزالة اسم صاحب البرنامج وكتابة اسمه وإعادة بيعه للغير باسم جديد، مثل قضية برنامج كواتروبرو Quatro Pro التي اتهمت شركة "بورلاند" المنتجة لهذا البرنامج بسرقة إنتاج شركة لوتس سنة 1990، قضيتين ضد كل من شركة paperback softaware وشركة Masaic لإنتاجهما برامج شبيهة ببرنامج لوتس حيث اعتمد الحكم في هذه الحالة على سرقة الأفكار[2].

د- التجسس الالكتروني:

التجسس الإلكتروني هو تنفيذ عمليات هجوم إلكتروني على حسابات إلكترونية على لأشخاص أو مؤسسات أو حكومات لسرقة المعلومات أو تعطيل نظم معلوماتها، ومن الأساليب الحديثة في التجسس الالكتروني هو أسلوب إخفاء المعلومات داخل المعلومات وهو أسلوب شائع وإن كان ليس بالأمر السهل، ويتلخص هذا الأسلوب في لجوء المجرم إلى إخفاء المعلومة الحساسة المستهدفة بداخل معلومة أخرى عادية، داخل الحاسب الآلي، ومن ثمة يجد وسيلة ما لتهريب تلك المعلومة العادية في مظهرها والغير عادية في داخلها وبذلك لا يشك أحد في أن هناك معلومات حساسة يتم تهريبها حتى ولو تم ضبط الشخص متلبسا فمن الصعب جدا الوصول إلى تلك المعلومات المغلفة في معلومات أخرى غير مشكوك فيها[3].

2/ الفساد الإلكتروني المالي:

يتضمن الفساد الالكتروني المالي مجموعة من الجرائم والتي تتمثل في السطو على أرقام البطاقات الائتمانية، غسيل الأموال، تجارة المخدرات.

أ/ جرائم السطو على أرقام البطاقات الائتمانية:

تعد بطاقة الائتمان نقودا إلكترونية والاستيلاء عليها يعد استيلاء على مال الغير، وينجح الكثير من القراصنة والمحتالين في سرقة بيانات بطاقة الائتمان أو بطاقة الدفع باستخدام جهاز استنساخ تقليدي يتمكن من قراءة البطاقة آليا، وهو الجهاز نفسه الذي يتم تمرير البطاقة عليه لإتمام عملية الدفع أو شبيه فيه، حيث يتم تمرير الجزء المقروء آليا من البطاقة على الجهاز فيتم فورا استنساخ بيانات البطاقة وبسرعة فائقة، ويقوم الهاكر باستهداف البنوك والمؤسسات التمويلية التي تصدر البطاقات الائتمانية بهدف الحصول على بيانات العملاء بهدف تحويل أرصدتهم المالية إلى حسابات مصرفية مشبوهة وذلك إما من خلال زرع برمجيات خبيثة في منظومة الحواسيب الخاصة بالبنك عن طريق إرسالها بالبريد الإلكتروني أو من خلال اختراق شبكة الاتصال بالانترنت[4].

---

[1] منير محمد الجنبيهي، وممدوح محمد الجنبيهي، جرائم الانترنت والحاسب الآلي، ووسائل مكافحتها، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2005، ص 68.

[2] أسامة محمد مجي الدين عوض، جرائم الكمبيوتر والجرائم الأخرى في مجال تكنولوجيا المعلومات، المؤتمر السادس للجمعية المصرية للقانون الجنائي، القاهرة 25-26 أكتوبر 1993، دار النهضة العربية، 1993، ص 49.

[3] منير محمد الجنبيهي، وممدوح محمد الجنبيهي، المرجع السابق، ص 107.

[4] كيف يتم سرقة معلومات الناطقة الائتمانية، مقال منشور بتاريخ 2019/11/07 على الموقع التالي: www.soqalaml.com .

ولقد وقعت بالفعل عدة حوادث من هذا النوع ومنها قيام شخص ألماني بالدخول غير المشروع إلى أحد مزودي الخدمة والاستيلاء على أرقام البطاقات الائتمانية الخاصة بالمشتركين، ومن ثمة بدأ في ابتزاز صاحب الخدمة بنشر تلك الأرقام أو سداد فدية مالية، إلا أن الشرطة الألمانية قد نجحت في القبض على ذلك اللص المتسلل عند استلامه الفدية[1].

غسيل الأموال:

نعني بغسيل الأموال هو تحويل المصدر غير المشروع للأموال إلى مصدر مشروع، فمثلا تحويل الأموال الناتجة من عمليات غير مشروعة كتجارة المخدرات، إلى أموال مصدرها مشروع كتجارة السيارات مثلا، ولقد أعطت شبكة الانترنت عدة مميزات لمن يقومون بعمليات غسيل الأموال منها السرعة الشديدة وتخطي الحواجز الحدودية بين الدول وتفادي القوانين التي قد تضعها بعض الدول وتعيق نشاطهم وكذلك تشفير عملياتهم مما يعطيها قدرا اكبر من السرية، فكانت التجارة الإلكترونية خير معين لهؤلاء بحيث أنها ساعدت كثيرا في عمليات غسيل الأموال نظرا لسرعة الاتفاق على الصفقات وإتمامها من خلاله وتفادي الرقابة القانونية بطريقة تشفير معقدة لا يمكن حلها وبالتالي لا يمكن من خلالها معرفة كيفية إتمام تلك الصفقات[2].

ج/ تجارة المخدرات:

لقد كان تجار المخدرات يلاقون صعوبات كثيرة في الاتفاق على عمليات التهريب على مستوى العالم إلا أنه وبعد التطور التكنولوجي الكبير على مستوى العالم والمتمثل في انتشار شبكة الانترنت فقد استغل مصنعو ومهربو المخدرات شبكة الانترنت واستخدموها في الاتفاق على عمليات تهريب المخدرات من بلد لآخر[3]، ولقد برزت الانترنت كسوق جديدة لبيع وترويج المخدرات خاصة في مجال التحايل على الأنظمة بواسطة عرض بدائل العقاقير الخاصة للمراقبة للجمهور، وتتم طرق البيع والتداول من خلال الانترنت عن طريق التواصل مع المروجين المحتملين في منتديات وغرف دردشة خاصة، وبعد ذلك يتم التفاوض على الكمية والسعر عن طريق الرسائل النصية، كما توجد على الشبكة العنكبوتية عشرات المواقع والمنتديات التي تقدم المعلومات حول طرق زراعة بعض النباتات المصنفة في جداول المخدرات، وتتحايل بعض هذه المواقع باستخدام الأسماء الشعبية لبعض المخدرات وأحيانا بالتصريح بالأسماء مع وضع عبارة إخلاء المسؤولية القانونية على اعتبار أن ما يكتب هو من باب حرية المعلومات والتعبير[4].

ولقد كشف تقرير صدر عن المركز الوطني للإدمان وتعاطي المواد المخدرة في جامعة كولومبيا الأمريكية على أن 85 % من المواقع التي فحصت على مستوى شبكة الانترنت تبيع العقاقير القوية مثل أوكسيكونتين، الفاليوم، وريتالين ولا تطلب من مستخدمي الانترنت وصفة طبية، كما تم في هذا التقرير العثور على 206 موقع للإعلان عن المخدرات والعقاقير، وحوالي 159 موقعا تبيع هذه العقاقير علانية عبر الشبكة[5].

3/ الفساد الالكتروني الأخلاقي:

[1] منير محمد الجنبيهي، وممدوح محمد الجنبيهي، المرجع السابق، ص 76.

[2] منير محمد الجنبيهي، وممدوح محمد الجنبيهي، المرجع السابق، ص 100.

[3] منير محمد الجنبيهي، وممدوح محمد الجنبيهي، المرجع السابق، ص 97.

[4] فايز بن عبد الله الشهري، المخدرات والانترنت، مقال منشور بتاريخ 2010/07/09، على الموقع التالي: www.dealmadine.com .

[5] فايز بن عبد الله الشهري، نفس المرجع.



يتعلق الفساد الالكتروني الأخلاقي بالجرائم والممارسات غير الأخلاقية كالمواقع الإباحية، ومواقع قذف وتشويه سمعة الأشخاص، وانتحال الشخصية وسرقة المكالمات الهاتفية.

أ/ المو اقع الإباحية:

لقد وفرت شبكة الانترنت أكثر الوسائل فعالية وجاذبية لصناعة ونشر الإباحية الجنسية، ولما كانت هذه المواقع تريد تحقيق الكثير من المكاسب المادية عن طريق زيادة مرتاديها، فإنها تشترط دفع مبالغ مالية مقابل الحصول على خدماتها المتمثلة في عرض وتحميل الأفلام الإباحية وزيادة على ذلك فإن تلك المواقع الإباحية تحاول في كل وقت تسهيل عملية الدخول على مواقعها والحصول على ما تقدمه من برامج وأفلام وصور لمرتاديها.

ولقد أوضحت دراسات أجريت أن أكثر زوار المواقع الإباحية هم من الشباب التي تتراوح أعمارهم ما بين 12 و 15 سنة، في حين تمثل الصفحة الإباحية أكثر صفحات الانترنت طلبا.

ولما كانت المواقع الإباحية المنتشرة على شبكة الانترنت هي مواقع تحرض على الفسق والأكثر من ذلك فهي لا تحرض على الفسق فقط بالإشارة والقول وإنما أكثر من ذلك بالصور وأفلام الجنس وهي الأفعال المحرمة في المجتمعات العربية[1].

ب/ القذف والسب وتشويه سمعة الأشخاص:

لقد ظهرت مواقع مشبوهة على شبكة الانترنت هدفها صناعة الأخبار الكاذبة والمضللة بهدف قذف وخدش وتشويه سمعة رموز الشعوب سواء أكانت رموزا سياسية أو فكرية أو دينية.

والهدف من ذلك هو تشويه تلك الرموز لتشكيك الناس في مدى مصداقية هؤلاء الأفراد وقد يكون الهدف أيضا محاولة ابتزاز بعض الأشخاص بنشر الشائعات عنهم إذا لم يرضخوا ويدفعوا مقابلا ماديا لعدم التعرض لهم وتركهم دون تشويه سمعتهم.

فلقد وقعت حادثة تشهير من قبل "الأمجاد هاكرز" الذين أصدروا بيانا نشر على الانترنت بواسطة البريد الالكتروني، ووصل للعديد من مشتركي الانترنت أوضحوا فيه قيام شخص بالتطاول في أحد المنتديات بالسب والقذف على شيخ الإسلام (ابن تيمية) وغيره من رموز الفكر الإسلامي الذي يلتف حولهم المسلمون لمعرفة أمور دينهم، وقد استطاع هؤلاء اختراق البريد الالكتروني لهذا الشخص وتم نشر صوره وكشف أسراره في موقعهم على الانترنت[2].

ج/ انتحال شخصية الأفراد والمو اقع:

تستخدم أساليب انتحال الشخصية للدخول إلى المناطق المؤمنة والمحمية إلكترونيا أو الوصول إلى مراكز الحاسب الآلي والدخول إلى قواعد المعلومات وقد يكون الدخول شخصيا أو إلكترونيا[3].

وتبدأ عملية انتحال الشخصية عندما يستغل اللصوص بيانات شخص ما على الشبكة الالكترونية أسوأ استغلال ومن هذه البيانات العنوان وتاريخ الميلاد ورقم الضمان الاجتماعي وما شابه ذلك من أجل الحصول على بطاقة ائتمانية أو رخص قيادة وعليه يستطيع المجرم إخفاء شخصيته ويتصرف تحت اسم مستعار[1].

---

[1] منير محمد الجنبيهي، وممدوح محمد الجنبيهي، المرجع السابق، ص،ص 33-34.

[2] منير محمد الجنبيهي، وممدوح محمد الجنبيهي، المرجع السابق، ص 36.

[3] أنواع جرائم الحاسب الآلي وكيفية ضبطها، مجلة الشرطة، العدد 356، أغسطس 2000، ص 51.

وانتحال شخصية المواقع تعني أنه يمكن لبعض الأشخاص الدخول على الموقع وإما أن يحجبه ويضع الموقع الخاص به بدلا منه أو أن يغير هذا الموقع كما يحلو له ويحدث هذا في غالب الأحيان في المواقع السياسية أو الدينية وذلك لأسباب دينية أو سياسية، ففي المواقع السياسية نرى هذا يحدث فيما بين المواقع الفلسطينية والمواقع الإسرائيلية فكثيرا ما يدخل الفلسطينيون المواقع الإسرائيلية ويقومون بإلغاء الصفحة الرئيسية ويصنعون بدلا منها العلم الفلسطيني والعكس بالعكس[2].

د/ سرقة المكالمات الهاتفية والرسائل الالكترونية:

بدأت سرقة المكالمات الهاتفية عن طريق التصنت وتسجيل المكالمات ومع تطور تقنية الاتصالات من البرقيات إلى الرسائل الالكترونية، ثم شبكات الانترنت أصبحت ظاهرة سرقة المعلومات تأخذ صورا خطيرة تتمثل في اعتراض الرسائل وتشويش الاتصالات كعمل إجرامي منظم[3].

ثانيا: مفهوم الأمن المعلوماتي:

إن المعلومة هي التي تنتج من معالجة البيانات، ولها قيمة ومعنى تستخدم في صناعة القرارات، وهي بيانات تم تصنيفها بشكل يسمح باستخدامها والاستفادة منها، وبالتالي فالمعلومات تؤثر في ردود أفعال وسلوك من يستقبلها، فهي تلك المعطيات المتحصل عليها من خلال عملية تصفية البيانات الخام يتم الاستعانة بها لاتخاذ القرار باعتبارها قيما ذات منفعة ودلالة[4].

ا/ تعريف الأمن المعلوماتي:

يعرف أمن المعلومات على أنه الوسائل والأدوات والإجراءات المطلوب توفيرها لضمان حماية المعلومات من الأخطار الداخلية والخارجية ومن أنشطة الاعتداء عليها.

كما أنه يعني جميع التدابير والإجراءات التي من شأنها حماية سرية وسلامة وخصوصية محتوى وتوفر المعلومات ومكافحة أنشطة الاعتداء عليها أو استغلال نظمها في ارتكاب الجريمة المعلوماتية[5].

كما يعرف الأمن المعلوماتي بأنه أداة تتحكم في تنظيم العلاقات والاتصالات وذلك دون أن يؤثر على قدرة مستخدمي هذا النظام على الأداء أو يعوق عملهم من حيث الكفاءة أو التوقيت[6].

ويمكن تعريف أمن المعلومات بأنه العلم الذي يعمل على توفير الحماية للمعلومات من المخاطر التي تهددها وذلك من خلال توفير الأدوات والوسائل اللازم توفيرها لحماية المعلومات المتداولة عبر شبكة الانترنت، فاستخدام

---

[1] منير محمد الجنبيهي، وممدوح محمد الجنبيهي، المرجع السابق، ص 45.

[2] منير محمد الجنبيهي وممدوح محمد الجنبيهي، المرجع السابق، ص45.

[3] محمد الأمين البشري، التحقيق في جرائم الحاسب الآلي والانترنت، المجلة لعربية للدراسات الأمنية والتدريب، المجلد 15 العدد 30، ص 348.

[4] أحلام قزال، دور نظام المعلومات في تسيير الفعال للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، جامعة اصدي مرباح، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية والمالية، قسم علوم التسيير ورقلة، 2020، ص 06.

[5] جمال محمد غيطاس، الأمن المعلوماتي والجرائم الالكترونية، أدوات جديدة للصراع، مقال منشور بتاريخ 2012/02/29 على الموقع التالي: www.studies.aljazeera.net

[6] طارق إبراهيم الدسوقي عطية، الأمن المعلوماتي (النظام القانوني للحماية المعلوماتية)، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2009.

مصطلح أمن المعلومات وإن كان استخداما قديما سابقا لولادة وسائل تكنولوجيا المعلومات، إلا أنه وجد استخدامها الشائع في نطاق أنشطة معالجة ونقل البيانات بواسطة الحوسبة والاتصال، إذ مع شيوع الوسائل التقنية لمعالجة وتخزين البيانات وتداولها والتفاعل معها عبر شبكة المعلومات احتلت أبحاث ودراسات أمن المعلومات مساحة رحبة آخذة في النماء من بين أبحاث تقنية المعلومات المختلفة بل ربما أمست أحد الهواجس التي تؤرق مختلف الجهات[1].

والأمن المعلوماتي هو حماية جميع أنواع المعلومات ومصادر الأدوات التي تتعامل معها وتعالجها، من منظمة وغرف تشغيل أجهزة، ووسائط التخزين والأفراد من السرقة أو التزوير أو التلف أو الضياع أو الاختراق وذلك باتباع إجراءات وسياسات وقائية[2].

ويتعلق الأمن المعلوماتي بأربعة مجالات تشملها الحماية وهي:

- **المعلومات**: بحيث يرتبط الأمن بالمعلومات ومخازنها.
- **البرمجيات**: بحيث يستهدف الأمن حماية البرامج التي تحدد مسار المعلومات وكيفية التعامل معها وكذا عمليات التأمين ضد القرصنة، السطو على البرامج من الداخل أو الخارج، التخريب أو الإتلاف المتعمد لها.
- **الوصول إلى الأنظمة**: بحيث يهتم الأمن بعمليات التعامل مع البيانات والمعلومات القائم عليها نظام المعلومات بالمنشأة، وتشمل هذه الإجراءات تأمين أو عمليات التحكم في الدخول إلى النظام المعلوماتي والتحكم في التطبيقات التي يعمل عليها.
- **الاتصالات**: بحيث يتعلق الأمن بعمليات تأمين وسائل الاتصال السلكي واللاسلكي التي تعتمد عليها المنشأة من خطوط هواتف ومسارات كوابل ومحطات الاتصالات المركزية أو الرئيسية الداعمة أو المقوية للاتصالات الهاتفية[3].

وتشمل الحماية التي توفرها أنظمة الأمن المعلوماتي على أربعة عناصر تتمثل فيما يلي:

- **السرية أو الموثوقية:** أي التأكد من أن المعلومات لا تكشف ولا يطلع عليها من قبل غير المخولين لذلك.
- **التكاملية وسلامة المحتوى:** أي التأكد من عدم العبث بالمحتوى.
- **استمرارية توفر المعلومات أو الخدمة:** أي التأكد من استمرار عمل النظام المعلوماتي، واستمرار القدرة على التفاعل مع المعلومات وتقديم الخدمات.
- **القدرة على إثبات التصرف الالكتروني**: أي القدرة على إثبات ما يقوم به المستخدم من معاملات إلكترونية في وقت معين كطلب رخصة مثلا، وهذا لأنه عادة ما يصعب إثبات هوية من يقوم بالمعاملات ولا إثبات أي تغيير أو تعديل فيها[4].

---

[1] محمد دباس وإبراهيم نينو ماركو، حماية أنظمة المعلومات، دار حامد للنشر والتوزيع، عمان، 2007، ص 151.

[2] محمد دباس وإبراهيم نينو ماركو، المرجع السابق، ص 34

[3] فتيحة ليتيم، نادية ليتيم، الأمن المعلوماتي للحكومة الالكترونية وإرهاب القرصنة، مجلة الفكر، جامعة محمد خيضر، بسكرة، العدد 12، مارس 2015، ، ص، 239، 240

[4] أيوب عثماني، الأمن المعلوماتي، مفهومه وأساليبه، مقال منشور بتاريخ 9 أفريل 2020 على الموقع التالي: www.medium.com.



II/ أهداف الأمن المعلوماتي:

ويمكن حصر أهداف الأمن المعلوماتي فيما يلي:

- التأكد باستمرار من أن المعلومات متوفرة وبعيدة عن أي تهديد قد يعرضها للتلف أو التعديل أو السرقة.
- التأكد من سرية المعلومات والهدف منها أن تكون المعلومات في معزل عن تدخل أي شخص غير مصرح له بالاطلاع عليها.
- التأكد من صحة المعلومات بهدف مراجعة المعلومات المتوفرة للتأكد من سلامتها من أي خطأ قد يطرأ عليها.

III/ قواعد الأمن المعلوماتي:

يقوم الأمن المعلوماتي على قاعدتين هامتين:

- **سرية المعلومات وسلامتها:**

نعني بسرية المعلومات بأن يتم التأكد من عدم تعرض المعلومات للأخطار المتمثلة في إمكانية الكشف عنها أو الاطلاع عليها من قبل أشخاص غير مسموح لهم بذلك، وفي الحالة التي يكون فيها هذا الجانب الذي يتطلب الوثوقية أو الأمنية يتطلب في ذات الوقت اتخاذ التدابير اللازمة لحماية سرية المعلومات الحساسة وضمان التوصل إلى المعطيات حصريا من قبل المستعملين المرخصين أو عدا مالكيها، وهذا ما سبق بيانه يعد جانبا من جوانب الأمن المعلوماتي أو السلامة المعلوماتية.

ونقصد بسلامة المعلومات أو المحتوى هو اتخاذ التدابير اللازمة والضرورية لحماية المعلومات من التعديل، لكن سلامة المعلومات لا يعني فقط تعديلها بل سلامتها من أي استخدام غير مشروع بفعل تعرض محتواها إلى الانتهاك سواء بالتعديل أو المحو أو التدمير[1].

- **ضمان الوصول إلى المعلومات واستمرارها وعدم إنكار التصرف:**

إن من شروط السلامة المعلوماتية وأهدافها التأكد من استمرار التفاعل مع المعلومات واستمرار عمل النظام المعلوماتي من خلال التصدي لأعمال وهجمات التي يقوم بها الجاني المعلوماتي لحرمان المستفيدين من الوصول إلى المعلومات، ونقصد بعدم إنكار التصرف منع أي كيان أو مستخدم من أن ينكر أي عمل سابق تم إجرائه كأن يتم إنكار إرسال المعلومات أو رسالة معينة، لذلك عند وقوع مثل هذا الخلاف بين الأطراف المتصلة يجب توفر إجراء معين أو وسيلة محددة كل هذا النزاع، ويتم ذلك من خلال إشراك طرف محايد وموثوق، وهذا ما تحققه وظائف التوقيع الالكتروني من خلال هيئات التصديق، وبالتالي لا يمكن لأي طرف إنكار أي تصرف صادر منه[2].

المحور الثاني: الأمن المعلوماتي كآلية لمكافحة الفساد الالكتروني:

إن لشبكات المعلومات دور كبير لما تقدمه من خدمات على كافة المستويات ومن تلك الأهمية تنبع أهمية أن يكون هناك مستوى معين من الأمان في هذه الشبكات حماية للمستخدمين والمعلومات التي تحتويها، فأمام الفساد الالكتروني واختراق العديد من شبكات المعلومات على مستوى العالم، بل وصل الأمر إلى اختراق أعلى الشبكات سرية في

[1] الأمن المعلوماتي، مقال منشور بتاريخ 2019/02/28 على الموقع التالي: www.sedelf.blogspot.com.

[2] الأمن المعلوماتي، المرجع السابق

العالم مثل شبكة المخابرات الأمريكية (CIA) وغيرها من الشبكات، ويمكن تصور ما يمكن أن يمثله من تهديد للدول في عصر أصبحت فيها الحرب هي حرب المعلومات وليس حرب الأسلحة[1].

لذلك لابد من التطرق إلى مهددات الأمن المعلوماتي ثم إلى وسائل حماية أمن المعلومات وكذا إلى إستراتيجية مكافحة الفساد الالكتروني.

أولا: مهددات الأمن المعلوماتي:

لاشك أن هناك عدة معوقات تقلل من كفاءة استخدام التقنية الحديثة في مواجهة مهددات الأمن المعلوماتي، مما يترتب عنه عدم القدرة على حماية المعلومات، ومن ثم ضعف القدرة على اتخاذ الإجراءات الوقائية المناسبة التي تحول دون تهديد أمن المعلومات مما يفقد الثقة في التعاملات الإلكترونية وتتمثل أهم المعوقات فيما يلي[2]:

I/ المعوقات البشرية :

تنحصر أهم المعوقات البشرية في:

- قلة عدد الموظفين الملمين بالمهارات الأساس لاستخدامات تقنيات أمن المعلومات.
- ضعف التدريب في مجال تقنيات أمن المعلومات وضعف مهارات اللغة الانجليزية.
- قلة وعي العاملين في المنشآت بخطورة الاختراقات.
- عجم الاستعانة بالمكاتب الاستشارية المتخصصة في أمن المعلومات لاتخاذ الإجراءات الأمنية الكافية.

II/ المعوقات الفنية:

- عدم استخدام كلمات المرور أو البطاقات الممغنطة أو الكاشفات الالكترونية التي تحدد حدود الاستخدام وصلاحية الاستخدام.
- عدم استنساخ نسخ محدثة من برنامج مكافحة الفيروسات أو إغفال تحديث معلومات الفيروسات[3].
- تحمي برامج غير معروفة المصدر أو غير موثوقة، أو استخدام أقراص مصابة بالفيروسات، وذلك لعدم توافر التدريب المناسب للعاملين في مراكز المعلومات على استخدام برامج وتقنيات الوقاية من الاختراقات مما يؤدي إلى ضعف قدرة العاملين بمراكز المعلومات على مواجهة التطور التقني الحديث.
- عدم توافر التقنيات الحديثة اللازمة لتحليل المعلومات أو لتوفير قواعد معلوماتية.

III/ المعوقات المادية:

- ارتفاع تكاليف خدمات أمن المعلومات ونقص المتخصصين والخبراء في ذلك المجال.
- ارتفاع تكلفة توفير وسائل الحماية التقنية لمراكز المعلومات وأجهزة وتقنيات الحاسب الآلي والشبكات من برامج مكافحة الفيروسات أو تشفير المعلومات.

---

[1] خديجة مامي، الأنظمة المعلوماتية في مواجهة القرصنة والتخريب (المخاطر المحدقة والحلول الناجعة)، مداخلة مقدمة في الملتقى الوطني حول الأمن المعلوماتي في 3 و 4 نوفمبر 2015، جامعة تيزي وزو 2015، ص 35.

[2] منصور بن سعيد القحطاني، مهددات الأمن المعلوماتي وسبل مواجهتها، دراسة مسحية على منسوبي مركز الحاسب الآلي بالقوات البحرية الملكية السعودية بالرياض، ص79.

[3] نفس المرجع، ص 76.

ارتفاع تكاليف البطاقات الممغنطة والكاشفات الالكترونية التي تحدد حدود الاستخدام وصلاحيته[1].

ثانيا: وسائل حماية أمن المعلومات:

إن وسائل أمن المعلومات والأنظمة المعلوماتية عبارة عن آليات وإجراءات وأدوات ومنتجات تستخدم للوقاية والتقليل من مخاطر التهديدات التي تتعرض لها الأنظمة المعلوماتية.

I/ التشفيروفك التشفير:

إن علم التعمية cryptographie هو علم إخفاء المعلومات، بحيث تكون بأمان عند إرسالها أو تخزينها، ويعتبر مجالا ذا أهمية كبيرة للحكومات والشركات الخاصة، ومع ثورة الانترنت وازدياد مستخدميه ازدادت أهميته، للأفراد، فهؤلاء يحتاجون للخصوصية عندما يتعلق الأمر بالمعلومات الشخصية والحساسة، وكذلك تريد الشركات حماية سجلاتها المالية وأسرارها التجارية ومعلومات عملائها وموظفيها[2].

ويقصد بالتشفير عملية تحويل المعلومات إلى شفرات غير مفهومة، وغير ذات معنى لمنع الأشخاص غير المرخص لهم من الاطلاع على المعلومات أو فهمها وعلى هذا الأساس فهو عملية تحويل المعلومات إلى نص مخفي لا يمكن فهمه عند نقله عبر الشبكة، أما عملية فك التشفير فهي العملية العكسية للتشفير descryption[3].

والتشفير يمر بمرحلتين رئيسيتين: الأولى تشفير النص على نحو يحوله إلى رموز غير مفهومة أو مقروءة بلغة مفهومة، والثانية فك الترميز بإعادة النص المشفر إلى وضعه الأصلي كنص مفهوم ومقروء، وهذه المسألة تقوم بها برمجيات التشفير، أما من حيث طرق التشفير فهناك التشفير الترميزي، والتشفير المعتمد على مفاتيح التشفير التي قد تكون مفاتيح عامة أو خاصة أو مزيجا منها[4].

II/ برمجيات كشف ومقاومة الفيروسات:

مضاد الفيروسات هو برنامج يتم استخدامه لاكتشاف البرمجيات الضارة كفيروسات الحاسب، دودة الحاسوب أو أحصنة طروادة، وذلك لمنعها من إلحاق الضرر بالحاسوب أو سرقة البيانات الشخصية عن طريق إزالتها أو إصلاحها.

وتعرف برامج مكافحة الفيروسات بأنها مجموعة البرامج التي صممت خصيصا للكشف عن الفيروسات وإزالتها من أجهزة الحاسوب، بالإضافة إلى قدرتها على حماية أجهزة الحاسوب من مجموعة متنوعة من التهديدات كبرامج. وتقوم برامج مكافحة الفيروسات بعدة وظائف من بينها:[5]

- إزالة أية ملفات ذات آثار ضارة قد تدل على وجود فيروسات.

[1] أحمد سالم طلاع، الأمن المعلوماتي في المصارف العراقية، دراسة تطبيقية لإحدى المصارف العراقية، دار الكتب والوثائق العراقية، 1998.
[2] فتيحة ليتيم، نادية ليتيم، المرجع السابق، ص 239-240.
[3] أمن المعلومات، جامعة الأندلس، مقال منشور عبر الموقع: www.au.edu.sy
[4] من المعلومات، نفس المرجع.
[5] علاء أحمد علي، تعريف مضاد الفيروسات، مقال منشور بتاريخ أفريل 2018 على الموقع www.mawdoo3.com

- تنظيم الجهاز من أية برامج خبيثة، بحيث تقوم هذه البرامج من خلال المنتوجات التي تقوم باكتشاف وتنظيف جهاز الحاسوب من أية برامج ذات تأثير ضار، وقد تقوم بعض هذه البرامج بإزالة هذه الفيروسات تلقائيا، فيما يقوم بعضها الآخر بسؤال المستخدم عن رغبته في التخلص من هذه الفيروسات.
- عمليات مسح كاملة للجهاز، بحيث تسمح هذه البرامج لمستخدميها بعمل منتوجات كاملة للجهاز وحسب الوقت المناسب.[1]

III/ استخدام برامج متخصصة لمنع القرصنة:

أ الجدار الناري:

تتمثل أهم طريقة في الجدران النارية (fire walls)، والجدار الناري هو برنامج يستخدم لحماية أمن الأجهزة الشخصية والشبكات من أي تهديدات رقمية محتملة قد تصل من شبكة خارجية أخرى غير موثوقة، فالجدار الناري مهمته مراقبة البيانات التي تدخل وتخرج من الشبكات ليقرر بعدها فيما إذا كان سيحظرها أو سيسمح لها بالعبور وفقا لقواعد يتم إعدادها مسبقا.[2]

والجدار الناري هو وسيط اعتيادي أو تطبيق برمجي يقوم بمراقبة جميع البيانات والمعطيات التي تصل إلى المستخدم عن طريق الانترنت، وتكمن أهميته في أنه يمكن التحقق من هوية المستخدم ومراقبة المستوى، ومن أشهر أنواع الجدران النارية[3]:

- الموجه الحاجب ومهمته استقبال حزم الرسائل وتمريرها إلى أحد المنافذ ليتم إيصال كل حزمة إلى وجهتها.
- الحارس ويعتمد على قراءة وتفسير المعلومات ليسمح لها بالمرور أو يمنع من ذلك.
- الوسيط.
- مرشح الرزم (packet-filters) وهو يعمل بصورة نمطية على جهاز يسمى السير –router- بحيث يقوم بفحص عنوان المصدر وعنوان الواجهة لكل رزمة من البيانات سواء كانت داخلة إلى شبكة المؤسسة أو خارجة منها ويمكن للمرشح أن يمنع رزما آتية من عناوين معينة من الدخول إلى الشبكة وان يمنح أخرى من الخروج منها.[4]

ب/ استخدام تكنولوجيا الفخ:

ونقصد بها تكنولوجيا الفخ الإيجابي وهو فلتر يقوم بتصيد التداخل في القنوات ويرفض ولوج غير المشتركين إلى تلك القناة، وكذا تكنولوجيا الفخ السلبي، والتي يتم عن طريقتها حجز جزء من الإشارة، وبالتالي منح حصول غير المشتركين على الإشارة بالإضافة إلى:

---

[1] علاء احمد علي، المرجع السابق.

[2] الجدران النارية للحماية من البرمجيات الخبيثة، مقال منشور بتاريخ تشرين الأول 2020 على الموقع التالي: www.cyber-arabs.com.

[3] محمد يحياوي، مخاطر القرصنة المعلوماتية على الحكومة الالكترونية، مجلة البحوث والدراسات العلمية، العدد 5، 211، الجزائر، ص 280.

[4] طارق إبراهيم الدسوقي عطية، المرجع السابق، ص 577.

- استخدام تكنولوجيا – Tuncling –لتوفير نقل مؤمن للاتصالات عبر الانترنت أو غيره من الشبكات[1].
- استخدام تكنولوجيا Cookies files لإزاحة تلك الوسائل المستخدمة في الدخول غير المشروع للنظام من اجل التجسس عليه.
- استخدام تكنولوجيا العلامات المائية أو الأختام الالكترونية الخاصة على الوثائق الالكترونية[2].

ج/ النسخ الاحتياطي والاستعادة:

يعتبر واحدا من الضروريات وتستطيع المؤسسة من خلاله استعادة المعلومات في حال وقوع أي تلف عند اختراق القراصنة للنظام المعلوماتي، ويترجم هذا العمل بإجراء نسخ احتياطية في تواريخ معينة، كما أن أمن الحواسيب ليس مضمونا مئة بالمئة، لذلك يجب أن تستعد لاحتمالية سقوط أي نظام رقمي، وفي هذه الحالة إما أن تجازف بأنظمة العمل أو أن تعتمد نظام النسخ الاحتياطي للبيانات بهدف استعادتها عند الضرورة.

د/ استخدام وسائل التعرف والتحقيق من شخصية المستخدم:

قبل استخدام مكونات الحاسب أو نظام المعلومات، فإن المستخدم يجب أن يطلب ذلك، وفي هذه الحالة يجب أن يتعرف نظام الحاسب على المستخدم، كما يجب أن يتحقق من شخصيته قبل أن يسمح له باستخدام مكونات النظام.

والتعرف يعتبر أول خطوة في سبيل منح حق الدخول إلى النظام المقصود به الاسم الذي يعرف به المستخدم، وهذا التعرف لا يكون كافيا لتحقيق أمن البيانات، حيث أنه يتوجب التحقق أو الوثوق من شخصية المستخدم وهو يعني التأكد من المستخدم إلى ثلاثة مجموعات كالآتي:

1/ شيء ما يرتبط بذات الشخص أو موجود فيه:

ويطلق عليه كذلك الصفات البيولوجية ومن أهمها:

جهاز الكشف عن بصمة الأصبع: وهو جهاز يقوم بمضاهاة العلامات المميزة لكل بصمة من خلال تصوير بصمات الإصبع للعاملين في المنظمة عن طريق الماسح الضوئي والاحتفاظ بها في ذاكرة الحاسب الآلي المتصل بجهاز الكشف عن بصمة الإصبع، ويتم التعرف على الشخص بعد تطابق بصمته مع البصمة المسجلة بالجهاز[3].

جهاز الكشف عن ملامح الوجه: ويتكون من دائرة تيلفزيونية مغلقة متصلة بالحاسب الآلي، حيث تقوم الكاميرا بتصوير العاملين، المصرح لهم استخدام النظام من مختلف الزوايا وتخزين صورهم في ذاكرة الحاسب الآلي، وعند محاولة استخدام النظام من قبل أي شخص تقوم الكاميرا بتصويره ومن ثمة إجراء المقارنة مع الصور المخزنة في قاعدة البيانات، فإذا تطابقت صورة الشخص مع إحدى الصور المخزنة يفتح النظام[4].

[1] طارق إبراهيم الدسوقي عطية، المرجع السابق، ص 239-240.
[2] خالد بن سلمان الغثبر ومحمد بن عبد الله الفحطاني، أمن المعلومات بلغة ميسرة، مركز التميز لأمن المعلومات، الرياض، 2009، ص 133.
[3] عادل العيد بن عبد الرحمن ومحمد الفوزان بن عبد الرحمن الحاسب الآلي في علم البصمات، الرياض، مكتبة الملك سعود، 2000، ص 78.
[4] Samir Nanavati, Biometrcis identity verification in an network world, John Wiley et sons inc, canada, 2002, p64.

جهاز الكشف عن قزحية العين:

يتم تسجيل بيانات مستخدمي النظام من خلال نظرهم إلى الكاميرا التي تقوم بتصوير القزحية وإنتاج صور غير ملونة، ثم وضعها في شكل رموز رياضية ق قاعدة البيانات لتشكل نموذجا مرجعيا يمكن العودة إليه عند القيام بعمليات المقارنة[1].

2- شيء ما يملكه الشخص:

وتتمثل في البطاقة المغنطة ومخصص لها مكان في الحاسب الآلي وتستخدم لفتح الأبواب للمصرح لهم فقط، وتمكن هذه الأخيرة البطاقة حاملها من الدخول إلى المنظمة أو غرفة الحاسب الآلي أو النظام ولذلك يجب الحفاظ علها، لأنها تمكن أي فرد من اختراق النظام في حال العثور علها.

3- شيء ما يعرفه الشخص:

وهي الوسائل التي تهدف إلى ضمان استخدام النظام من طرف الشخص المخول مثل: كلمات السر، البطاقات الذكية المستخدمة للتعريف، وسائل التعريف البيولوجية[2].

VI/ تقنية التحديث التلقائي:

يعد التحديث الدائم والتلقائي للبرامج أنظمة التشغيل من أهم نقاط حماية أمن شبكات المعلومات، ذلك أن عملية بناء هذه النظم هي غاية في التعقيد ولا تخلو من بعض الأخطاء التي تحدث في فترات البناء وتعمل الشركات عادة على إيجاد التحسينات المستمرة لسد نقاط الضعف في هذه البرامج والأنظمة وهذه التحسينات تتاح دائما فيما يعرف بالتحديثات، ومن هنا تأتي أهمية أن يقوم الشخص بعمليات التحديث الدائم للبرامج والأنظمة التي يتبناها في جهازه الشخصي على المستوى الفردي وعلى مستوى البرامج والأجهزة المستخدمة في شبكات المعلومات، ونظرا لصعوبة مطالبة الشركات لمستخدمي هذه البرامج قامت بإضافة خاصة التحديث الآلي والتلقائي لهذه البرامج، ولكي تعمل هذه الخاصية يقوم البرنامج المثبت في الشبكة بالاتصال تلقائيا وعلى فترات معينة بالشركة المنتجة له والقيام بالبحث عن أي تحديثات جديدة وتنزيلها تلقائيا[3].

ثالثا: سياسة مكافحة الفساد الالكتروني:

إن مكافحة ظاهرة الفساد الالكتروني ليس بالأمر الهين والبسيط والذي يمكن معه وضع حلول سريعة نظرا لارتباط هذه الظاهرة بشبكة الانترنت وبالتالي فتمتاز بنوع من التعقيد وكذا صعوبة اكتشافها وإثباتها، لذلك فهي تتطلب تكاثف جهود عدة قطاعات.

[1] SALVATORE TOCC, HIGH-TECH ID'S from Finger Scans to voice pattens, children's press, 2000, p 64.

[2] محمد بن عبد الله القاسم وعبد الرحمن عبد العزيز الحمدان، أساسيات أمن المعلومات، عمان، 2008، ص 79.

[3] خالد القائفي، أمن وتشفير المعلومات وحماية الشبكة، مؤتمر تقنية المعلومات والأمن الوطني المنعقد بالرياض، من 01 إلى 4 ديسمبر 2007، ص 1499.



I/ إستراتيجية اعتماد نظام الرقابة الالكترونية:

الرقابة الإلكترونية هي عملية مستمرة ومتجددة تكشف عن الانحراف من خلال تدفق المعلومات والتشبيك بين المديرين والعاملين والموردين والمستهلكين[1]. وإن استخدام تكنولوجيا المعلومات في عمليات الرقابة قد منح هذه العملية عدة مميزات وخصائص منها أنها رقابة آنية ومستمرة وتقلص الجهد والوقت وهي رقابة عالية الدقة.

وتهدف إلى منع الدخول بصورة مادية أو إلكترونية إلى أجهزة الحاسب والشبكات دون ترخيص، واستغلالها بما يتماشى مع الأهداف الشخصية وتشمل:

- الحماية من الدخول غير المصرح به لأجهزة الحاسب بوضع سياسات وإجراءات رقابية تحد من سهولة الوصول إلى أجهزة الحاسوب الغير المصرح لهم باستخدامها.
- منع الدخول غير المصرح به على قواعد البيانات، من خلال وضع كود المستخدم وكلمة المرور الخاصة.
- الرقابة على أمن البيانات التي هي عبارة عن عملية رقابة تستهدف التأكد من أن الملفات محمية من العبث أو دخول أشخاص غير مرخص لهم[2].
- الرقابة الخاصة بالتطبيقات وتهدف إلى إحكام إجراءات الرقابة على التسجيل وسلامة البيانات، في مراحل المدخلات (أي التأكد من صحة إدخال البيانات وسلامة تشغيلها وعدم فقدانها أو الإضافة إليها أو الحذف منها أو أي تعديلات غير مشروعة في البيانات) وكذا الرقابة على مخرجات النظام وهدفها التحقق من أن مخرجات النظام كاملة ودقيقة.

II/ إستراتيجية توفير بيئة قانونية سليمة:

تعتبر البيئة القانونية أهم سياسة لردع الفساد الإلكتروني في العالم الافتراضي وكل ما يتم فيه من معاملات وعقود وصفقات وجرائم وما ينشأ من ذلك من حقوق والتزامات ومسؤوليات، فالبيئة القانونية تسمح بغلق الفراغ القانوني الذي يشغله الموظفون في تحقيق مصالحهم الشخصية، عن طريق الاعتماد على القوانين النموذجية المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات مثل القانون النموذجي للتجارة الالكترونية والتي تصدرها المنظمات العالمية كمنظمة الأمم المتحدة واتخاذها كنموذج لصياغة القوانين الوطنية.

III/ إستراتيجية التعاون الدولي:

تتجلى مظاهر التعاون الدولي في مجال مكافحة الفساد الالكتروني في المجالات التالية:

أ/ التنسيق القضائي:

يعتبر تنسيق الأنظمة القضائية أمرا أساسيا لتجنب نشوء ما يطلق عليه "الملاذ الرقمي" الذي يعني اتخاذ الانترنت ملاذا لممارسة الجريمة، ويشمل هذا التنسيق في حد ذاته القاعدة اللازمة لإقامة تعاون دولي فعال عن طريق



[1] أحمد هاشم الصقال، محمد حسين مهدي، دور الرقابة الإلكترونية في الحد من الفساد، مكتب المفتش العام، وزارة التجارة، مقال متاح على الموقع التالي: www.nazaha.tq

[2] عبد المنعم مطر، معايير الرقابة الداخلية على نظم الحسابات الآلية فيما يحقق المتطلبات الضريبية (مصلحة الضرائب المصرية)، مصر 2005، ص 15-16.

وجود قوانين إجرائية تجعل عملية التعاون تسير بشكل آلي، حتى أنه من المفضل اتخاذ إجراءات أخرى لتسهيل عملية بناء هذا التعاون كازدواجية التجريم ولعل من أبرز وسائل تحقيق هذا التعاون هو الانضمام إلى الاتفاقيات الدولية[1].

ب/ المساعدة القانونية المتبادلة:

لما كانت جرائم الفساد الالكتروني ذات طابع عالمي فإن ملاحقة مرتكبي هذه الجرائم وتقديمهم للمحاكمة وتوقيع العقاب عليهم يستلزم القيام بأعمال إجرامية خارج حدود الدولة حيث ارتكبت الجريمة أو جزء منها معاينة مواقع الانترنت في الخارج أو ضبط الأقراص الصلبة التي توجد عليها معلومات غير مشروعة أو تقتسي الوحدات الظرفية في حالة الاتصال عن بعد وكل ذلك لا يتحقق إلا بمساعدة الدول الأخرى[2].

خاتمة:

إن نجاح الحكومة الالكترونية في مكافحة الفساد مرتبط بقوة أو ضعف نظام أمنها المعلوماتي، ويساهم الأمن المعلوماتي بشكل كبير في مكافحة الفساد الالكتروني وذلك من خلال صعوبة اختراق نظام المعلومات المستهدف.

فلقد أصبح الفساد الالكتروني أمرا في غاية الخطورة لكونه يأخذ أشكالا متنوعة من بين برامج أو تطبيقات ضارة يتم تثبيتها على الأجهزة، بالإضافة إلى محاولات الاحتيال وسرقة المعلومات السرية.

ولقد أصبح الفساد الالكتروني ظاهرة خطيرة أثرت سلبا على الدول والأفراد على حد السواء لذلك تعبر السيطرة عليه مسعى طويل المدى يتطلب آليات فعالة تقوم على تفعيل الرقابة الالكترونية للكشف عن كل الانحرافات والممارسات غر القانونية.

إن الهدف الأساسي من الأمن المعلوماتي هو توفير الخدمات للأشخاص حتى يتم الحفاظ على أمن معلوماتهم، فامن المعلومات يمس بشكل مباشر حياة كل المتعاملين مع الوسائط الإلكترونية وينعكس على مصالحهم وسبل أدائهم لأعمالهم.

فقضية الأمن المعلوماتي جلبت انتباه الباحثين في مختلف الميادين وهذا نظرا لعلاقتها الوطيدة بالتخصصات الأخرى المجاورة لميدان الاتصالات وشبكة الانترنت كونها تعد نقطة التقاء يستفيد منها كل مجال استطاع أن يتماشى مع المتطلبات الراهنة في عصر العولمة والرقمنة والتسابق على استخدام احدى التقنيات التكنولوجية.

إن الحديث عن ضرورة توفير الأمن المعلوماتي بفرض تجنب انتشار الفساد الالكتروني أو التقليل من آثاره السلبية منوط بكل الأفراد والجهات المسؤولة، وهذا لأن غياب الأمن المعلوماتي سيؤدي إلى تفاقم ظاهرة الفساد الالكتروني ويعتبر أهم عائق يقف أمام نجاح تطبيق الحكومة الالكترونية.

ونصل إلى الاقتراحات التالية:

- يجب تعديل نصوص قانون الوقاية من الفساد لتشمل صور الفساد الالكتروني وتشديد العقوبات عليها.
- توفير برامج أمن معلوماتي لحماية المواقع وضمان حرية وخصوصية المعلومات.
- وضع سياسة واضحة لأمن المعلومات على مستوى الدولة والمؤسسات.
- سد الثغرات في البرمجيات والمواقع الالكترونية.

[1] عبد المنعم مطر، المرجع السابق، ص 79.

[2] طارق إبراهيم الدسوقي عطية، المرجع السابق، ص 597.

- وضع برامج أمنية محكمة مضادة للفيروسات من أجل حماية وضمان أمن المعلومات.
- وضع حد للقرصنة الفكرية والحق في أمن الملكية الفكرية.
- نشر الثقافة الأمنية في المدارس والجامعات.
- تأهيل وتدريب الكوادر العاملين في الشرطة والأمن تدريبا متخصصا.
- الاهتمام بالتعاون الدولي وذلك بالمصادقة على الاتفاقيات الدولية المتعلقة بجرائم الفساد الالكتروني وأمن المعلومات.

قائمة المراجع

أولا: باللغة العربية

الكتب:

- القحطاني بن سعيد منصور، مهددات الأمن المعلوماتي وسبل مواجهتها، دراسة مسحية على منسوبي مركز الحاسب الآلي بالقوات البحرية الملكية السعودية بالرياض.
- الغثبر بن سلمان خالد و بن عبد الله القحطاني محمد، أمن المعلومات بلغة ميسرة، مركز التميز لأمن المعلومات، الرياض، 2009.
- العيد بن عبد الرحمن عادل و بن عبد الرحمن محمد الفوزان، الحاسب الآلي في علم البصمات، الرياض، مكتبة الملك سعود، 2000.
- بن عبد الله القاسم محمد و الحمدان عبد الرحمن عبد العزيز ، أساسيات أمن المعلومات، عمان، 2008.
- الجنبيهي منير محمد ، و الجنبيهيممدوح محمد، جرائم الانترنت والحاسب الآلي، ووسائل مكافحتها، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2005.
- الحمدان بن عبد العزيز عبد الرحمن ، ومحمد القاسم بن عبد الله، أساسيات أمن المعلومات، الرياض، مطابع الحميمي، 2004.
- دباس محمد ونينو ماركوإبراهيم، حماية أنظمة المعلومات، دار حامد للنشر والتوزيع، عمان، 2007.
- الدسوقي عطية طارق إبراهيم، الأمن المعلوماتي (النظام القانوني للحماية المعلوماتية)، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2009.
- الديب محمود عبد الرحيم، الحماية لقانونية للملكية الفكرية في مجال الحاسب الآلي والانترنت، دار الجامعة الجديدة للنشر، 2005، ص 42.
- الطاهر علاء فرج ، الحكومة الالكترونية بين النظرية والتطبيق، ط1، دار دراية للنشر والتوزيع، الأردن، 2010.
- طلاع أحمد سالم ، الأمن المعلوماتي في المصارف العراقية، دراسة تطبيقية لإحدى المصارف العراقية، دار الكتب والوثائق العراقية، 1998.
- عوض أسامة محمد محي الدين ، جرائم الكمبيوتر والجرائم الأخرى في مجال تكنولوجيا المعلومات، المؤتمر السادس للجمعية المصرية للقانون الجنائي، القاهرة 25-26 أكتوبر 1993، دار النهضة العربية، 1993.
- قزال أحلام، دور نظام المعلومات في تسيير الفعال للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، جامعة قاصدي مرباح، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية والمالية، قسم علوم التسيير ورقلة، 2020.

- مطر عبد المنعم ، معايير الرقابة الداخلية على نظم الحسابات الآلية فيما يحقق المتطلبات الضريبية (مصلحة الضرائب المصرية)، مصر 2005.

المقالات:

- أنواع جرائم الحاسب الآلي وكيفية ضبطها، مجلة الشرطة، العدد 356، أغسطس 2000.
- البشري محمد الأمين ، التحقيق في جرائم الحاسب الآلي والانترنت، المجلة لعربية للدراسات الأمنية والتدريب، المجلد 15 العدد 30.
- عبد المحسن زكي إيمان ، الحكومة الالكترونية (مدخل إداري متكامل) المنظمة العربية للتنمية الإدارية، بحوث ودراسات، مصر، 2009، ص16.
- قدوري الرفاعي سحر ،الحكومة الالكترونية وسبل تطبيقاتها، مدخل استراتيجي، مجلة اقتصاديات شمال أفريقيا، جامعة حسيبة بن بوعلي، العدد 7، 2007.
- ليتيم فتيحة ، ليتيم نادية ، الأمن المعلوماتي للحكومة الالكترونية وإرهاب القرصنة، مجلة الفكر، جامعة محمد خيضر، بسكرة، العدد 12، مارس 2015.
- يحياوي محمد ، مخاطر القرصنة المعلوماتية على الحكومة الالكترونية، مجلة البحوث والدراسات العلمية، العدد 5، 211، الجزائر.

المقالات المنشورة عبر الانترنت:

- أمن المعلومات، جامعة الأندلس، مقال منشور عبر الموقع: www.au.edu.sy
- الأمن المعلوماتي، مقال منشور بتاريخ 2019/02/28 على الموقع التالي: www.sedelf.blogspot.com .
- الجدران النارية للحماية من البرمجيات الخبيثة، مقال منشور بتاريخ تشرين الأول 2020 على الموقع التالي: www.cyber-arabs.com .
- الخليفي فيصل، الفساد الالكتروني، مقال منشور بتاريخ 2009/12/14 على الموقع: www.marebpress.net.
- الشهري فايز بن عبد الله ، المخدرات والانترنت، مقال منشور بتاريخ 2010/07/09، على الموقع التالي: www.dealmadine.com.
- الصقال أحمد هاشم ، مهدي محمد حسين ، دور الرقابة الإلكترونية في الحد من الفساد، مكتب المفتش العام، وزارة التجارة، مقال متاح على الموقع التالي: www.nazaha.tq
- عثماني أيوب ، الأمن المعلوماتي، مفهومه وأساليبه، مقال منشور بتاريخ 9 أفريل 2020 على الموقع التالي: www.medium.com.
- علي علاء أحمد، تعريف مضاد الفيروسات، مقال منشور بتاريخ أفريل 2018 على الموقع www.mawdoo3.com .
- غيطاس جمال محمد، الأمن المعلوماتي والجرائم الالكترونية، أدوات جديدة للصراع، مقال منشور بتاريخ 2012/02/29 على الموقع التالي: www.studies.aljazeera.net
- كيف يتم سرقة معلومات الناطقة الائتمانية، مقال منشور بتاريخ 2019/11/07 على الموقع التالي: www.soqalaml.com .
- مجيد أسماء، الاختراق الالكتروني، مقال منشور عبر الموقع التالي: www.deedarabia.com.
- الوليد سيف ، حقيقة الاختراق الالكتروني وأفضل الطرف للحماية منه، مقال منشور بتاريخ 2017/01/26 على الموقع www.alkhaleejonline.net.

الندوات:

- عطا الله جليل ، مدخل مقترح لمكافحة الفساد في العالم العربي (تجربة الأردن)، ورقة عمل مقدمة في ندوة تطوير العلاقة بين القانونين والإداريين في القطاع العام ومكافحة الفساد المالي والإداري المنعقد في الرباط بالمغرب، يونيو 2008.
- القائفي خالد ، أمن وتشفير المعلومات وحماية الشبكة، مؤتمر تقنية المعلومات والأمن الوطني المنعقد بالرياض، من 01 إلى 4 ديسمبر 2007.
- مامي خديجة ، الأنظمة المعلوماتية في مواجهة القرصنة والتخريب (المخاطر المحدقة والحلول الناجعة)، مداخلة مقدمة في الملتقى الوطني حول الأمن المعلوماتي في 3 و 4 نوفمبر 2015، جامعة تيزي وزو 2015.

ثانيا: باللغة الأجنبية:

- Nanavati Samir, Biometrcis identity verification in an network world, John Wiley et sons inc, canada, 2002, p64
- TOCC SALVATORE, HIGH-TECH ID'S from Finger Scans to voice pattens, children's press, 2000, p 64

التوقيع الإلكتروني ألية للحد من الفساد في المعاملات الإلكترونية

دراسة على ضوء التشريع المغربي

The Electronic signature is a mechanism to combat corruption in digital transactions

محمد بومديان
أستاذ متعاقد بكلية الحقوق-سلا
(تخصص قانون خاص)
جامعة محمد الخامس
المملكة المغربية
Medboumediane7@gmail.com

الملخص:

تقوم الإدارة بتقديم خدمات عامة للجمهور كما تقوم بنشاطات وأعمال وتصرفات في شكل مستندات أو مخرجات، ولكي تكون لهذه المستندات الفاعلية والضمان والحجية في الإثبات والصفة الرسمية فلا بد أن تحمل التوقيع الالكتروني للمسؤول أو مدير الإدارة .

الكلمات المفاتيح: التوقيع الالكتروني، الثقة الرقمية، التزوير، الإدارة الإلكترونية، التنمية.

Abstract:

The Department provides public services as well as activities, business and actions in the form of documents or outputs, and for these documents to have effectiveness, security and authority in proof and formality must bear the electronic signature of the official or administrator.

Keywords: e-signature, digital trust, forgery, e-governance and development.

تقديم:

أدى التطور التكنولوجي الذي نعيشه الأن، والذي يطلق عليه عصر ثورة المعلومات والبيانات إلى ظهور وسائل وأساليب جديدة في إبرام العقود لم تكن معروفة منذ سنوات قليلة وهذه الوسائل في تطور دائم ومستمر يناسب الوسائط الإلكترونية التي تتم من خلالها.

وحيث إن التوقيع بشكل عام هو الوسيلة الأبرز للتعبير عن إرادة صاحبه وموافقته على مضمون السند، فإن التوقيع بشكل إلكتروني قد يجعل المسألة في التشريعات التقليدية أكثر تعقيدا وذلك لغياب الوسائط المادية أو التقليدية التي يثبت عليها، ولذلك فقد جظي بأهمية خاصة فالكثير من التشريعات الحديثة سواء كانت عالمية أو وطنية، عرفت التوقيع الإلكتروني ونظمت أحكامه ولذلك كان لزاما الاهتمام بدراسته والتعرف على كل ما يتعلق به من منظومة إلكترونية بهدف الوقوف على كيفية إثبات التصرفات القانونية التي تتم عبر الانترنيت، دون استخدام الأوراق التقليدية ومعرفة مدى حجية مخرجات هذه الوسائل في الاثبات.

الإشكالية الرئيسية:

يقصد بالفساد بشكل عام استغلال السلطة والوظيفة لغايات شخصية أو لتحقيق مكاسب خاصة، مظاهر الفساد مختلفة من بينها الفساد الإلكتروني والذي يقصد به استخدام الأنظمة المتوفرة في المؤسسات الحكومية المختلفة واستغلالها في إنجاز معاملات خاصة وتحقيق مقاصد شخصية.

إن توجه المغرب نحو تحويل الكثير من المعاملات إلى صيغة إلكترونية فرض البحث عن أساليب تحقق من جهة الثقة في هذه المعاملات وتحارب الفساد.

إذن فإشكالية هذه الدراسة تتمحور حول ما مدى فعالية التوقيع الإلكتروني في محاربة الفساد؟

ويتفرغ عن هذه الإشكالية العديد من الأسئلة الفرعية والتي سنحاول الإجابة عليها، وهي:

- ماذا نقصد بالتوقيع الإلكتروني؟
- ماهي صور التوقيع الإلكتروني؟
- هل يعتبر قانون رقم 43.20 المتعلق بخدمات الثقة بشأن المعاملات الإلكترونية ألية لمحاربة الفساد في المعاملات الإلكترونية؟

المحور الأول: ماهية التوقيع الإلكتروني

أدى ظهور التبادل الإلكتروني للمعطيات، وشيوع استخدامه في إبرام العقود، إلى حدوث عدة إشكالات قانونية، من أهمها تلك المتعلقة بحجية المحررات الموقعة إلكترونيا، لذلك حرصت غالبية دول العالم على وضع نظام قانوني للتبادل الإلكتروني للمعطيات، بشكل يكفل إتمام المعاملات الإلكترونية من خلال إطار قانوني موضوع سلفا، تحدد على أساسه معاملات الأطراف، ويضمن حقوقهم ويضبط التزاماتهم وواجباتهم. ولجأت هذه الدول إلى تعديل أو إصدار قوانين جديدة تتعلق بالتبادل الإلكتروني للمعطيات بصفة عامة، والتوقيع الإلكتروني على وجه الخصوص، من بينها نذكر فرنسا[1]، وتونس[1] والمغرب.

[1] - قام المشرع الفرنسي بإدخال تعديلات مهمة على المبادئ التقليدية التي كانت تقوم عليها قواعد الإثبات في القانون المدني الفرنسي، بحيث أصبحت المحررات الموقعة إلكترونيا تدخل في نطاق الأدلة الكتابية، وتم قبول الكتابة والتوقيعين الإلكترونيين. قد تم هذا التعديل بموجب

لقد أدرك المشرع المغربي أهمية التدخل التشريعي لملاءمته القواعد القانونية مع تطورات التكنولوجيا الحديثة خاصة ما يتعلق باستخدام التكنولوجيا في التبادل الإلكتروني للمعطيات، متأثرا في ذلك بالجهود المبذولة على المستوى الدولي والإقليمي وبالتجربة الفرنسية في هذا الميدان، وقد تجسد هذا التدخل من خلال القانون رقم 53-05 المتعلق بالتبادل الإلكتروني للمعطيات القانونية الذي كرس الحجية القانونية للتوقيع الإلكتروني.

الفقرة الأولى: تعريف التوقيع الإلكتروني

الملاحظ أنه غالبا ما تتجنب التشريعات وضع تعريفات للمصطلحات القانونية بل تترك هذه المهمة للفقه، إلا أن أغلب التشريعات المتعلقة بالتوقيع الإلكتروني قامت بإعطائه تعريفا، مركزة إما على الوسيلة أو الطريقة التي يتم بها إجراء التوقيع الإلكتروني أو على الوظائف التي يقوم بها أو يؤديها.

أولا- الجهود الدولية لتعريف التوقيع الإلكتروني

تضافرت الجهود الدولية لتدليل العقبات التي تعترض التعاملات الإلكترونية، وذلك تشجيعا لانتشارها وبث الثقة فيها[2]، ويأتي في مقدمة هذه الجهود القانون النموذجي المتعلق بالتجارة الإلكترونية لسنة 1996 الصادر عن لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي الأونسيترال، والذي تمت تكملته بمادة إضافية هي المادة 5 مكررا التي اعتمدتها اللجنة في دورتها الحادية والثلاثين في عام 1998.

وبعد إدراك اللجنة للفائدة الكبيرة المتولدة من تكنولوجيا المعلوميات المستخدمة لتحديد هوية الأشخاص في التبادل الإلكتروني للمعطيات والمتعارف عليها باسم التوقيعات الإلكترونية، والتي سيعتمد عليها لتحقيق الأثر القانوني

القانون رقم 2000/230، الصادر بتاريخ 2000/3/13 وذلك استجابة من المشرع الفرنسي لتوجهات الاتحاد الأوروبي المتعلقة بهذا الشأن ويمكن القول إن المشرع الفرنسي قد وضع نصب عينيه تحقيق مبدأين عند تعديله لنصوص القانون المدني المتعلقة بالإثبات، يتمثل المبدأ الأول في الاعتراف بالمحررات الموقعة إلكترونيا باعتبارها دليل إثبات، وتمتعها بحجية المحررات الورقية عند استيفائها شروط الأمان وتأدية وظائف الكتابة والتوقيع، أما المبدأ الثاني فيتمحور حول الاعتراف بالاتفاقات الخاصة بالإثبات.

وطال التعديل الذي قام به المشرع الفرنسي نص المادة 1316 من القانون المدني، حيث كرس في الفقرة الأولى من نفس المادة إمكانية وجود كتابة غير ورقية، ورتب على ذلك قبول هذه الكتابة كدليل كامل في الإثبات، في حين منح بمقتضى الفقرة الثانية القاضي سلطة فض التنازع بين الأدلة الكتابية أيا كانت الدعامات التي تقع عليها، وعادل بين الكتابة المحررة على وسيط إلكتروني والكتابة المحررة على وسيط ورقي بموجب الفقرة الثالثة، واستحدث نفس المسرع كذلك في الفقرة الرابعة من نص المادة 1316 من القانون المدني مفهوما حدد من خلاله المقصود بالتوقيع بالنظر إلى وظائفه، وثانيا المقصود بالتوقيع الإلكتروني، ووضع قرينة على صحة هذا الأخير عند استيفائه للشروط المتطلب فيه.

أنظر في هذا الصدد:

عبد الحكيم زروق، تنظيم التبادل الإلكتروني للمعطيات القانوني عبر الإنترنيت، درا الأمان للنشر، الطبعة الأولى، 2016، الرباط، المغرب، ص 227-228.

[1]- أما المشرع التونسي فقد عالج في القانون رقم 2000/83 المتعلق بالمبادلات والتجارة الإلكترونية مسألة التوقيع الإلكتروني على وثيقة إلكترونية، وحدد السلطة المختصة بالموافقة على إصدار منظومة التوقيع، وأيضا الاحتياطات، وكذا الضوابط التي يجب على صاحب التوقيع العمل بها لتفادي الاستعمال غير المشروع لعناصر التشفير الشخصية أو المعدات التي تتعلق بتوقيعه الإلكتروني، وكذلك التزامه بإعلام الجهة المصدرة للشهادة الإلكترونية بأي تغيير قد يحدث في البيانات التي صدر التوقيع بناء عليها، والتزامه كذلك بمصداقية هذه البيانات تفاديا للإضرار بالغير، وألزم هذا القانون صاحب التوقيع الإلكتروني بالتعويض عن الأضرار التي قد تصيب الغير من جراء عدم مراعاته للالتزامات السابقة.

[2]- ثروت عبد الحميد، التوقيع الإلكتروني، ماهيته، مخاطره وكيفية مواجهتها، مدى حجيته في الإثبات، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، طبعة 2007، ص 15.

حيثما كانت تلك التوقيعات مضاهية في وظيفتها للتوقيعات المكتوبة باليد، قامت هذه اللجنة في دورتها الرابعة والثلاثين بتاريخ 12 دجنبر 2001 بإصدار قانون الأونسيترال النموذجي المتعلق بالتوقيعات الإلكترونية لعام 2001، حيث عرفت التوقيع الإلكتروني في المادة (2/أ) بأنه "بيانات في شكل إلكتروني مدرجة في رسالة بيانات[1] أو مضافة إليها أو مرتبطة بها منطقيا، يجوز أن تستخدم لتعيين هوية الموقع بالنسبة إلى رسالة البيانات، ولبيان موافقة الموقع على المعلومات الواردة في رسالة البيانات."

ويتبين من خلال قراءة هذا التعريف أنه لم يحدد الوسيلة التي يتم بها إجراء التوقيع الإلكتروني بمعنى أنه غطى كافة أنواع التوقيعات الإلكترونية دون أي اعتبار لتقنية التوقيع الإلكتروني ويعزى ذلك في نظرنا إلى أن واضعي قانون الأونسيترال النموذجي بشأن التوقيعات الإلكترونية، أرادو بذلك توسيع نطاق تطبيقه ليشمل كافة التقنيات المختلفة المتوافرة في الأسواق في الوقت الحاصر، أو التي لا تزال قيد التطوير، والتي يمكن أن تؤدي في بيئة إلكترونية بعض أو جميع الوظائف التي يتحدد أنها من خصائص التوقيعات الخطية.

الفقرة الثانية: بعض الجهود الوطنية لتعريف التوقيع الإلكتروني

أدرك المشرع المغربي أهمية التدخل التشريعي لملاءمة القواعد القانونية مع التطورات التكنولوجية الحديثة في مجال المعلوميات خاصة ما يتعلق منها بالتبادل الإلكتروني للمعطيات القانونية مستأنسا في ذلك بالجهود المبذولة على المستوى الدولي والإقليمي بالتجربة الفرنسية في هذا الميدان، بحيث عمل على إصدار القانون رقم 05-53 المتعلق بالتبادل الإلكتروني للمعطيات القانونية[2]. ورغم أن المشرع المغربي لم يعط تعريفا واضحا للتوقيع الإلكتروني[3]، إلا أنه حاول تعريفه من خلال الفقرة الثالثة من الفصل 2-417 من قانون الالتزامات والعقود، التي تنص على أنه "عندما يكون التوقيع إلكترونيا يتعين استعمال وسيلة تعريف موثوق بها تضمن ارتباطه بالوثيقة المتصلة."[4]

ويلاحظ أن المشرع المغربي تبنى تعريفا موسعا للتوقيع الإلكتروني اكتفى فيه باشتراط أن تكون وسيلة التعريف موثوقا بها وأن تضمن صلة التوقيع الإلكتروني بالوثيقة الإلكترونية المرتبط به دونما تدقيق في شكل التوقيع، وهو توجه سليم في تقديرنا، لا يسعنا إلا تأييده، وذلك بالنظر لصعوبة الإلمام بمختلف أشكال التوقيعات الإلكترونية أمام التقدم

[1]- لقد نصت المادة (2/ج) من قانون الأونسيترال النموذجي بشأن التوقيعات الإلكترونية على أن رسالة بيانات تعني معلومات يتم إنشاؤها أو إرسالها أو استلامها أو تخزينها بوسائل إلكترونية أو ضوئية أو بوسائل مشابهة، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، التبادل الإلكتروني للبيانات أو البريد الإلكتروني أو البرق أو التلكس أو النسخ البرقي.

وهو نفس التعريف الذي ورد في الفقرة ب من المادة 2 من القانون النموذجي المتعلق بالتجارة الإلكترونية لسنة 1996، يراجع، www.uncitral.org، بتاريخ 01/03/2021، الساعة 10:00.

[2]- ظهير شريف رقم 1.07.129 صادر في 19 من ذي القعدة 1428 (30 نوفمبر 2007) بتنفيذ القانون رقم 53-05 المتعلق بالتبادل الإلكتروني للمعطيات القانوني، الجريدة الرسيمة عدد 5584 بتاريخ 25 ذو القعدة 1428 (6 ديسمبر 2007) ص 3879 وما بعدها.

[3] - على عكس مشروع قانون رسائل البيانات المغربي لسنة 2001 الملغى الذي كان ينص في الفقرة الثالثة من المادة 2 على أن "التوقيع الإلكتروني هو بيانات في شكل إلكتروني مدرجة في رسائل بيانات أو مضافة إليها أو مرتبطة بها منطقيا تستخدم لتعيين هوية موقع رسالة البيانات ولبيان موافقته على المعلومات الواردة فيه."

[4] - يقابل هذا النص في التشريع الفرنسي الفقرة الثانية من الفصل 4-1316 من القانون المدني الفرنسي المعدل بالقانون رقم 230-2000 بتاريخ 13 مارس 2000.

المطرد لتكنولوجيا المعلوميات والتي تشهد تطورا يكاد يكون يوميا، الأمر الذي يجعل كثير من المصطلحات متجاوزة مع مرور الزمن.

الفقرة الثانية: صور التوقيع الإلكتروني

مثل ما عليه الأمر بالنسبة للتوقيع التقليدي والذي يتخذ صورا متعددة، فإنه من المنطقي أن يسري نفس الأمر على التوقيع الإلكتروني، فهو إذن ليس على نوع واحد. وهذا التنوع في صور التوقيع الإلكتروني يعود لكونه مجرد حروف أو رموز أو أصوات أو إشارات أو غيرها، منها ما يستخدم الخواص الذاتية كجسم الإنسان ويعتمد على أعضائه، ومنها ما يعتمد على التشفير أو الترميز لجعل المحرر غير مقروء.

أولا- التوقيع البيومتري

يتيح هذا النوع من التوقيع التحقق من شخصية المتعامل أو الطرف في العلاقة التعاقدية، اعتمادا على الخواص الفيزيائية والطبيعية والسلوكية للأفراد.

هذه الخواص جعلها الله سبحانه وتعالى تختلف من شخص لآخر، فلكل شخص خواصه الذاتية التي لا يتشابه معه فيها أحد، ومثال ذلك الاعتماد على بصمة الأصبع، مسح العين، وهاتين الخاصيتين أو ما يسمى "بالبيومتركس" لا تتكرر من شخص لآخر مطلقا ، أو اعتماد مخططات الرسم الحراري للوجه، باستخدام الأشعة تحت الحمراء، أو عن طريق القياسات الحيوية للصوت، بمعرفة قوة الموجات الصادرة عنه ونبراته وكيفية نطق الحروف ، وأيضا بصمة الكف والشفاه ، وغيرها من الخواص الذاتية التي يتميز بها الجسم البشري.[1]

ويتم التحقق من شخصية الموقع بواسطة هذه الخواص، عن طريق تخزين صورة لإحداها بشكل رقمي مشفر في ذاكرة الحاسوب ، وذلك للحيلولة دون استعمالها من قبل الغير، مما يجعل استخدام هذه الوسائل في التوقيع الإلكتروني يتم بشكل آمن، على أساس التشفير الذي تخضع له الصورة، والذي لا يسمح باستخدام نموذج التوقيع المشفر إلا إذا كانت الخاصية الذاتية للشخص تتطابق تمام التطابق مع الصورة المسجلة والمخزنة في ذاكرة الحاسوب ، وإلا فإن عملية فك التشفير ستصبح مستحيلة وبهذا تنعدم القدرة على التوقيع، مما يمكن معه القول أن هذا النوع من التوقيعات يحقق الأمان اللازم ويكتسي بذلك قيمته القانونية.

ثانيا- التوقيع الرقمي

يعتبر التوقيع الرقمي من أهم صور التوقيع الإلكتروني في الوقت الحاضر، فهو يعتمد على وسائل تمكنه من معرفة الشخص الصادر عنه معرفة دقيقة ومميزة ، وتقوم هذه التقنية بوظيفتها عن طريق تحويل المحرر الإلكتروني باستخدام معادلات وحسابات رياضية، من أسلوب الكتابة المفهومة للإنسان إلى معادلة رياضية، يصعب فهمها، ثم يقوم

[1]- دراسة قانونية حول التوقيع الإلكتروني باعتباره جوهرة حجية المحررات الإلكترونية، https://www.mohamah.net/، تاريخ النشر 05 ماي 2018، بدون ذكر الساعة، تاريخ الاطلاع، 02/03/2021، الساعة 10:55.

بالدور الثاني والذي يعيد المحرر إلى صيغته الأصلية المفهومة ، كل ذلك يتم عن طريق تقنية التشفير ، بواسطة مفتاحين أحدهما يستعمل لتشفير المحرر من طرف المرسل، والآخر لفكه من طرف المرسل إليه[1].

وبطبيعة الحال فمسألة فك التشفير والاطلاع على محتوى الوثيقة لا يتعدى إلى إمكانية إدخال تعديلات بالإنقاص أو الزيادة في المحرر فهذه الإمكانية مقصورة فقط على صاحب المفتاح الخاص الذي قام بتشفير المحرر بمعنى أن الوثيقة بعد وضع التوقيع عليها لن يكون بمقدور أحد أن يقوم بتغييرها أو تحريفها، بل أبعد من ذلك أنه لا يمكن التوصل إلى المفتاح الخاص عن طريق المفتاح العام الذي يمكن لأي شخص الاطلاع عليه.

وقد أشار البعض إلى العديد من مميزات التوقيع الرقمي، واعتبره في نفس مرتبة التوقيع العادي أو أكبر من ذلك ومنها[2]:

1. أن التوقيع الرقمي يسمح بإبرام الصفقات عن بعد: وبطبيعة الحال هذه الميزة منطقية إذ أن الغرض الأساسي أصلا من وجود المحررات والتواقيع الإلكترونية هو المعاملات والتصرفات التجارية التي تتم عبر العالم وبدون حضور الأطراف بشكل مادي في مجلس العقد، بالشكل الذي يؤدي إلى إبرام التصرفات بسرعة وفي وقت أقل وبضمانات مهمة.

2. أن صدور محرر إلكتروني موقع إلكترونيا يعبر على أن هذا المحرر صادر عن المنسوب إليه، ويعبر عن إرادته ، والذي يمكن من معرفة ذلك هو تقنية التشفير التي يعتمد عليها التوقيع الرقمي، والتي تسمح للمتلقي أو مستقبل المحرر الإلكتروني من التحقق من صحة بيانات المحرر ومصدره وسلامته

المحور الثاني: دور التوقيع الإلكتروني في الحد من الفساد الرقمي

إن ازدهار المعاملات الإلكترونية متوقف على كم الضمانات التي تحوز عليها هذه المعاملات وخاصة لو أخذنا في الاعتبار أنها تتم أليا أو إلكترونيا بين أشخاص لا يعرفون بعضهم البعض ولا يلتقون، فهي تجارة عن بعد أو بالأحرى معاملات وتعاملات عبر شبكة الإنترنت، الأمر الذي لا يستبعد فيه وقوع التزوير أو التلاعب في التوقيع الإلكتروني، من هنا كان من الضروري الاهتمام بتوافر الضمانات اللازمة لإضفاء الثقة لدى المتعاملين بالتوقيع الإلكتروني فقد سعت كثير من التشريعات إلى اتخاذ وسائل تضمن ثقة المتعاملين مع وسائل الاتصال الجديدة.

الفقرة الأولى: دور التوقيع الإلكتروني في تحقيق الثقة والأمان في المعاملات

التوقيع الإلكتروني وسيلة تقنية فرضها التطور التكنولوجي لمواكبة التجارة الإلكترونية وتداول السندات وإبرام العقود الإلكترونية، بين أشخاص غائبين. لكن التوقيع الإلكتروني يستطيع أن يؤمن الوظائف الجوهرية للتوقيع اليدوي، وهي تحديد هوية صاحب التوقيع والتعبير عن رضى هذا الشخص بمضمون السند وموافقته عليه واتجاه إرادته إلى الالتزام بمضمونه. كما أن التوقيع الإلكتروني لا يمنع بالإلمام بدقائق النص الموقع، وهو لا يتم إلا إراديا.

ويتميز أيضا بالاستقلال، بحيث يستحيل أن يمتلك شخصان ذات التوقيع الرقمي الواحد. كذلك فإن التوقيع الإلكتروني يستطيع أن يؤمن القدر ذاته من الثقة والأمان التي يؤمنها التوقيع اليدوي إذا تمت مراعاة الشروط القانونية

---

[1]- عزيز جواهري، التوقيع الإلكتروني والإثبات، رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا المعمقة في القانون الخاص، وحدة التكوين والبحث في قانون المقاولات، جامعة محمد الخامس، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، الرباط، أكدال، السنة الجامعية 2005/2004، ص 83.

[2]- خالد مصطفى فهمي، النظام القانوني للتوقيع الإلكتروني، دار الجامعة الجديدة الإسكندرية، الطبعة 2007، ص 83 وما يليها.



والتقنية المتعارف علها دوليا. بل إن التوقيع الإلكتروني يوفر إمكانية إنجاز المعاملات بسرعة كبرى تضاهي متطلبات التوقيع اليدوي لأنه يتيح التوقيع عن بعد بدون الحضور الجسدي لشخص الموقع. وإذا كان التوقيع الإلكتروني معرضا للضياع أو السرقة، إذا لم يكن مؤمنا عليه بصورة تامة وموثوقية، فإن التوقيع اليدوي معرضا أيضا للتزوير أو التحوير. وإذا كان التوقيع الإلكتروني وسيلة تقنية، فهو لا يصدر عن الكمبيوتر بل بواسطته بأمر من صاحب التوقيع. وعليه بل باستطاعة التوقيع الإلكتروني أن يؤمن من الثقة والأمان عبر سلطات المصادقة المعترف بها دوليا.[1]

ومن خلال ذلك يمكن أن نلخص إلى أن دور التوقيع الإلكتروني في محاربة الفساد في البيئة الرقمية يتمثل في النقاط التالية:[2]

- إمكانية استخدامه كبديل للتوقيع التقليدي بالإضافة إلى مسايرته لنظم المعلومات الحديثة.
- يؤدي التوقيع الإلكتروني إلى رفع مستوى الأمن والخصوصية بالنسبة للمتعاملين على شبكة الإنترنيت خاصة في مجال التجارة الإلكترونية.
- إمكانية تحديد هوية المرسل والمستقبل إلكترونيا والتأكد من مصداقية الأشخاص والمعلومات.
- يساعد التوقيع الإلكتروني كل المؤسسات على حماية نفسها من عمليات التزييف وتزوير التوقيعات.
- يسمح التوقيع الإلكتروني بعقد الصفقات عن بعد وبدون حضور المتعاقدين وهو بذلك يساعد في تنمية وضمان التجارة الإلكترونية.

الفقرة الثانية: قراءة في القانون الجديد رقم 43.20 المتعلق بخدمات الثقة في المعاملات الإلكترونية

يهدف هذا النص التشريعي إلى سن نظام أكثر شمولية يسمح برقمنة غالبية المعاملات الإلكترونية، وإضفاء مرونة أكبر في الاعتماد الواسع على المصادقة الإلكترونية، وتحديد مستويات مختلفة للتوقيع الإلكتروني تتلاءم ونوعية المعاملات الإلكترونية. كما يتوخى إضافة خدمات ثقة جديدة تشمل الخاتم الإلكتروني والختم الزمني الإلكتروني، وخدمات الإرسال الإلكتروني المضمون، وإثبات صحة الموقع الإلكتروني.

<u>أولا- إحداث السلطة الوطنية لخدمات الثقة في المعاملات الإلكترونية</u>

بموجب مقتضيات النص التشريعي، يتم تحديد اختصاصات السلطة الوطنية لخدمات الثقة بشأن المعاملات الإلكترونية. هذه الأخيرة يُراد بها كل تبادل أو مراسلة أو عقد أو وثيقة أو أي معاملة أخرى تبرم أو تنفذ بطريقة إلكترونية بشكل كلي أو جزئي.[3]

وسيُعهَد للسلطة الوطنية بمهام تتمثل في تحديد المعايير والدلائل المرجعية المطبقة على خدمات الثقة ومنح الاعتماد للشركات المقدمة لهذه الخدمات ومراقبة أنشطتها، واقتراح مشاريع النصوص التشريعية والتنظيمية المتعلقة بهذه الخدمات.



[1]- خالد مصطفى فهمي، مرجع سابق، ص 90.

[2]- عزيز جواهري، مرجع سابق، ص 84.

[3]- نص تشريعي جديد ينظم خدمات الثقة للمعاملات الإلكترونية بالمغرب، https://www.hespress.com/، تاريخ النشر الأحد 8 نونبر 2020 - 14:00، تاريخ الاطلاع، 02/03/2021، الساعة 12:00

ويؤهل أعوان السلطة للبحث عن المخالفات لأحكام هذا القانون التي يجب أن تحال على النيابة العامة المختصة داخل أجل أقصاه ثمانية أيام ابتداءً من تاريخ إنجازها، كما يمكنهم الولوج إلى الأماكن أو الأراضي أو وسائل النقل المعدة لغرض مهني وطلب الاطلاع على كل الوثاق المهنية والحصول على نسخ منها. كما ينص مشروع القانون على عدد من الغرامات والعقوبات الحبسية في حق المخالفين للمقتضيات.

ثانيا- مقتضيات جديدة منظمة للتوقيع الإلكتروني

ويوضح القانون المقتضيات المنظمة للتوقيع الإلكتروني وكيفية إنشائها وشهادته، إضافة إلى الخاتم الإلكتروني ومعطيات إنشائه وشهادته، والتزامات مقدمي خدمات الثقة وإثبات الصحة في مجال المعاملات الإلكتروني. ويجب أن يستوفي التوقيع الإلكتروني شروطاً أهمها أن يكون خاصاً بصاحب التوقيع ويسمح بتحديد هويته، وأن يتم إنشاؤه بواسطة معطيات إنشاء التوقيع الإلكتروني، ويكون بدرجة عالية من الثقة تحدد من قبل السلطة الوطنية، ومرتكزاً على شهادة إلكترونية ويمكن من التحقق من كشف كل تغيير لاحق يطرأ على المعطيات التي يرتبط بها.

ولا يمكن بموجب المادة 7 من هذا القانون، رفض الأثر القانوني للتوقيع الإلكتروني كحجة أمام القضاء أو عدم قبوله لمجرد تقديم هذا التوقيع في شكل إلكتروني.

كما يعرف القانون الخاتم الإلكتروني بكونه خاصاً بمنشئ الخاتم بما لا يدع مجالاً للشك، وأن يسمح بتحديد هوية منشئه، وأن يتم إنشاؤه بواسطة معطيات تحت مراقبة السلطة الوطنية، وأن يكون مرتكزاً على شهادة إلكترونية أو بكل وسيلة تعتبر معادلة لها.

ثالثا- مقدمي خدمات الثقة

وبالنسبة لمقدمي خدمات الثقة، أي تسليم شهادة التوقيع والختم الإلكترونين، يؤكد القانون أن الحصول على الاعتماد الخاص بها يشترط أن يكون المقدم شركة خاضعة للقانون المغربي وأن يستعمل نظماً ومعدات وبرمجيات موثوق بها، وأن يكتتب تأميناً لتغطية الأضرار التي يمكن أن تلحق كل شخص ذاتي أو اعتباري بسبب خطئه المهني.

خاتمة:

يعد التوقيع الإلكتروني واقعة مستجدة على الفكر القانوني مما دفع التشريعات الدولية والإقليمية والوطنية إلى إصدار قوانين لتنظيم التوقيع الإلكتروني ولإزالة الغموض عن هذا المصطلح الحديث حيث أوردت أحكاما بينت ماهيته.

وقد أدى اختلاف التقنية المستخدمة في تسجيل منظومة التوقيع الإلكتروني إلى ظهور عدة أشكال مختلفة له، من ضمنها ما يعتمد على الأرقام أو الأحرف أو الرموز أو الأصوات،... ومنها ما يعتمد على الخواص الطبيعية والفيزيائية لإنسان ولكل شكل من هذه الأشكال قوة ثبوتية تختلف عن الأخرى.

ولقد اعترفت كل التشريعات التي نظمت التوقيع الإلكتروني بحجية هذا الأخير في الإثبات توازي الحجية المعترف بها للتوقيع التقليدي، شريطة أن ينشأ بواسطة وسائل خاصة بالشخص الموقع وخاضعة لسيطرته وحده دون غيره، وارتباطه ببيانات المحرر الإلكتروني بطريقة يكشف بها عن أي تغيير لاحق لبيانات المحرر أو للتوقيع ذاته، كما يتعين ان يعرف التوقيع الإلكتروني بهوية صاحبه والتعبير عن رضائه بمحتوى المحرر الإلكتروني، وأخيرا أن يتميز بشكل فريد بارتباطه بالشخص صاحب العلاقة.

لكن ليس معنى ذلك أن التوقيع الإلكتروني الذي لا يحقق هذه العناصر لا يتمتع بأية حجية، بل أنه يتمتع بذات حجية التوقيع الإلكتروني الذي يستجمع العناصر السابقة إذا استطاع أن يتمسك به لإقامة الدليل على كفاءة منظومة تشغيل هذا التوقيع، كما أنه يمكن للأطراف الاتفاق على تنظيم حجية التوقيع الإلكتروني ما لم يرد في هذا الاتفاق ما يخالف النظام العام.

الرقابة الالكترونية كآلية للحد من الاحتيال المعلوماتي

و تحديات مواجهة الفساد الالكتروني

Le control électronique est efficace pour réduire la fraude électronique et les défis de la corruption électronique

زعزوعة فاطمة
استاذة محاضرة قسم" أ"
تخصص قانون عام
كلية الحقوق
جامعة بلحاج بوشعيب عين تموشنت –الجزائر
البريد الالكتروني:zaazoua60@gmail.com
زعزوعة نجاة
طالبة دكتوراه تخصص قانون قضائي
جامعة أبي بكر بلقايد –تلمسان –الجزائر
البريد الالكتروني:zaazouacuat@gmail.com

الملخص:

أحدثت الثورة المعلوماتية الناتجة عن التطور التكنولوجي جملة من التغيرات وعلى الخصوص الانترنت،فهذه التكنولوجيا الجديدة جلبت معها تهديدات كثيرة أثرت بشكل مباشر على حياة البشر ،فهددت استقرارهم مما ساهم في انتشار ظاهرة الجرائم الالكترونية أو كما يسمى الفساد الالكتروني ،و هي جرائم تقع على المؤسسات او الأفراد مستخدمي أجهزة الحاسب الآلي أو الهواتف الذكية وبهدف ابتزاز الضحية و تحقيق مكاسب مادية او أهداف سياسية وذلك باستخدام الحاسوب و وسائل الاتصال الحديثة ،فما أحدثته شبكة الانترنت من تسهيلات العمليات لدخول الأنظمة و اقتحام شبكات المعلومات ونشر الفيروسات وظهور أنشطة الرسائل و المواد الكتابية المنشورة عبر الانترنت للاطلاع على معلوماتهم و بياناتهم و التجسس عليها زاد من حدة هذه الظاهرة.

لذلك فان الفساد الالكتروني يأخذ عدة أشكال من بينها جريمة الاحتيال المعلوماتي التي من شانها تدمير المواقع الالكترونية و الاطلاع على المعلومات السرية .اذن و نظرا لخطورة الوضع في المجتمع التكنولوجي المعاصر و المخاطرة في تغلغل التكنولوجيا تطلب الأمر من الدول التدخل الفوري في سن نصوص قانونية و تشريعية من اجل الوقاية والحد من الفساد الالكتروني منها الرقابة الالكترونية كآلية لمحاربة الاحتيال المعلوماتي آو الفساد الالكتروني .

الكلمات المفتاحية : الاحتيال المعلوماتي ،الفساد الالكتروني،الرقابة الالكترونية،الفيروسات ،الحاسب الآلي.

Résumé

Le développement technologique à entraine une révolution informatique et de nombreux changement notamment l internet cette nouvelle technologie à apportée avec elle plusieurs menaces affectant les vies humaines ce qui a engendre la propagation du phénomène de la criminalité électronique comme aussi nom de la corruption électronique .Ce sont des crimes commis sur les institution et les personnes utilisant les appareils informatiques on les smartes-phones pour but de faire chanter les victimes afin d atteindre des gains matériels ou des objectifs politiques en utilisant les moyens de communication modernes .Ce qui a permis de faciliter les opérations d entrée dans les systèmes et les réseaux informatique et propagation de virus et l émergence d activités de messagerie. Donc compte tenu de la gravite de la situation dans la communauté technologique contemporaine et du risque la pénétration de la technologie dans nos foyers et constitution , ce qui a pousser les pays d'intervenir immédiatement pour promulguer des textes et lois législatifs afin de prévenir et limiter le phénomène de la corruption électronique y compris la surveillance électronique en tant que mécanisme de lutte contre la fraude de l'information ou la corruption électronique .

Mots clés : fraude informationnelle- corruption électronique – consue électronique –virus –ordinateur.

مقدمة

اتخذ الاحتيال المعلوماتي صور متعددة؛ كما تنوعت أساليب التحايل ونشطت وسائلهم وفقا للتطور التقني المعلوماتي؛ فكانت الوسائل الفنية المستخدمة للوصول إلى الاستيلاء على مال الغير بتحقيق هدف معين من خلال نظام الحاسوب و شبكات الاتصال لتنفيذ هذه الصورة و بذلك يعد هذا الأخير صورة من صور الفساد الإلكتروني و هذا ما دفع بالتشريعات العربية و الدولية إلى وضع الرقابة الإلكترونية كآلية للحد من ظاهرة الفساد الإلكتروني (الاحتيال المعلوماتي).

<u>أهمية البحث:</u>

يحظى البحث أهمية بالغة كونها من الجرائم المستحدثة و المهمة في القوانين الجنائية؛ والتي خلقت آثار سلبية على الفرد و المجتمع ككل، و أخذت أبعادا ضارة على المؤسسات والشركات و الاستثمارات الأجنبية،
وأصبح عالم المعلومات أحد الأدوات الهامة لحل هذه المشكلات في عالمنا المعاصر.

<u>الإشكالية:</u>

ما هو الدور الذي تلعبه الرقابة الإلكترونية للحد من الاحتيال المعلوماتي، و الأثر المترتبة عنها؟

<u>المنهج المتبع:</u>

اعتمدنا في دراستنا على المنهج التحليلي فهي تحليل النصوص القانونية التي تعالج الاحتيال المعلوماتي و الرقابة الإلكترونية كآلية للحد من الفساد الإلكتروني.

المبحث الأول : ماهية الاحتيال المعلوماتي

مما لا شك فيه أن التطور الهائل و التقدم التقني في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات قد انعكس بدوره على مجالات شتى، اقتصادية، علمية، سياسية، و أصبح النظام المعلوماتي من لوازم الحياة الضرورية، و لكن هذا النمو والتطور نجم عنه ظواهر سلبية كالجرائم المستحدثة التي ترتكب عن طريق شبكة الانترنت وهي ما يطلق عليها بالجرائم المعلوماتية أو الاحتيال المعلوماتي أو كما سماها المشرّع الجزائري جرائم المساس بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات و هي جرائم عابرة للحدود لها مميزات و خصائص خاصة بها تميزها عن غيرها من الجرائم التقليدية و ذلك نتيجة ارتباطها بالحاسوب، لذا أصبحت الحاجة إلى مجابهتها لأنه لا يمكن تطبيق نصوص التجريم التقليدية عليها فظهرت قوانين و نظم أخرى يتم على أساسها تكييف هذا النوع من الجرائم و طرق حمايتها.

لذا سوف نتحدث في هذا المبحث عن مفهوم الاحتيال المعلوماتي مع تبيان خصائصه (المطلب الأول) ثم نتطرق إلى أنواع الاحتيال المعلوماتي (المطلب الثاني).

المطلب الأول: مفهوم و خصائص الاحتيال المعلوماتي

إن التطرق إلى مفهوم الاحتيال المعلوماتي تكتنفه صعوبة خاصة و ذلك راجع إلى تعدد تسمياتها و تنوعها هذا من جهة و من جهة أخرى إلى تحديد خصائصها و تميزها عن الأنماط الأخرى، لذا ارتأينا تقسيم هذا المطلب إلى تعريف الاحتيال المعلوماتي (الفرع الأول) ثم إلى الخصائص التي يتميز بها (الفرع الثاني).

الفرع الأول: تعريف الاحتيال المعلوماتي

الاحتيال من حَيَلَ و الحيلة اسم من المصدر: احتيال[1]، و تعني في اللغة سلوك الطرق الخفية التي يتوصل بها إلى حصول الغرض، بحيث لا يتفطن لها إلا بنوع من الذكاء و الفطنة[2].

أما اصطلاحا فالاحتيال هو الاستيلاء على شيء مملوك للغير بنية تملكه و ذلك بواسطة وسائل الخداع التي ذكرها القانون [3].

أما الاحتيال المعلوماتي فهو: "التلاعب العمدي بمعلومات و بيانات تمثل قيما مادية يختزنها نظام الحاسب الآلي، أو الإدخال غير المصرح به على معلومات و بيانات صحيحة، أو التلاعب في الأوامر و التعليمات التي تحكم عملية البرمجة أو أية وسيلة أخرى من شأنها التأثير على الحاسب الآلي، حيث يقوم بعملياته بناءا على هذه البيانات أو الأوامر أو التعليمات من أجل الحصول على ربح غير مشروع و إلحاق الضرر بالغير[4] ،كما عرفتها لجنة أهودين Audit Commission لجنة تدقيق الحسابات في المملكة المتحدة بأنه: "سلوك احتيالي أو خداعي يرتبط بالكمبيوتر يهدف شخص بواسطته إلى كسب فائدة أو مصلحة مالية"

---

[1] انظر ،محمد بن أبي بكر الرازي، مختار الصحاح، دار الكتاب العربي، بيروت، 1981، ص166.

[2] انظر، علي عدنان الفيل، الإجرام الإلكتروني، دراسة مقارنة، منشورات زين الحقوقية، ط1، 2011، ص16.

[3] انظر ،نسرين محسن نعمة، جريمة الاحتيال المعلوماتي –دراسة مقارنة-، مقال منشور بمجلة الكوفة، العدد 26، ج2، كلية الإمام كاظم للعلوم الإسلامية، أقسام بابل، العراق، ص285.

[4] انظر ، عبد الله سيف الكيتوب، الأحكام الإجرائية لجريمة الاحتيال المعلوماتي، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر، 2013، ص30.

و عرفها خبراء منظمة التعاون الاقتصادي و التنمية أنه "كل سلوك غير مشروع أو غير أخلاقي أو غير مصرح به يتعلق بالمعالجة الآلية للبيانات و/أو.."[1]، و تبنى هذا التعريف الفقيه الألماني Ulrich Siehr و اعتمد هذا التعريف على معيارين هما وصف السلوك و اتصال السلوك بالمعالجة الآلية للبيانات أو نقلها

أما وزارة العدل الأمريكية عرّفت الاحتيال المعلوماتي على أنه "شكل من أشكال التخطيط الاحتيالي الذي يستخدم محتويات الانترنت مثل البريد الإلكتروني، المواقع الإلكترونية لتقديم صفقات احتيالية أو لإرسال نتائج الاحتيال إلى المؤسسات المالية"[2].

فالملاحظ من خلال التعريفات السابقة أنها أعطت نطاقا واسعا لجريمة الاحتيال المعلوماتي و ذلك من خلال الربط بصورة آلية بين نية تحقيق الربح المادي غير المشروع للجاني و بين استخدام أجهزة الحاسوب بطريقة الغش أو الخداع.

و عليه يمكن تعريف الاحتيال المعلوماتي بأنه "الاستخدام غير المشروع للمعلومات والبيانات المادية المخزونة إلكترونيا من خلال إدخال غير المسموح به للمعلومات و البيانات الصحيحة أو التلاعب في الإيعازات التي تحكم عملية البرمجة إلكترونيا أو بأي طريقة أخرى، من شأنها أن تؤثر على جهاز الحاسب و تجعله يقوم بعمليات معينة بناءا على هذه الايعازات المزيفة أو التعليمات غير الصحيحة و ذلك بهدف الربح غير المشروع"[3].

أما المشرع الجزائري استعمل مصطلح المساس بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات معتبرا أن النظام المعلوماتي في حد ذاته و ما يحتويه من مكونات غير مادية محلا للجريمة و يمثل نظام المعالجة الآلية للمعطيات الشرط الجوهري لهذا النظام.

و نجد أن المشرّع الجزائري تطرق إلى جريمة المساس بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات من خلال المادة 02 من القانون 09-04 المتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيا الإعلام و الاتصال و مكافحتها[4] و ذلك بما يلي:

"يقصد في مفهوم هذا القانون بما يأتي:

1- <u>الجرائم المتصلة بتكنولوجيا الإعلام و الاتصال</u>: جرائم المساس بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات المحددة في قانون العقوبات و أي جريمة أخرى ترتكب أو يسهل ارتكابها عن طريق منظومة معلوماتية أو نظام للاتصالات الإلكترونية،..."

كما عرّف القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيا الإعلام و الاتصال ومكافحتها مسميا إياه المنظومة المعلوماتية في نفس المادة المذكورة أعلاه الفقرة ب " أي نظام منفصل أو مجموعة من الأنظمة المتصلة ببعضها البعض أو المرتبطة، يقوم واحد منها أو أكثر بمعالجة آلية للمعطيات تنفيذا لبرنامج معين".

كما قام المشرع الجزائري بتجريم هذه الأفعال ضمن قانون العقوبات و الذي أفرد القسم السابع مكرر منه تحت عنوان المساس بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات و الذي تضمن المواد من 394 مكرر إلى 394 مكرر 8[1].

[1] أنظر في ذلك موقع منظمة التعاون الاقتصادي و التنمية.www.oecd.org

[2] انظر، محمد طارق عبد الرؤوف الخن، جريمة الاحتيال عبر الانترنت، ط1، منشورات الحلبي الحقوقية، سوريا، 2011، ص38.

[3] انظر، عبد الله سيف الكيتوب، الأحكام الإجرائية لجريمة الاحتيال المعلوماتي، المرجع السابق، ص31.

[4] انظر، قانون رقم 09-04 مؤرخ في 14 شعبان 1430 الموافق لـ5 أوت 2009 يتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيا الإعلام والاتصال، الصادرة بتاريخ 16 أوت 2009، ج ر، العدد47، الجزائر، ص05.

فحسب ما جاءت به المادة 2 من القانون 09-04 المذكور أعلاه لا نكون أمام جريمة المساس بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات إلاّ إذا كانت المعطيات موضوعا لها بارتكاب فعل غير مشروع عليها بغض النظر عن نتيجة و هدف الفعل فهي "كل سلوك غير مشروع يتم بمعالجة آلية للمعطيات و يستهدف برامج الحاسب الآلي"[2].

و نظرا لما أسلفناه من تعدد التعريفات حول الاحتيال المعلوماتي، فهذا الأخير يتميز بمجموعة من الخصائص تميزها عن غيرها من الجرائم المستحدثة و هذا ما سوف نبينّه في الفرع الموالي.

الفرع الثاني: **خصائص الاحتيال المعلوماتي**

يتميز الاحتيال المعلوماتي بجملة من الخصائص نوجزها كالتالي:

1- من حيث طبيعة الجريمة: فهو ذو طبيعة مزدوجة فمن جهة سلوك مادي يتمثل في التواصل إلى السيطرة على مال الغير و الاستيلاء عليه من خلال التلاعب العمدي و بصورة مادية ملموسة في البيانات و البرامج المخزنة على جهاز الحاسب، و من جهة أخرى ذات بعد نفسي يتمثل في الغش و المخادعة و الاحتيال على الغير من أجل الحصول على فائدة[3].

2- **من حيث أداة ارتكاب الجريمة** : الحاسب الآلي هو أداة ارتكاب الاحتيال المعلوماتي، حيث تعتبر هذه الخاصية من أهم الخصائص التي يتميز بها، كما أن ارتباط شبكة الانترنت بالحاسب الآلي أمر لا مفر منه باعتباره النافذة التي تطل بها تلك الشبكة على العالم الخارجي.

3- من حيث النطاق الجغرافي: فهذا النوع من الجرائم قد يرتكب عن طريق الحاسب الآلي في دولة ما، في حين يتحقق الفعل الإجرامي في دولة أخرى، فمسألة التباعد الجغرافي بين الفعل وتحقيق النتيجة من أكثر المسائل التي تثير إشكالات في الاختصاص القضائي و القانون الواجب التطبيق، و متطلبات التحقيق و المراقبة الإلكترونية[4].

4- سهولة ارتكابها: و ذلك راجع إلى توافر برامج و تطبيقات مجانية تسهل ارتكابها و كذلك انتشار العديد من المواقع الإلكترونية، المدونات مواقع الدردشة التي تشرح بكيفيات مبسطة طرق القرصنة و الاحتيال و الأهم هو انتشار برامج تطمس آثار الجريمة[5] و تصعب التعرف على مرتكبها؛ و هذا ما يستدعي حاجة التحقيق الجنائي إلى خبراء في المعلوماتية لإمكانية تسهيل اكتشافها و هذا ما قامت به الجزائر مؤخرا.

5- **صعوبة معرفة مرتكب الجريمة**: ففي هذه الحالة يصعب علينا تحديد بدقة مرتكب هذا الفعل الإجرامي و ذلك راجع إلى سهولة ضياع المعطيات الإلكترونية التي يمكن اختراقها و محوها وحذفها أو تغيرها في أقل من ثانية، ففي هذه الحالة يصعب تحديد الجاني من قبل الضبطية القضائية.

---

[1] انظر، الأمر رقم 66-156 مؤرخ في 08 يونيو 1966 المتضمن قانون العقوبات، معدل و متمم بالقانون 04-15 مؤرخ في 10 نوفمبر 2004.

[2] انظر، مناصرة يوسف، جرائم المساس بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات، دراسة مقارنة، منشورات دار الخلدونية، الجزائر، 2018، ص38.

[3] انظر، بن مكي نجاة، السياسة الجنائية لمكافحة جرائم المعلومات، منشورات دار الخلدونية، الجزائر، 2017، ص20.

[4] انظر، مناصرة يوسف، جرائم المساس بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات، المرجع السابق، ص41.

[5] انظر، حسين المحمدي بوادي، إرهاب الانترنت (الخطر القادم) ط1، دار الفكر الجامعي، مصر، 2006، ص76.



6- من حيث القوة المتطلبة لارتكابها: عدم وجود أي عنف في هذه الجرائم و لا تستلزم أي جهد شاق، حيث يكفي لمس لوحة المفاتيح الحاسب الآلي التي تقوم بعمليات الحساب و التحليل والتحايل و أختراق أساليب الحماية، و بالتالي لا يمكن ارتكابها إلاّ من كانت له مهارة و معرفة فنية في مجال أنظمة الحاسب الآلي و كيفية العمل به[1].

7- **أضرارها كبيرة و يصعب تقديرها:** إن الاعتماد المتزايد على الحاسب الآلي في إدارة مختلف الأعمال و المجالات ضاعف من الأضرار و الخسائر التي تخلفها الاعتداءات على معطيات هذا الحاسب، و خاصة مع اعتماد البنوك و المؤسسات المالية و مختلف الشركات على الحاسب الآلي في تسيير شؤونها فمثلا استخدام فيروسات Virus أو قنابل منطقية أو هجمات إنكار تمس بالشركات قد ينجر عنها عواقب جد وخيمة على المستوى الأمني و الاقتصادي[2].

فهناك دراسات أشارت أنه الأضرار الناجمة عن الاحتيال المعلوماتي تفوق بكثير تلك الناجمة عن الجرائم التقليدية[3]. فنتيجة للخصائص التي يمتاز بها الاحتيال المعلوماتي جعله يجلب اهتمام المجتمع الدولي إلى التسريع في سن القوانين و التشريعات قصد مكافحتها و الحد من انتشارها و خاصة أنها من الجرائم العابرة للحدود. و بهذا يدفعنا الحال إلى معرفة صور الاحتيال المعلوماتي و هذا ما سوف نتطرق إليه في المطلب الموالي.

المطلب الثاني: صور الاحتيال المعلوماتي

أخذ الاحتيال المعلوماتي عدة صور و أشكال فأخذ ثلاث مجموعات و ذلك بحسب كونها تقع على الأفراد أو على الأموال أو على نظم المعالجة الآلية للبيانات.

كما أن هناك محاولات فقهية سعت إلى تصنيف الاحتيال المعلوماتي معتمدة على تلك الزاوية التي ينظر من خلالها الجريمة، و بهذا سوف تستعرض صور الاحتيال المعلوماتي حسب التقسيم الآلي.

الفرع الأول: التصنيف الفقهي للاحتيال المعلوماتي.

الفرع الثاني: التقسيم الثلاثي للاحتيال المعلوماتي.

الفرع الأول: التصنيف الفقهي للاحتيال المعلوماتي

سوف نتطرق من خلال هذا الفرع إلى التصنيف الذي اعتمده الفقيه أولرتش سيبر Ulriech Sieber و كذلك تصنيف الفقيه مارتن فاسك.

أولا: تصنيف الفقيه أولرتش Ulrech Sieber

أ- الجرائم الماسة بجريمة الحياة الخاصة: و هي التي تستهدف انتهاك البيانات الشخصية سواء عن طريق جمعها و تخزينها و نشرها و تعديلها و محوها أو أي فعل آخر صادر عن جهة غير مرخصة قانونا باستخدام تلك البيانات[4].

---

[1] انظر، بن مكي نجاة، السياسة الجنائية لمكافحة جرائم المعلومات، المرجع السابق، ص22.

[2] انظر، محمد خليفة، الحماية الجنائية لمعطيات الحاسب الآلي في القانون الجزائري و المقارن، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2007، ص38.

[3] لتوضيح أكثر أنظر في ذلك تقارير سنوية تقييمية لأضرار الفيروسات و الهجمات الإلكترونية في العالم متاحة على المواقع الإلكترونية لشركات Norton, Mcafee, Kasperskey.

[4] بن مكي نحاة، السياسة الجنائية لمكافحة جرائم المعلومات، المرجع السابق، ص28.

ب- الجرائم الإلكترونية الماسة بالجوانب الاقتصادية: و تضم كل الجرائم المتعلقة بالقرصنة والتجسس و الاحتيال و التي تستهدف قطاع الأعمال بغية الحصول على أموال أو خدمات بغير وجه حق، أو تدمير و إتلاف النظم المعلوماتية المتعلقة بالجوانب الاقتصادية.

ج- الجرائم الالكترونية الماسة بالمصالح العليا للدولة و سلامة الأشخاص: و بذلك تمثل كل الجرائم المتعلقة باعتداءات على الأنظمة الدفاعية للدولة و كذلك أنظمة النقل الجوي[1].

ثانيا: تصنيف الفقيه مارتن

و هو بدوره يقسم الاحتيال المعلوماتي إلى ثلاث أنواع:

أ- الجرائم الإلكترونية باستعمال الحاسب الآلي: و تضم بذلك كل الجرائم التي تتم من خلال الحاسب الآلي مستهدفة الأنظمة المعلوماتية للحواسيب. كما تشمل الأفعال التي قد تساعد في الجرائم السابقة كإعداد الفيروسات و كل أنواع البرامج الخبيثة و الأدوات التي تساهم في تخريب وإتلاف الحاسب الآلي.

ب- الجرائم المتعلقة بالولوج و الاستعمال غير المشروع للنظام المعلوماتي: و تضم جرائم الدخول غير المصرح به للنظام المعلوماتي سواء تبعه ارتكاب جرائم أخرى أم لا.

ج- الجرائم الإلكترونية المرتبطة بالاحتيال المعلوماتي: و بذلك تشمل كل الجرائم التي يتم فيها التزوير و التلاعب بالمعلومات المعالجة آليا و كذا القرصنة و السرقة قصد تحقيق الربح.

الفرع الثاني: تقسيم الجرائم الإلكترونية إلى جرائم أشخاص و أموال ونظم المعالجة الآلية للمعلومات

أولا: الجرائم الإلكترونية الواقعة على الأشخاص

و يقصد بها الجرائم التي تستهدف الأشخاص و تشكل تعديا على السلامة الجسدية للأفراد أو على اعتبارهم أو شرفهم و كرامتهم، كالدخول و التداول غير المرخص به للمعلومات يعد احتيال معلوماتي، فالجاني بعد حصوله على كلمة السر للملفات المخزنة، فبمجرد الإطلاع عليها دون إذن أو ترخيص يعد انتهاكا لحقوق الإنسان في خصوصيته نظرا لاتسامها بالسرية والخصوصية.

كما أن التصنت على المحادثات الخاصة التي تجرى عبر شبكة الانترنت أو الاطلاع على مضمون الرسائل الإلكترونية، يعد انتهاكا لحرمة الحياة الخاصة للأفراد[2].

ثانيا: الجرائم الواقعة على الأموال كالسرقة و تبييض الأموال و كذا التزوير و جرائم النقد و الصرف، فالتطور التكنولوجي في مجال الاتصالات و ما توفره شبكة من تسهيلات أدى إلى توسيع مجال النشاط الإجرامي لاسيما ما انصب منه على الأموال.

كما أدى الإقبال على التسوق الإلكتروني نتيجة لظهور ما يسمى التجارة الإلكترونية إلى انتشار استخدام الأفراد لبطاقة الائتمان، و بالتالي إتاحة بياناتهم و معلوماتهم الشخصية لأولئك المترصدين لها و يتخذون هذه البيانات من أجل قرصنة البطاقات الإلكترونية التي تمكنهم من سرقة الأموال، كذلك جريمة غسيل الأموال التي مكنت المجرمين من

[1] أسامة أحد المناعسة، جرائم الحاسب الآلي و الانترنت، ط1، دار وائل للطباعة و النشر، عمان، الأردن، 2001، ص88.

[2] انظر، بن مكي نجاة، السياسية الجنائية لمكافحة جرائم المعلومات، المرجع السابق، ص55.

تسريع وتيرة تبييض الأموال مستغلين في ذلك انعدام الحواجز و الحدود الجغرافية و إمكانية تنفيذ بياناتهم عند تحويل الأموال من بلد إلى آخر.

ثالثا: الجرائم الإلكترونية الواقعة على نظم المعالجة الآلية للبيانات و ذلك من خلال إعداد برامج خبيثة أو ما يسمى بالفيروسات و التي يتمكن بواسطتها المجرم الإلكتروني الولوج إلى الأنظمة المعلوماتية التي يتم تخزين البيانات بداخلها[1].

و بذلك يقوم الجاني إلى إتلاف و تدمير البيانات أو يقوم بتعديلها أو يكتفي فقط بأخذ نسخ منها أو الاطلاع عليها، كما قد يقوم بزرع برامج تتيح له ربط اتصال مباشر بالجهة المستهدفة بحيث يمكن التقاط بيانات أو التصنت.

المبحث الثاني : الإطار الإجرائي للرقابة الالكترونية و الآثار المترتبة عنها في الحد من الاحتيال المعلوماتي

تعتبر الرقابة الإلكترونية آلية منتشرة على نحو متزايد داخل العديد من المؤسسات والمنظمات التي تعتمد نظم الإدارة الإلكترونية و تعمل على توظيف التطورات الحاصلة في تكنولوجيا المعلومات و الاتصال؛ و لم تكن الرقابة الإلكترونية معروفة قبل منتصف القرن العشرين؛ و إنمّا ظهرت نتيجة للتطور التكنولوجي الحاصل في المجتمع؛ ممّا جعل الدول تلجأ إليها كآلية رقابية تسمح بحماية خصوصية الأفراد و معلوماتهم المتعامل بها إلكترونياً و وضع حدّ للاحتيال المعلوماتي (الفساد الإلكتروني).

و قد اعتمدت التشريعات هذا النوع من الرقابة لمحاربة الاحتيال المعلوماتي لما لها مميزات و ما لها من وسائل تحقيقا للأهداف المرجوة منها.

المطلب الأول: مفهوم و مميزات الرقابة الإلكترونية

تعدّت مفاهيم الرقابة الإلكترونية بحسب تعدد التعريفات الواردة في النصوص القانونية وتلك الصادرة عن الفقهاء.

الفرع الأول: تعريف الرقابة الإلكترونية

تعرف الرقابة الإلكترونية على أنّها عملية رقابية متجددة تكشف عن الانحراف بشكل آني، من خلال تدفق المعلومات و التشبيك بين المديرين و العاملين و الموردين و المستهلكين و هذا ما يزيد من القدرة على توفير إمكانية متابعة العمليات المختلفة و سير القرارات المتنوعة و تصحيح الأخطاء في كافة أنواع المؤسسات[2]

كما تعرف أنها اعتماد النظام الرقابي على استخدام الحاسوب في ممارسة العملية الرقابية وفق برامج حاسوبية تعدّ خصيصاً لهذا الغرض بما يحقق الاقتصاد في الجهد و الوقت والتكلفة في الوصول إلى النتائج المطلوبة بأقل ما يمكن من المخاطر و بدقة أكبر[3].

---

[1] انظر، رشيدة بوبكر، جرائم الاعتداء على نظم المعالجة الآلية في التشريع الجزائري المقارن، ط1، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، 2012، ص55-56.

[2] أنظر حسين ناجي؛ دور الإدارة الإلكترونية في مكافحة الفساد الإداري، الولايات المتحدة الأمريكية نموذجاً، مذكرة مقدمة لاستكمال شهادة الماستر في العلوم السياسية و العلاقات الدولية؛ جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2018، ص63.

[3] أنظر عدنان مصطفى البار، الخصوصية و سعي الدولة للرقابة الإلكترونية الشاملة، مركز هردو لدعم التعبير الرقمي، القاهرة، 2018، ص6. مقال منشور عبر موقع: http://www.arab-cio.org، تم الاطلاع عليه يوم 2021/02/21 على الساعة 19.33.

كما تعرّف أنها مراقبة شبكة الاتصالات و هي العمل الذي يقوم به المراقب باستخدام التقنية الإلكترونية بجمع بيانات و معلومات عن المشتبه فيه سواء أكان شخصاً أو مكاناً؛ أو شيئاً حسب طبيعته مرتبط بالزمن لتحقيق غرض أمني أو لأي غرض آخر[1].

و بالرجوع إلى التشريع الجزائري و بموجب أحكام قانون 09-04[2] فإن المشرع لم يتطرق إلى تحديد ما المقصود من المراقبة الإلكترونية أو مراقبة الاتصالات الإلكترونية و إنما اكتفى بتحديد مفهوم الاتصالات الإلكترونية.

و يقصد بها حسب المادة 02 فقرة (و) منه "أي تراسل أو استقبال علامات أو إشارات أو كتابات أو صور أو أصوات أو معلومات مختلفة بواسطة أي وسيلة إلكترونية".

و تبعاً لذلك تأخذ الاتصالات الإلكترونية شكل مراسلات مكتوبة أو محادثات شفوية أو صور ملتقطة أما المراقبة فهي تجميع و تسجيل محتوى الاتصالات الإلكترونية و من تم الاطلاع عليها و الكشف عنها؛ غير أنه و الملاحظ من خلال قانون 09-04 فإن المشرع لم يحدّد وسائل المراقبة الإلكترونية ما عدا أنّه يجب وضع ترتيبات تقنية خاصة للمراقبة؛ إلاّ أنه و بالرجوع إلى الفقه المقارن نجد أنّه حدّد أشكال المراقبة الإلكترونية في أمرين[3]:

أولها: استخدام وسائل فنية من خلال ما يسمى بقلم التسجيل أو ما يسمى بالفخ و المتابعة في هذه الحالة يتم تسجيل أسماء المتراسلين مع متهم معين أي مع بريده الإلكتروني أو مع من يقوم بالمحادثة الفورية معه.

ثانيها: استخدام وسائل التصنت على محتوى الرسالة الإلكترونية أو المحادثة الفورية الإلكترونية بوسائل الاعتراض و التصنت.

الفرع الثاني: حالات تطبيق الرقابة الإلكترونية

حدّد المشرع الجزائري الحالات التي تطبق فيها الرقابة الإلكترونية وفقا لنص المادة 4 من القانون 09-04؛ و قد جاءت على سبيل الحصر لا المثال و هي كالتالي:

أ - الوقاية من الجرائم الإرهابية؛ أو التخريب؛ الجرائم الماسة بأمن الدولة؛ أجاز المشرع إمكانية اللجوء إلى المراقبة الإلكترونية مسبقا، أي قبل ارتكاب الجريمة و هذا للوقاية من ارتكابها فقد تسبق البدء في التنفيذ و حتى عملية التحضير للجريمة فبمجرد وصول العلم إلى السلطات القضائية المختصة باحتمالية ارتكاب جريمة من الجرائم الإرهابية أو التخريبية أو الجرائم الماسة بأمن الدولة[4] يجوز لها أن تلجأ إلى الرقابة الإلكترونية للحدّ من ارتكاب الجريمة؛ و نرى أن المشرع قد منح للسلطات القضائية صلاحية المراقبة الإلكترونية قبل تنفيذ الجريمة نظراً

[1] أنظر مصطفى محمد موسى، المراقبة الإلكترونية عبر شبكة الانترنت؛ دراسة مقارنة بين المراقبة الأمنية التقليدية والإلكترونية؛ الكتاب الخامس، دار الكتب و الوثائق القومية المصرية، 2003، ص192.

[2] قانون 09-04 المتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيا الإعلام و الاتصال و مكافحتها، مرجع سابق ذكره.

[3] أنظر- شيماء عبد الغني محمد عطا الله؛ الحماية الجنائية للتعاملات الإلكترونية دراسة مقارنة بين النظامين اللاتيني و الانجلو أمريكي؛ رسالة دكتوراه؛ جامعة المنصورة؛ 2005؛ ص302.

- ثابت دنيا زاد؛ مراقبة الاتصالات الإلكترونية و الحق في حرمة الحياة الخاصة في القانون الجزائري، مجلة العلوم الاجتماعية و الإنسانية؛ العدد السادس ؛ ص207.

[4] ذكرت هذه الجرائم في الجزء الثاني تحت عنوان التجريم في الكتاب الثالث في الباب الأوّل في الفصل الأوّل؛ بعنوان الجنايات ضد أمن الدولة؛ و ذلك في المواد 61 إلى 96 مكرر من قانون العقوبات؛ و اشتملت مجموعة من الجرائم منها جرائم الجناية و التجسس و جرائم ضدّ أمن الدولة و سلامة الوطن...الخ

لخطورة هذه الجرائم التي تتم عادة عن طريق أجهزة اتصالات أو أجهزة تحكم عن بعد إذن من خلال هذه الآلية يظهر جليا الدور الوقائي التي تلعبه الرقابة الالكترونية للحدّ من ارتكاب جرائم الفساد الالكتروني.

ب- حالة توفر معلومات عن احتمال اعتداء على منظومة معلوماتية على نحو يهدّد النظام العام أو الدفاع الوطني أو مؤسسات الدولة أو الاقتصاد الوطني و هذه الحالة أيضا لجأ إليها المشرّع كآلية وقائية قبل وقوع الاحتيال المعلوماتي أو الجريمة المعلوماتية فتكون سابقة على الفعل المادي للجريمة حماية لمجموعة من المصالح و الهيئات منها النظام العام؛ الدفاع الوطني؛ مؤسسات الدولة؛ الاقتصاد الوطني...؛ غير أن المشرّع من خلال هذه الجرائم لم يكتف لمجرد الشك و إنما أن تكون لدى السلطات المختصة معلومات واردة إليها من خلال بلاغات و شكاوى سلطات الدولة أو المواطنين؛ و يعتبر هذا النوع من الفساد من أخطر الجرائم على الإطلاق، خاصة مع السياسة التي اعتمدت عليها الجزائر في عصرنة كافة القطاعات و ذلك بالاعتماد المتزايد على أنظمة المعلومات في تسييرها.

ج- مقتضيات التحريات و التحقيقات القضائية عندما يكون من الصعب الوصول إلى نتيجة تهم الأبحاث الجارية دون اللجوء إلى المراقبة الإلكترونية: يعتبر هذا الإجراء إجراءاً قضائياً و ذلك لارتباطه بمرحلة البحث و التقصي عن الدليل يعني أنه إجراء يتم اللجوء إليه في مرحلة جمع الاستدلالات أو التحقيق القضائي؛ بمعنى بعد حدوث الجريمة. غير أن الملاحظ من خلال أحكام المادة 4 فقرة "ج" من قانون 09-04 فإنها لم تحدّد بالضبط الجرائم التي يلجأ فيها إلى المراقبة الإلكترونية مما يفيد أنها تستعمل في جميع الجرائم المتصلة بتكنولوجيا الإعلام و الاتصال؛ أي كل جرائم الفساد المعلوماتي.

د- في إطار تنفيذ طلبات المساعدة القضائية الدولية المتبادلة: و هناك يتعلق الأمر بالجرائم العابرة للحدود في 3إطار التعاون الدولي؛ إذ يسمح هذا التعاون من إجراء مراقبة إلكترونية داخل إقليم الدولة التي تفيد هذه المراقبة دولة أخرى؛ و لا تنحصر المراقبة على نوع محدّد من الجرائم و إنمّا كل جرائم القانون العام بشرط وجود صعوبة في الحصول على نتيجة تهم الأبحاث دون اللجوء إلى المراقبة الإلكترونية[1]؛ إذن فالمساعدة القانونية القضائية تتطلب ضرورة التعاون فيما بين الدول الأطراف؛ لتقديم أكبر قدر ممكن من المساعدة القانونية المتبادلة في التحقيقات و المراقبات، والإجراءات القضائية.

المطلب الثاني: إجراءات الرقابة الإلكترونية و الآثار المترتبة عنها في الحدّ من الاحتيال المعلوماتي

لا يمكن اللجوء إلى الرقابة الإلكترونية إلاّ إذا توفرت حالات؛ كما لا يمكن اللجوء إليها إلاّ بتوفر إجراءات قانونية تسمح للسلطات المختصة من مراقبة الاتصالات الإلكترونية؛ قد يكون قبل البدء في الجريمة و قد يكون بعد ارتكابها و في مرحلة جميع الأدلة لإثباتها؛ ممّا ينتج عن ذلك آثار من شأنها الحدّ من عملية الاحتيال المعلوماتي باعتباره أحد أشكال الفساد الإلكتروني.

[1] أنظر ثابت دنيا زاد، مراقبة الاتصالات الإلكترونية و الحق في حرمة الحياة الخاصة في القانون الجزائري، المرجع السابق؛ ص211.
- أنظر جبار فطيمة، مراقبة الاتصالات الإلكترونية بين الحظر و الإباحة في التشريع الجزائري؛ مجلة الدراسات القانونية، العدد 03؛ ديسمبر 2016؛ ص18.
- أنظر عبد الله سيف الكيتوب؛ الأحكام الإجرائية لجريمة الاحتيال المعلوماتي ،المرجع السابق؛ ص193.



الفرع الأول: إجراءات الرقابة الإلكترونية كآلية للحدّ من الاحتيال المعلوماتي

تتم عملية الرقابة الإلكترونية وفقاً لإجراءات قانونية تتمثل فيما يلي:

الإذن: يجب أن تكون المراقبة الإلكترونية وفقا لإذن صادر عن السلطات المختصة و هو ما نصت عليه المادة 4 فقرتها 2 و 3 من قانون 09-04 فلا يجوز القيام بعملية المراقبة الإلكترونية إلا إذا وجد إذن مكتوب صادر عن السلطات المختصة؛ فبالنسبة للجرائم التي توصف أنها جرائم الإرهاب أو التخريب أو الجرائم الماسة بأمن الدولة لبدّ أن يصدر الإذن عن النائب العام لدى مجلس قضاء الجزائر بمنح ضباط الشرطة القضائية المنتمين للهيئة الوطنية للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيا الإعلام و الاتصال و مكافحته[1]؛ و تحدّد مدة الإذن بـ06 أشهر قابلة للتجديد؛ أما إذا كنا بصدد المراقبة الإلكترونية لباقي الحالات[2] المذكورة بالمادة 4 فقرة ب-ج-د فلا يمكن القيام بها إلاّ إذا تم الحصول على إذن مكتوب من السلطة القضائية المختصة؛ وهنا لم يحدّد المشرع مدة الإذن الأمر الذي يؤدي بنا إلى تطبيق القواعد العامة المنصوص عليها في قانون الإجراءات الجزائية و هي تقديم الإذن من قبل قاضي التحقيق أو وكيل الجمهورية كل حسب اختصاصه بهدف اعتراض المراسلات و كل ما يتعلق بالاحتيال المعلوماتي مع تحديد البيانات اللازمة للإذن فيسلم مكتوباً؛ و لمدة 04 أشهر قابلة للتجديد[3].

و على هذا يلاحظ أن أي مراقبة إلكترونية يقوم بها ضباط الشرطة القضائية من تلقاء نفسهم؛ اعتبرت جميع الإجراءات التي تقام بناءاً على هذه المراقبة الإلكترونية غير المشروعة و باطلة.

التسخيرة: تنص المادة 14 فقرة "ب" من قانون 09-04 المتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيا الإعلام و الاتصال على ما يلي: "تتولى الهيئة المذكورة في المادة 13 أعلاه خصوصا المهام التالية:... مساعدة السلطات القضائية و مصالح الشرطة القضائية في التحريات التي تجريها بشأن الجرائم ذات الصلة بتكنولوجيات الإعلام و الاتصال بما في ذلك تجميع المعلومات و انجاز الخبرات القضائية".

إذن يفهم من خلال هذه المادة أن المشرّع أجاز لوكيل الجمهورية أو لقاضي التحقيق أو لضباط الشرطة القضائية أن يسخر عون مؤهل لدى هيئة مكلفة بالاتصالات سواء كانت عامة أو خاصة للقيام بعملية المراقبة الإلكترونية؛ كما يمكنه طلب المساعدة من قبل الهيئة الوطنية للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام و الاتصال و مكافحته لأنّ من مهامها مساعدة السلطات القضائية[4].

تحرير المحاضر[5]: بعد الانتهاء من عملية المراقبة الإلكترونية يحرّر الأشخاص المكلفين بالمهمة محضراً يستنفد فيه جميع البيانات اللازمة من تاريخ؛ الساعة؛ نسخ المراسلات و الصور؛ و يودع نسخة من التقديم أمام الهيئة

---

[1] أنظر المادة 13 من قانون 09-04.

[2] هذه الحالات هي حالة توفر معلومات عن احتمال اعتداء على منظومة معلوماتية على نحو يهدد النظام العام أو الدفاع الوطني أو مؤسسات الدولة؛ أو الاقتصاد الوطني، التحديات و التحقيقات القضائية؛ تنفيذ طلبات المساعدة القضائية.

[3] أنظر المادة 65 مكرر 7 قانون الإجراءات الجزائية الجزائري.

[4] أنظر جبار فطيمة؛ مراقبة الاتصالات الإلكترونية بين الحظر و الإباحة في التشريع الجزائري، المرجع السابق؛ ص19.

[5] أنظر المواد 25/24 من المرسوم الرئاسي 261/15 المؤرخ في 08 أكتوبر 2015؛ ج ر 53.

- أنظر مناصرة يوسف؛ الدليل الإلكتروني في القانون الجزائي؛ دار الخلدونية؛ د.ط؛ ماي 2018؛ ص459.

المختصة[1] التي كلفته بذلك؛ على أن لا يستعمل المعلومات المتحصل عليها لأي غرض آخر و إلاّ تعرضوا لعقوبات[2] وفقا لما جاء به قانون العقوبات؛ كما ويجب التنويه على أن القيام بعملية المراقبة الإلكترونية يجب أن تتم في سرية تامة دون علمهم أو رضاهم؛ احتراما لمبدأ السرية المهني المقرر بالمادة 4/45 قانون الإجراءات الجزائية الجزائرية.

الفرع الثاني: الآثار المترتبة عن الرقابة الإلكترونية

يترتب على استعمال الرقابة الإلكترونية كوسيلة أو كآلية وقائية لحماية الاحتيال المعلوماتي مجموعة من النتائج أو الآثار منها:

- تفريغ التسجيلات و وضعها في أحراز؛ أي تجميع و تسجيل محتوى الاتصالات المحصل عليها نتيجة للمراقبة الإلكترونية سواء تمثلت في محادثات شفوية أو رسائل إلكترونية متبادلة عن طريق البريد الإلكتروني أو التقاط صور باستعمال الترتيبات التقنية المناسبة؛ وإنّ المشرّع الجزائري قد أحدث هذه التقنية و نضمها بموجب المرسوم الرئاسي 09-337[3] وذلك باستحداث مؤسسة إنجاز أنظمة المراقبة بواسطة الفيديو[4] و تعتبر هذه التقنية أيضا من الادوات التي تؤدي إلى الحماية الوقائية للمعلومات الإلكترونية من أي احتيال إلكتروني وذلك بالاطلاع و الاستباق للجرائم التي قد تحدث؛ و التعرف على مرتكبيها و إلقاء القبض عليهم و تحسين تدابير الحفاظ على النظام العام و الأمن العام.

إن ما يلاحظ من خلال قانون 09-04 أنه لم يحدّد لنا الإجراءات السابقة لعملية التسجيل؛ غير أنّه يجب تفريغ أشرطة التسجيل في محضر و تحريزها بعد الانتهاء من العملية[5] للمحافظة على سلامتها و عدم العبث بمحتواها؛ على أن يتم إيداع المحضر في ملف القضية ضمن أحراز تحت سلطة القضاء؛ و هو ما نصّ عليه أيضاً المشرع الفرنسي ضمن قانون الإجراءات الجزائية[6].

- كما أنه من النتائج أيضا إبلاغ المتهم أو ما نسميه مجرم الاحتيال المعلوماتي بالنتائج المتوصل إليها من عملية المراقبة الإلكترونية أو الإطلاع عليها أي الإطلاع على محتوى الرسائل و التسجيلات المضبوطة؛ و من حقه الدفاع عن حقه[7] و ترتيب دفاعه وفقا للأدلة المقدمة ضده.

---

[1] أنظر المادة 2/11 من المرسوم الرئاسي رقم 261/15، السالف الذكر.

[2] أنظر المادة 9 قانون 09-04 من القانون السالف الذكر.

أنظر المادة 26 من المرسوم الرئاسي 261/15. السالف الذكر

[3] أنظر المرسوم الرئاسي 09-3378 المؤرخ في 21 أكتوبر 2009 المتضمن إحداث مؤسسة إنجاز أنظمة المراقبة بواسطة الفيديو؛ ج ر 61 المعدل والمتمم بموجب المرسوم الرئاسي 12-263 مؤرخ في 13 جوان 2012-ج ر.38.

[4] المرسوم الرئاسي رقم 15-288 المتعلق القواعد العامة المتعلقة بتنظيم النظام الوطني للمراقبة بواسطة الفيديو و سيرة المؤرخ في 22 أوت 2015، ج ر 45.

[5] أنظر المادة 65 مكرر 10 قانون الإجراءات الجزائية الجزائري.

[6] أنظر المادة 100-5 من قانون الإجراءات الجزائية الفرنسي..

[7] أنظر مناصرة يوسف؛ الدليل الإلكتروني في القانون الجزائي، المرجع السابق؛ ص442.

حق الطعن: من الآثار أيضا حق المتهم في الطعن في صحة التسجيلات و له أن يتقدم بطلب لقاضي التحقيق أو المحكمة لندب خبير لفحص التسجيلات و مطابقة الصوت المسجل على صوته الحقيقي؛ أو للتأكد من البريد الإلكتروني الذي يملكه؛ أو لمطابقة صورته مع الصورة التي تم التقاطها بموجب الفيديو.

الخاتمة

و ختاما لموضوعنا يمكننا القول أن المشرع الجزائري أجاز مراقبة الاتصالات والمراسلات بكافة أشكالها سواء في ظل القانون 06-22 المتعلق بالإجراءات الجزائية أو بالقانون 09-04 المتعلق بالقواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام و الاتصال ومكافحتها، هذا حتى يمكن له المراقبة السابقة بهدف الوقاية من الجرائم المستحدثة كالاحتيال المعلوماتي والفساد الإلكتروني الذي يمس المصلحة العامة و الخاصة و الذي يتميز بالسرعة الفائقة لحدوثه مع توفير الجهد و المال إلاّ أن المشرع لم يجعل هذه المراقبة مطلقة و إنما قيدّها بجملة من الإجراءات و الضمانات كأن تكون تحت إشراف جهات قضائية محددة قانونا.

قائمة المصادر والمراجع :

أولا: الكتب

1- محمد بن أبي بكر الرازي، مختار الصحاح، دار الكتاب العربي، بيروت، 1981.

2 - علي عدنان الفيل، الإجرام الإلكتروني، دراسة مقارنة، منشورات زين الحقوقية، ط1، 2011.

3- عبد الله سيف الكيتوب، الأحكام الإجرائية لجريمة الاحتيال المعلوماتي، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر، 2013

4- محمد طارق عبد الرؤوف الخن، جريمة الاحتيال عبر الانترنت، ط1، منشورات الحلبي الحقوقية، سوريا، 2011.

5- مناصرة يوسف، جرائم المساس بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات، دراسة مقارنة، منشورات دار الخلدونية، الجزائر، 2018.

6- بن مكي نجاة، السياسة الجنائية لمكافحة جرائم المعلومات، منشورات دار الخلدونية، الجزائر، 2017.

7- حسين المحمدي بوادي، إرهاب الانترنت (الخطر القادم) ط1، دار الفكر الجامعي، مصر، 2006.

8- محمد خليفة، الحماية الجنائية لمعطيات الحاسب الآلي في القانون الجزائري و المقارن، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2007.

9- أسامة أحد المناعسة، جرائم الحاسب الآلي و الانترنت، ط1، دار وائل للطباعة و النشر، عمان، الأردن، 2001.

10- رشيدة بوبكر، جرائم الاعتداء على نظم المعالجة الآلية في التشريع الجزائري المقارن، ط1، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، 2012.

11- مصطفى محمد موسى، المراقبة الإلكترونية عبر شبكة الانترنت؛ دراسة مقارنة بين المراقبة الأمنية التقليدية والإلكترونية؛ الكتاب الخامس، دار الكتب و الوثائق القومية المصرية، 2003

12- مصطفى محمد موسى، المراقبة الإلكترونية عبر شبكة الانترنت؛ دراسة مقارنة بين المراقبة الأمنية التقليدية والإلكترونية؛ الكتاب الخامس، دار الكتب و الوثائق القومية المصرية، 2003.

14- مناصرة يوسف؛ الدليل الإلكتروني في القانون الجزائي؛ دار الخلدونية؛ د.ط؛ ماي 2018.

المقالات و المذكرات

1- نسرين محسن نعمة، جريمة الاحتيال المعلوماتي –دراسة مقارنة-، مقال منشور بمجلة الكوفة، العدد 26، ج2، كلية الإمام كاظم للعلوم الإسلامية، أقسام بابل، العراق.

2- حسين ناجي؛ دور الإدارة الإلكترونية في مكافحة الفساد الإداري، الولايات المتحدة الأمريكية نموذجاً، مذكرة مقدمة لاستكمال شهادة الماستر في العلوم السياسية و العلاقات الدولية؛ جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2018.

3- عدنان مصطفى البار، الخصوصية و سعي الدولة للرقابة الإلكترونية الشاملة، مركز هردو لدعم التعبير الرقمي، القاهرة، 2018، ص6. مقال منشور عبر موقع: http://www.arab-cio.org، تم الاطلاع عليه يوم 2021/02/21 على الساعة 19.33.

4- شيماء عبد الغني محمد عطا الله؛ الحماية الجنائية للتعاملات الإلكترونية دراسة مقارنة بين النظامين اللاتيني و الانجلو أمريكي؛ رسالة دكتوراه؛ جامعة المنصورة؛ 2005.

5- ثابت دنيا زاد؛ مراقبة الاتصالات الإلكترونية و الحق في حرمة الحياة الخاصة في القانون الجزائري، مجلة العلوم الاجتماعية و الإنسانية؛ العدد السادس.

6- جبار فطيمة، مراقبة الاتصالات الإلكترونية بين الحظر و الإباحة في التشريع الجزائري؛ مجلة الدراسات القانونية، العدد 03؛ ديسمبر 2016.

القوانين

1- قانون رقم 09-04 مؤرخ في 14 شعبان 1430 الموافق لـ5 أوت 2009 يتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيا الإعلام والاتصال، الصادرة بتاريخ 16 أوت 2009، ج ر، العدد47، الجزائر.

2- الأمر رقم 66-156 مؤرخ في 08 يونيو 1966 المتضمن قانون العقوبات، معدل و متمم بالقانون 04-15 مؤرخ في 10 نوفمبر 2004.

3- المرسوم الرئاسي 09-3378 المؤرخ في 21 أكتوبر 2009 المتضمن إحداث مؤسسة إنجاز أنظمة المراقبة بواسطة الفيديو؛ ج ر 61 المعدل والمتمم بموجب المرسوم الرئاسي 12-263 مؤرخ في 13 جوان 2012-ج ر.38.

4- المرسوم الرئاسي 261/15 المؤرخ في 08 أكتوبر 2015؛ ج ر 53.

5- المرسوم الرئاسي رقم 15-288 المتعلق القواعد العامة المتعلقة بتنظيم النظام الوطني للمراقبة بواسطة الفيديو و سيرة المؤرخ في 22 أوت 2015، ج ر 45.

6- الأمر رقم 66 -156المؤرخ في 18صفر 1386 الموافق ل08 يونيو 1966 يتضمن قانون الاجراءات الجزائية المعدل و المتمم بالقانون رقم 06-22 المؤرخ في 20-12-2006

إسهامات الإعلام الاستقصائي الحديث في مكافحة ظاهرة الفساد

الدكتورة سلام سميرة
أستاذة محاضرة قسم أ
كلية الحقوق و العلوم السياسية
جامعة خنشلة

الدكتورسلام محمد أمين
دكتوراه في علوم الاعلام و الاتصال
تخصص اعلام جديد وقضايا المجتمع
جامعة أم البواقي

ملخص:

تناقش الدراسة دور الإعلام في العصر الحديث، وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات بصفة عامة و الصحافة الاستقصائية الحديثة خاصة في المساعدة على الحد من مستويات الفساد المالي و الإداري، فقد تجاوز كونه ناقلا للمعلومات فحسب إلى وسيلة تطوير و تنمية و إدارة سياسية توجيهية، من أجل توعية الرأي العام للدفاع عن حقوقه و أمنه.

يعتبر الإعلام سلطة رابعة في كثير من الدول الديمقراطية، حيث تكون رقابة الإعلام على الفساد و المفسدين فعالة، كما أصبحت المنبر الذي يتم من خلاله الرأي العام عن تطلعاته، كما للتقنيات الحديثة دور في الكشف عن الغش و الفساد، من خلال نشر ثقافة المساءلة و الشفافية والرقابة الذاتية، و ترسيخ مبدأ النزاهة والإدارة الرشيدة للمال العام.

وعليه تهدف الدراسة لإبراز الدور الذي يمكن أن تلعبه تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والصحافة الاستقصائية عند التعامل مع الفساد في المجال.

الكلمات المفتاحية: الفساد، تكنولوجيا الإعلام و الاتصال، الإعلام الاستقصائي، الانترنت

Abstract:

The study discusses the role of the media in the modern era, information and communication technology in general, and modern investigative journalism in particular in helping to reduce levels of financial and administrative corruption, to defend his rights and his security.

The media is considered a fourth authority in many democratic countries, where media monitoring of corruption and the spoilers is effective, and it has become the platform through which public opinion expresses its aspirations, and modern technologies have a role in uncovering fraud and corruption, by spreading the culture of accountability and transparency Self-control, and establishing the principle of integrity and rational management of public funds.

Accordingly, the study aims to highlight the role that information and communication technology and investigative journalism can play when dealing with corruption in the field.

Keywords: corruption, information and communication technology, investigative media, the Internet

مقدمة

يساهم الإعلام بالتعريف بقضايا العصر و مشاكله، و كيفية معالجة هذه القضايا، من خلال التبليغ و إيصال المعلومات للجماهير، ما يترتب عليه تفاعلهم مع كل ما يهمهم، ويعد الاعلام سلاح ذو حدين، إذ يمكن أن يكون نافعا أو مدمرا و ذلك لما له من قدرة على التفاعل و تحريك الرأي العام.

كما أنه لا جدال في أن النمو في استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (ICT) في السنوات الأخيرة، ونتيجة لذلك، فإن حياة الأشخاص الذين تغيروا وكذلك تطور المجتمعات، والذي يمكن أن يسمى مجتمع المعلومات، وبالتالي، هناك حجم كبير من المعلومات عملت على تسهيل اتخاذ القرار، والمتمثلة في جميع الموارد التكنولوجية الحاسوبية المستخدمة في توليد المعلومات ومشاركتها، وكذلك أي جهاز يمكنه التعامل مع البيانات أو المعلومات، بشكل منهجي أو متقطع، والمطبقة على المنتجات أو العمليات.

ويعد الفساد مشكلة لم يتم حلها في جميع البلدان ويؤثر سلبًا على المجتمع، وله عواقب تؤثر على اللوائح والإجراءات والسياسات البيروقراطية في الدولة وتعقدها، ويهدر الموارد الاقتصادية بشكل أساسي، بغض النظر عن شدته وحجمه (الفساد البسيط)، وكمية الموارد المعنية والقطاع الذي يحدث فيه.

ومهما كان نوع الفساد أو شدته ، فمن المفترض أن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات يمكن أن تلعب دورًا مهمًا في الحد من مستويات الفساد، ويمكن أن يكون هذا الدور، على سبيل المثال، تحويليًا، وداعمًا، استراتيجيًا ودافعًا أو محفزًا.

بالإضافة إلى الدور في تقليل مستويات الفساد، يمكن لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات أن تساهم بطرق فعالة أخرى، إذ يمكن استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بطريقة فعالة، من خلال دفع الضريبة على الدخل عبر الإنترنت، حيث يقوم الأفراد بتقديم جزء كبير من حسابات دخلهم. والحالة الثانية هي إنشاء التصويت الإلكتروني في جميع الانتخابات، لتفعيل مبدأ الشفافية و الديمقراطية.

كما يمكن الاستشهاد بالشفافية من خلال توافر المعلومات، أو تحسين العمليات والرصد من خلال تنفيذ نظم المعلومات، وبالتالي، فإن الأدوار المختلفة، مثل الأدوار الإستراتيجية، والمحولات والمحفزات وتطبيقاتها المرتبطة بأنواع مختلفة من تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، مثل ذلك الذكاء الاصطناعي.

إن الهدف من الدراسة هو مناقشة الدور الذي يمكن أن تلعبه تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والمساهمة في الحد من مستويات الفساد، بناءً على إشكالية البحث التالية: ما هو الدور ونوع العمل يمكن أن نتوقعه من تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في سياق القضاء على الفساد؟

أولا: الإطار النظري للدراسة

سيتم وصف مفاهيم الفساد ، بالإضافة إلى ارتباطها بتقنيات المعلومات والاتصالات. بالإضافة إلى مفهوم موجز للحكومة الإلكترونية والحوكمة الإلكترونية لفهم السياق

1. ما هو الفساد:

يعد الفساد ظاهرة سلبية وغير عادلة من وجهة نظر اجتماعية لأنه يؤثر بشكل أساسي على المواطنين من الطبقات الاجتماعية الدنيا، كما أنه ظاهرة موجودة في جميع البلدان، بغض النظر عن نظامها السياسي أو الاقتصادي أو القانوني، فقط بعض الاختلافات في الكثافة و النطاق، ويمكن أن يحدث الفساد في كل من القطاع الخاص، والقطاع

العام، غير أن الدراسات حول الفساد تركز إلى حد كبير على الحالة الثانية، حيث يعتبر مشكلة رئيسية للعديد من هيئات القطاع العام[1].

يقدم الفقه عدة تعريفات، حيث يؤيد الجميع حقيقة أن الفساد مشكلة عالمية، ويقول أن التصحيح هو التحريض على الخطأ عن طريق الرشوة أو غيرها من الوسائل غير القانونية أو غير المناسبة.

ومن وجهة نظر الاقتصاديين، يشمل الفساد سياقًا واسعًا، تحدده العوامل: السياسية والاجتماعية والمؤسسية والسوقية والشخصية، مع تحديده على أنه استخدام الموارد العامة لتعظيم المنافع الخاصة، ويسلط تعريف آخر الضوء على أن الفساد يهدف إلى كسر القواعد المعمول بها للحصول على منافع خاصة، بين فرد أو أكثر مع طرف ثالث. كما يسلط الضوء على وجود وكيل رئيسي يتحكم في المكافآت والعقوبات والأنظمة القانونية.

و تعريف آخر يرى الفساد على أنه إساءة استخدام السلطة العامة لتحقيق مكاسب خاصة. و تقدم منظمة الشفافية الدولية غير الحكومية والمكرسة لمكافحة الفساد على نطاق عالمي مفهومًا واسعًا جدًا للفساد، مثل إساءة استخدام سلطة الشخص لمصلحته الخاصة، في بلد يضم ثلاث مؤسسات وطنية: السياسة والعدالة والإعلام، قد يشمل الفساد: التعسف في استخدام السلطة العامة، دفع المخالفات في المفاوضات العامة والمحسوبية والرشوة والاختلاس، والاستخدام غير الملائم للنفوذ.

شروط حدوث الفساد: هناك ثلاثة شروط أساسية لحدوث الفساد بشكل مستمر. أولها هو السلطة التقديرية، حيث من الضروري أن يكون للوكيل العمومي السلطة لإدارة أو تصميم اللوائح أو السياسات بحرية. والشرط الثاني هو الإذن من خلال سلطة الاستخراج أو خلق الدخل الاقتصادي. والثالث هو ضعف المؤسسات، أي أن الحوافز من المؤسسات الإدارية والقانونية والسياسية يجب أن توفر للموظفين العموميين حوافز لاستغلال سلطتهم التقديرية لتوليد أو سحب الدخل[2].

ومن خلال ما سبق، يمكن رؤية أن الفساد هو مزيج من المستوى الكلي والمستوى الجزئي. الأول هو تمثيل النظم القانونية والوطنية والسياسية والثقافية والإدارية، والمستوى الجزئي الذي يمثله الفرد وظروفه واحتياجاته.

2. تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والفساد:

يعتبر نشر المعلومات عاملاً مهماً في تحديد موقع المجتمع، ولا يختلف الأمر في حالة الفساد، ومن الضروري أن يظل السكان على اطلاع على الأحداث، وكأحد الوسائل الرئيسية لذلك هو **مؤشر مدركات الفسا (CPI)** ، الذي أنشأته وتحتفظ به منظمة الشفافية الدولية، وتبحث الوكالة في البيانات من حوالي 180 دولة ومنطقة. ويتمثل دورها في تصنيف المناطق والبلدان حسب مستوى الفساد، بناءً على تقييمات الخبراء واستطلاعات الرأي التجارية.

وعلى الرغم من الانتقادات التي تم تلقيها بسبب العيوب المنهجية، فهو المؤشر الأكثر استخدامًا في جميع أنحاء العالم لتقييم الفساد، و يعتبر أداة قوية في مساعدة السكان من خلال الإنترنت، كما يمكن للحكومة والسكان الاستفادة من

---

[1] حاحة عبد العالي، الآليات القانونية لمكافحة الفساد في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في الحقوق تخصص قانون عام، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2013/2012، ص 01.

[2] كريفار مراد، بربري محمد، "دور و أهمية نظام الرقابة الداخلية في الحد من ظاهرة الفساد المالي بالاشارة لحالة الجزائر"، مجلة إقتصاديات شمال إفريقيا، العدد 17، السداسي الثاني، 2017، ص 54.

أنظمة الحكومة الإلكترونية (e-gov) ، المتوفرة في العديد من برامج التحديث في الديمقراطيات الغربية، و التي أدت إلى سهولة الوصول إلى الإنترنت وإلى ظهور مبادرات ومطالب تضغط على الحكومات للابتكار في أساليب العلاقة بين الدور البيروقراطي للحكومة والمواطنين.

ويوضح (2016) Ionescu في دراسته نتيجة المسح الذي يفحص البنية التحتية التكنولوجية واستخدام وسائل التواصل الاجتماعي كمكون حاسم للحكومة المفتوحة. وقد خلص من خلال هذه الدراسة إلى أنه كلما قل حجم العمل اليدوي، انخفض مستوى الفساد، وخلص أيضًا إلى أن نشر المعلومات بشكل أكبر يمكن أن يقلل الفساد.[1]

وأجرى (1998) Heeks دراسة على خمس حالات، بهدف البحث عن ردود حول كيفية سيطرة التكنولوجيا على الفساد من خلال "رؤية بانوبتيك" ، التي اقترحها Anechiarico and Jacobs (1994) ، والتي يرى فيها أن تقنية المعلومات هي الأداة الرئيسية لمكافحة الفساد، وتوصل Heeks (1998) إلى استنتاجات متنوعة تمامًا، و كإحدى نتائجه الرئيسية، أظهر أنه من الممكن إزالة أو اكتشاف نوع من الفساد في المنظمات[2].

3. من الحكومة الإلكترونية إلى الحوكمة الإلكترونية

لقد حققت تكنولوجيا المعلومات والاتصالات تقدمًا في العديد من المجالات، كما يمكنها أيضًا أن تساهم في تحسين جوانب حياة المواطن فيما يتعلق بالخدمات العامة، من خلال توجيه الخدمات للمواطنين، في إطار حركة إصلاح الإدارة العامة. هذه الحركة ، المرتبطة بالاستخدام الاستراتيجي لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، و التي تخلق نموذجًا جديدًا في الإدارة العامة ، ما يسمى بالحوكمة الإلكترونية[3].

وقد قدمت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية تعريفات للحكومة الإلكترونية أهمها[4]:

أ) تقديم خدمات الإنترنت والأنشطة الأخرى القائمة على الإنترنت بواسطة جزء من الحكومة(جميع استخدامات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من قبل الحكومة).

ب) تحول الإدارة العامة من خلال استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

ت) استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وخاصة الإنترنت، كأداة لتحقيق حكومة أفضل.

وتعد الحكومة الإلكترونية "مجموعة من إجراءات التحديث المرتبطة بالإدارة العامة، و التي تتميز بتغيير في كيفية استخدام الحكومة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات لتحقيق أهدافها وليس مجرد عملية أتمتة بسيطة وتوفير الخدمات العامة عبر الإنترنت.

بالإضافة إلى الحكومة الإلكترونية ، شعرت الإدارة العامة بالحاجة إلى التحكم في الإجراءات من أجل تطوير أفضل للحكومة الإلكترونية. مع هذا، تبرز أهمية الحوكمة، حيث تمثل عمل الحكومة، كمؤسسة حكومية، لأداء الوظائف وتنظيم الجهات الفاعلة ووضع السياسات.

---

[1] SANTOS Jorge Ubirajara da Luz dos; CORSO," the digital office of the State of Rio Grande do Sul as an instrument of digital democracy". Networked Citizens:, Digital Democracy and Electronic Government, n ° 12, 2015, p 156.

[2] Ibid, p 157.

[3] أمينة أحمد،" الحوكمة الالكترونية و الاستدامة في القرن الواحدو العشرين"، ملتقى الباحثين السياسيين العرب، متاح على الموقع: http://arabprf.com/?p=2153

[4] زينة عبد الخالق عبد الله، الحوكمة الالكترونية – مصطلحات و مفاهيم، متاح على الموقع: https://egovernancezina.wordpress.com



و من هنا يظهر دور تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي تدعم بشكل متزايد الحوكمة، أولاً من خلال ظهور نماذج جديدة بسبب تقدم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وثانياً من خلال العولمة والتأثير المتزايد للمنظمات غير الحكومية. يحدث هذا التطور وبالأساس من الحاجة إلى تحسين الخدمات من أجل إعادة توزيع المهام والسلطات بين المواطنين الذين كانوا يتركزون حتى الآن داخل الحكومة، وتبادل المعلومات، وتنظيم أقوى بسبب تقديم الخدمات من قبل الوكلاء غير العموميين واستخدام الشبكات الاجتماعية. تعزز كل هذه التغييرات الحاجة إلى الاستخدام الاستراتيجي لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات لدعم حوكمة العمليات والمساءلة والشفافية بين الحكومة والمواطن، أي الحوكمة الإلكترونية.

4. الصحافة الاستقصائية الحديثة:

ظهرت الصحافة الاستقصائية مع بداية تطور دور الصحافة في المجتمعات و اتجاهها نحو التحري عن القضايا الراهنة، خاصة ما تعلق منها بالانحراف و الفساد، حيث سُمي صحافيو هذا النوع من الصحافة بالمنقبين عن الفساد، و يعرف المركز الدولي للصحفيين، الصحافة الاستقصائية أنها " مجرد سلوك منهجي و مؤسسي صرف، يعتمد على البحث و التدقيق و الاستقصاء حرصا على الموضوعية و الدقة، و للتأكد من صحة الخبر و ما قد يخفيه انطلاقا من مبدأ الشفافية و محاربة الفساد"، و التزاما بدور الصحافة كطلب حراسة على السلوك الحكومي، و كوسيلة لمساءلة المسؤولين و محاسبتهم على أعمالهم خدمة للمصلحة العامة. و تتميز الصحافة الاستقصائية بكونها تنشر معلومات حول السلوك الخاطئ الذي يلق الضرر بالمصلحة العامة[1].

و يمكن للصحفي المستقصي استخدام الطرق المشروعة والأساليب التقنية الحديثة لكشف الستار عن الجرائم المختلفة، لاسيما من خلال الانترنت و ما تقدمه الوسائل التقنية الحديثة كالبريد الالكتروني و كاميرات المراقبة الرقمية و آلات التسجيل و الاتصال الحديث.

بالنسبة لمصادر الاستقصاء تتمثل في مراسلو و مندوبو الصحف، وكالات الأنباء المحلية و الاقليمية و الدولية، الصحف و المجلات والمطبوعات المختلفة، البيانات و التقارير الرسمية، المؤتمرات الصحفية، الأشخاص ومن ضمنهم المعنيين بالموضوع، ما ينتج عن الملتقيات و الندوات، و شبكة المعلومات الدولية (الانترنت).

ثانيا: دور الإعلام الاستقصائي الحديث في الرقابة على ظاهرة الفساد

يعد الفساد ظاهرة معقدة و متعددة الأبعاد، فهي مشكلة اجتماعية واقتصادية وأمنية وقانونية وأخلاقية تربوية، لذلك لا يمكن التصدي لها و التغلب عليها إلا بتكاثف الجهود و توحيدها.

و من الجانب الإعلامي، فقد أتاحت تقنية المعلومات و التكنولوجية الحديثة، الوصول إلى المعلومة للجميع دون تمييز عرقي أو إثني، و سميت بوسائل الإعلام العابرة للحدود، و للمؤسسة الإعلامية دور فاعل في إصلاح المفاهيم المغلوطة برؤى صادقة و معلومات موثوقة.

1. أهمية الإعلام الاستقصائي في الكشف عن الفساد:

يعد الإعلام الاستقصائي نمط من العمل الإعلامي الذي يتميز بالبحث و التنقيب عن مجريات تهم المجتمع و مصلحته العليا، بغض النظر عن الممول أو المؤسسة، أو أوجه التصادم مع متضرر جراء نشره بالشكل الذي يستند على وثائق و

[1] قواسمية سهام، بوكحيل حكيمة، "دور الاعلام البديل (الالكتروني) في مكافحة الفساد المالي و الإداري"، مجلة الباحث في العلوم القانونية و السياسية، كلية الحقوق، جامعة محمد الشريف مساعدية سوق اهراس، العدد الأول، جوان 2019، ص 145.

أسانيد قابلة للنشر و العرض، وأن الواقعة هي فعلية، و ليست بشكل افتراضي، ولا يهدف لتحقيق غاية دعائية أو سياسية أو مالية، بل يجب أن تكون حالة الكشف تهدف لتصحيح مسار أو سياسة فورية وإستراتيجية تعود بالنفع على المجتمع[1].

و قد ساهمت التقنيات الحديثة بالكشف عن الغش و الفساد، و لإنجاح هذه المهمة لا بد من الاعتماد على ما يلي:

- العمل على نشر ثقافة المساءلة و الشفافية و الرقابة الذاتية و ترسيخ مبدأ النزاهة و الإدارة الرشيدة للمال العام؛
- ضرورة أن تسعى الأجهزة العليا للرقابة من خلال التقارير التي ترفعها إلى السلطات المختصة إلى تقديم توصيات عملية حول سن و تطوير الأنظمة و التعليمات و القوانين الخاصة بمقاومة الغش و الفساد، مع وضع آلية لمحاسبة المقتصرين و تعقب المفسدين؛
- باعتبار أن الرقابة الداخلية أهم حصن في المؤسسة أو المنشأة فإنه يقترح توظيف التقنيات الحديثة في تعزيز شمولية أنظمة الضبط الداخلي؛
- وضع إستراتيجية لتأهيل الموارد البشرية في مجال الكشف عن الغش و الفساد للمحافظة على المال العام بالتركيز على استخدام التقنيات الالكترونية الحديثة؛
- تطوير الإرشادات و الأدلة الرقابية في تنامي استخدامات تكنولوجيا المعلومات و الحاسب الآلي بالأنظمة المالية للكشف عن الغش و الفساد[2].

2. **وسائل معالجة الفساد عن طريق الإعلام الاستقصائي:**

يقوم الإعلام الاستقصائي بوضع حلول بكونه السلطة الرابعة التي تتابع و تراقب عن كثب مجريات العمل، و التي تبقى بحاجة إلى الإعلام النزيه الملتزم بنقل الحقيقة:

- نشر الوعي الوقائي و الأخلاقي بين أفراد المجتمع و بالتعاون مع الهيئات الرقابية؛
- تنظيم حملات توعية للرأي العام لدعم مكافحة الفساد؛
- تسليط الضوء على مشكلات الجهاز الحكومي؛
- كشف معوقات تحسين الأداء للمؤسسات الحكومية و متابعة الندوات و المؤتمرات التي تختص بموضوعات الفساد و نشر التقارير عنها و إعطائها أهمية خاصة؛
- نشر تجارب الشعوب الأخرى التي نجحت بالحد من ظاهرة الفساد و محاولة تسليط الضوء عليها؛
- المتابعة الجدية لقضايا الفساد المثارة و متابعتها بغرض الوصول إلى حل نهائي لها؛
- التوعية بأهمية تحقيق الإصلاح الإداري من خلال تكاتف الجميع للوصول للإصلاح المنشود؛

[1] حاتم بديوي الشمري، ابتهال جاسم رشيد، " دور وسائل الإعلام في مكافحة الفساد العراق أنموذجا"، مجلة مركز بابل للدراسات الإنسانية، المجلد 06، العدد 04، 2016، ص 286.

[2] قواسمية سهام، بوكحيل حكيمة، المرجع السابق، ص 147.

- إطلاق مبدأ الشفافية في كشف الممارسات الإدارات الفاشلة و إثارة قضايا الفساد و إيلائها الأهمية القصوى بوضعها في سلم أولوياتها و اعتبارها من الأهداف الرئيسية للإعلام[1].

خاتمــة

تهدف الاجراءات ينتهجها الاعلام الاستقصائي بشكل أساسي إلى نشر المعلومات ومشاركة المواطنين والمراقبة وأمن المعلومات في تقديم الخدمات للمواطن، من أجل التقليل من مستويات الفساد في جميع أنحاء العالم، ومع ذلك، فإن ما يُنظر إليه هو أن التكنولوجيا وحدها قد لا تعطي النتيجة المتوقعة، ولكن عند إضافة عوامل أخرى تتعلق بالسلوك والوعي ونشر المعلومات بشكل أساسي على السكان، فهي أداة ذات إمكانات جيدة للتأثير، خصوصا أن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات تتمتع بإمكانيات ديمقراطية هائلة، ولكن من أجل ذلك، فإن الشفافية والمشاركة الشعبية ضرورية.

ومع ذلك، لا يوجد حتى الآن أي آليات أكثر فعالية وذات ضوابط مباشرة على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، لاسيما في المجالات الإستراتيجية والقيادة، لتحويل الأدوار في البحث عن مستويات الفساد للحد منه، والنتيجة الرئيسية هي أنه كلما زادت تتمة العملية، دون حضور مباشر للفرد، انخفض مستوى الفساد، ويتحسن أكثر، إذا كانت هناك مشاركة شعبية مع نشر المعلومات، لأن بهذه الطريقة يساعد السكان في مراقبة أعمال الحكومة.

و من بين المهم أن تكون هناك صفحة الكترونية في موقع كل وزارة تحث الناس على عدم ممارسة الفساد الإداري وترشدهم لترك هذه الظاهرة ومحاربتها من خلال وضع إعلانات إرشادية وتوضيحات قانونية تقودهم إلى معرفة العقوبات التي تقع عليهم في حالة قيامهم بهذا السلوك.

[1] حاتم بديوي الشمري، ابتهال جاسم رشيد، المرجع السابق، ص 288.



دور الصحف الإلكترونية في الوقاية من الفساد الإداري والمالي

"من وجهة نظر إسلامية"

الباحث: وائل الشـرع
المملكة الأردنية الهاشمية

ملخص

هدفت الدراسة إلى بيان دور الصحف الالكترونية في الوقاية من الفساد الإداري والمالي من وجهة نظر إسلامية وجرى استخدام المنهج التحليلي والاستنباطي وخلصت الدراسة إلى أن الصحف الالكترونية لها دور كبير في الوقاية من الفساد الإداري والمالي، كما أن الإسلام حذر من مثل هذا الفساد وفي المقابل حث على المراقبة الذاتية ومحاسبة النفس كاستراتيجية وقائية، واوصت الدراسة بضرورة إجراء مزيد من الدراسات التي تربط بين الجانب الإعلامي والشرعي بطرح قضايا الفساد الإداري والمالي.

Summary:

The study concluded that investment strategies, printing in newspapers and commercial practices, investment and production in newspapers and practices, investment, media and finance, Islam, investment, media and finance, Islam and prevention of corruption and corruption, investment, media and finance, financial control, self-accountability and strategy, and the study recommended more studies That links the media and the legal side with the issue of administrative and financial corruption.

المقدمة:

إن تطور المجتمع عبر العصور المختلفة واكبته تغيرات في الحياة ووسائلها ونمطها والنظم المختلفة المسيرة لها لا سيما التكنولوجية منها، حيث أدى التطوّر التكنولوجي الذي ساهم بشكل كبير في عصرنة الاعلام.

ومن هنا، فأن الصحف الإلكترونية أصبحت اليوم ضرورة حتمية خاصة في الدول التي لديها الإمكانيات المادية والبشرية لتحقيقها، وذلك لأنها استغنت عن الاعلام التقليدي الورقية واستبدلتها بمواقع الكترونية وتطبيقات ذكية.

ويلحظ المتأمل في العالم العربي أنه قد شهد في أواخر القرن الماضي تطوراً إعلامياً جذرياً انعكس على مجريات الاحداث المختلفة فيه، وآليات معالجتها إعلامياً، معلناً بداية مرحلة جديدة في الشأن الإعلامي العربي، وقد كان للصحف الالكترونية في التأثير على مجالات الحياة المختلفة [1]

وفي إطار تحسين الاعلام وعصرنته ومواكبته لهذا التطور التكنولوجي، أصبحت الصحف الإلكترونية ضرورة حتمية في المجتمعات وأبعد من ذلك أنها تساهم بقسط كبير في مكافحة الفساد، ومن هنا جاءت هذه الدراسة لتتناول دور الصحف الإلكترونية في الوقاية من الفساد، وتحديداً الفساد الإداري والمالي.

مشكلة الدراسة وأسئلتها:

تكمن مشكلة الدراسة في قلة الدراسات التي تربط بين الجانب الإعلامي والفساد الإداري والمالي من وجهة نظر إسلامية وبشكل محدد فقد سعت الدراسة الى الإجابة عن السؤال الرئيس الاتي: ما دور الصحف الالكترونية في محاربة الفساد الإداري والمالي من وجهة نظر إسلامية والذي يتفرع عنه الأسئلة الفرعية الاتية:

- ما دور الصحف الالكترونية في محاربة الفساد الإداري من وجهة نظر إسلامية
- ما دور الصحف الالكترونية في محاربة الفساد والمالي من وجهة نظر إسلامية

أهداف الدراسة:

الهدف الرئيس: بيان دور الصحف الالكترونية في محاربة الفساد الإداري والمالي من وجهة نظر إسلامية

الأهداف الفرعية:

- بيان دور الصحف الالكترونية في محاربة الفساد الإداري من وجهة نظر إسلامية
- بيان دور الصحف الالكترونية في محاربة الفساد والمالي من وجهة نظر إسلامية

أهمية الدراسة:

تكمن أهمية الدراسة في الاتي:

- تبين أهمية الدور الإعلامي في مواجهة الفساد الالكتروني ومعالجته.
- تكشف الدراسة عن النهج الصحفي في معالجة قضايا الفساد، للوصول الى نمط صحفي يمكن الاسترشاد به في معالجة قضايا مماثلة.

- [1] السلامة، بلال، (2019)، اعتماد أساتذة الاعلام في الجامعات الأردنية على قناة الجزيرة الإخبارية، كلية الاعلام جامعة اليرموك، اربد – الأردن.



- إثراء المكتبات الإعلامية والعربية والمتعلقة بهذا الموضوع.

منهجية الدراسة:

اقتضت الدراسة استخدام المنهج التحليلي والاستنباطي فهذه الدراسة قائمة على تحليل موضوع الفساد الإداري والمالي ومن ثم استنباط الدور الذي تلعبه الصحف الالكترونية في الوقاية منهما من منظور إسلامي.

فروض الدراسة:

تشير الدراسات الصحفية والإعلامية عموماً الى دور وسائل الاعلام في وضع أولويات الموضوعات التي تقدمها تلك الوسائل لدى الجمهور وهو ما يعرف بوضع الاجندة. وقد أوضح (ترنمن) (وسميكويل) (Trenaman and smequail) عام 1961 أن تأثير وسائل الاعلام محدود في الناس؛ فهم يفكرون ما بما تقدمه لهم من رسائل ولكنهم لا يأخذون بما تقدمه لهم بشكل عام وفي كل الظروف. والموضوعات التي تقدمها وسائل الاعلام لا تمثل سوى جزء من اجندة الجمهور الذي لا يوجه اهتمامه للوسيلة الإعلامية والى ما تقدمه من موضوعات إذا رأى أنها موضوعات غير مناسبة له[2]

وينطلق الباحث في هذه الدراسة من الفرضية الأساسية التالية وهي:

أن هناك ارتباطاً بين الصحف الالكترونية ومعالجتها لقضايا الفساد الإداري والمالي من وجهة نظر اسلامية

ويتفرع عن هذه الفرضية الأساسية الفرضيات الفرعية الاتية:

- تحلي الصحيفة بالمصداقية أو عدمه يؤثر سلباً أو ايجاباً في مطالعتها من قبل الجمهور.
- اهتمام الصحف في بقضايا الفساد يؤثر ايجاباً في متابعتها.
- هناك دور للصحف الالكترونية في محاربة قضايا الفساد الاداري.
- هناك دور للصحف الالكترونية في محاربة قضايا الفساد المالي.
- هناك دور للجانب الديني في الحد من قضايا الفساد الإداري والمالي الالكتروني.

المبحث الأول: الصحافة الالكترونية: تعريف الصحافة الالكترونية

الحقيقة أن التعريف قائم وموجود، ولكن الباحثين والعلماء والمتخصصين في هذا المجال اختلفوا وقدموا تعريفات متنوعة اتفقت في عديد من الجوانب ولكنهم لم يقدموا تعريفاً واحداً يتفق الجميع عليه.. وبالرغم من ذلك فإن عدم وجود هذا التعريف الشامل الجامع المتفق عليه بين الجميع للصحافة الالكترونية لا يقلل من أهمية دراسة التعاريف الموجودة والبحث فيها لمحاولة تلمس الطريق للبحث وتحديد مواصفات الصحافة الالكترونية.. وبناء على ذلك نقدم فيما يلي عدداً من تلك التعاريف [3]

-يقول الدكتور محمود علم الدين: " وإن الصحافة الإلكترونية هي تلك الصحف التي يتم اصدارها على شبكة الانترنت. وتكون كجريدة مطبوعة على شاشة الكمبيوتر، وتشمل المتن والصورة والرسوم والصوت والصورة المتحركة. وقد تأخذ شكلاً أو أكثر من نفس الجريدة المطبوعة الورقية أو موجز محتويات الجريدة الورقية، أو منابر ومساحات للرأي أو خدمات مرجعية واتصالات مجتمعية .

- القليني، سوزان يوسف أحمد، 1998، الاتصال ووسائله ونظرياته، دار النهضة العربية، القاهرة.
- فضلى، محمد عهدي، الصحافة الالكترونية الواقع والمستقبل، 2009، القاهرة، دار الفجر للنشر والتوزيع ص183 – 140.



ويرى الدكتور فايز عبد الله الشهري: " أن الصحافة الالكترونية عبارة عن تكامل تكنولوجي بين أجهزة الحاسبات الإلكترونية وما تملكه من إمكانات هائلة في تخزين وتنسيق وتنويب وتصنيف المعلومات واسترجاعها في ثوان معدودات وبين التطور في وسائل الاتصال الجماهيرية التي جعلت العالم قرية صغيرة[4].

نشأة الصحافة الالكترونية:

على الرغم من أن شبكة الإنترنت بدأت منذ أواخر السبعينيات من القرن العشرين إلا أنها لم تجد إقبالاً كبيراً من ناشري الصحف كوسيلة للنشر الالكتروني إلى عام 1993م عندما بدأت الشبكة العنكبوتية الدولية (Weh World Wide) في الظهور. وعلى ذلك بدأت الصحف في الخروج إلى الإنترنت بدافع الاستفادة من التقنية الجديدة لتعويض الانخفاض المتزايد في عدد قراءها وفي عائدات الإعلان.. وفي مايو 1992م صدرت (شيكاغو أون لاين) كأول صحيفة الكترونية في الولايات المتحدة الأمريكية على شبكة أمريكا أون لاين. وقد تم إصدارها بواسطة شيكاغو تريبيون.

وكانت بعض الخطوات ذات الدلالة في تطوير الجرائد الالكترونية نتاجاً مهماً لأبحاث (مركز ميركيوري) وأتاح المركز صحيفة (سان جوزيه مير كيورى نيوز) على الخط المباشر عام 1993م لتكون واحدة في مقدمة الجرائد الالكترونية المنشورة على الويب في العالم وكانت (الكترونيك تليجراف) صحيفة الويب الرائدة في بريطانيا بظهورها على الإنترنت في نوفمبر 1994م وظهرت صحيفة التايمز في ديسمبر من نفس العام 1994م وكانت صحيفة الشرق الأوسط هي أول صحيفة عربية يومية توافرت الكترونياً للقراء لأول مرة عبر شبكة الانترنت في 9 سبتمبر 1995م على شكل صور وكانت صحيفة (النهار) اللبنانية هي الصحيفة العربية الثانية في هذا الصدد حيث أصدرت طبعة الكترونية يومية خاصة بالشبكة ابتداء من أول فبراير 1996م ثم تلتها صحيفة (الحياة) وصحيفة (السفير) وصحيفة (إيلاف) التي صدرت في لندن وهي من أوائل الصحف التي ليس لها أصل ورقي مطبوع[5]

المبحث الثالث: دور الصحف الالكترونية في الحد من الفساد الإداري من وجهة نظر إسلامية.

يعرف الفساد بأنه " خروج الشيء عن الاعتدال قليلاً كان الخروج عنه أو كثيراً ".[6] ويفهم من خلال هذا التعريف أن الفساد هو ضد الصلاح وأنه الخروج عن الشيء عما كان عليه من السلامة والاعتدال. وبالتالي يمكن القول إن الفساد الإداري هو الخروج عن الاعتدال فيما يتعلق بالأمور الإدارية.

وينقسم الفساد الإداري من وجهة نظر الباحث إلى قسمين رئيسين هما: فساد المسؤولين وفساد الأفراد. أما فساد المسؤولين فهو الذي يقوم به كبار المسؤولين والموظفين لتحقيق مصالح مادية أو اجتماعية كبيرة، وهو فساد خطير لتكليفه خزينة الدولة مبالغ ضخمة، وقد يكون هذا النوع من الفساد ناتج عن سوء نية، بل وقد يكون مع سبق الإصرار عليه، والاعتماد على التحايل والخديعة في التعامل.

- عزت، محمد فريد، الصحافة الالكترونية التفاعلية: النشأة والتطور المميزات والسلبيات، 2011، مجلة التربية، ص283

[5] عزت، محمد فريد، الصحافة الالكترونية، مرجع سابق ص286

[6] المفردات في غريب القرآن (ص379)



ولذلك قال النبي -صلى الله عليه وسلم-: (أَلَا كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَالْأَمِيرُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَوَلَدِهِ، وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ، وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ، أَلَا فَكُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ) [7]

ومن أشهر صور هذا النوع من الفساد: قبول الرشوة، وذلك لمصلحة شخصية، وتعد الرشوة أسوأ أنواع الفساد الإداري التي يدفعها المواطن للموظف مقابل خدمة يقدمها له، وقد تكون هذه الخدمة مشروعة وهو من المستحقين لها ولكنه لا يحصل عليها إلا إذا دفع مبلغاً ماليا للموظف[8]، وهذا ما حذر منه النبي صلى الله عليه وسلم حينما قال لَعَنَ اللَّهِ الرَّاشِي وَالْمُرْتَشِي[9].

ومن صور الفساد الإداري أيضاً استغلال المنصب وسوء استعمال السلطة، والثراء غير المشروع وعدم التقيد بالقوانين والأنظمة، وعدم تقديم الخدمة بعدالة ومساواة، لا سيما إذا كان خدمة لمصلحة شخصية[10]، وقد نبَّه النبيُّ صلى الله عليه وسلم ابنَ اللتبية حينما تكسَّب لنفسه هدايا من وظيفته، ثم جاء بما جمعه من الصدقات المفروضة، واحتجز لنفسه الهدايا التي قُدِّمت له، وقال: "هذا لكم، وهذا أهدي إليَّ". فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (فهلاّ جلس في بيت أبيه أو بيت أمه، فينظر يُهدى له أم لا) [11]

ومن الصور أيضاً الاختلاسات والاستيلاء على الأموال العامة والتربح بأنواعها المختلفة، والاستفادة الشخصية من الأموال العامة دون وجه حق[12]، وفي نظر الباحث يعد هذا الأمر اعتداء على المال العام مما يلزم المعتدي رد الاعتداء وهو من أشد أنواع الغلول قال الله عز وجل: (وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ) [13]

أما **النوع الثاني من أنواع الفساد الإداري هو فساد الأفراد ويقصد الباحث به بأنه الفساد** الذي يمارس من فرد واحد دون تنسيق مع الآخرين، لذا ينتشر بين صغار الموظفين، ومن أشهر صوره:

إهمال الموظف، والذي يتنافى مع خصال الايمان قال تعالى إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا [النساء:58] ومن وجهة نظر الباحث أن الإهمال الوظيفي هي خيانة لله وللرسول فضلاً عن أنها من أعظم خصال النفاق قال تعالى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ[14]

ومن صور فساد الافراد عدم كفاءتهم لذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم لابي ذر (يا أبا ذر، إنك ضعيف، وإنها أمانة، وإنها يوم القيامة خزي وندامة، إلا من أخذها بحقها، وأدى الذي عليه فيها) [15] ولا بد من لفت الانتباه الى أمر

---

[7] البخاري، (2409)

[8] محارب، عبد العزيز، الفساد الإداري، مجلة المال والتجارة، 2016، عدد 570، ص9.

[9] أبو داوود، (3580)

[10] القحطاني، عبدالله، الفساد الإداري والمالي في السنة النبوية، مجلة البحوث والدراسات الشرعية، 2014، مجلد3، عدد 25.

[11] البخاري، (6979)

[12] الحاج، طارق، مظاهر الفساد الإداري والمالي، مجلة رماح للبحوث والدراسات، 2008، العدد 4، ص83.

[13] ال عمران، (161)

[14] الانفال، (27)

[15] مسلم، (1825)

مهم الا وهو عدم الشك في أمانة أبي ذر رضي الله عنه، وإنما قصد النبي صلى الله عليه وسلم أن يجمع القوة مع الأمانة ليقدر عليها.

ومن الصور أيضاً عدم المبالاة والتسيب وسوء الإدارة وأقصد بذلك التغيب عن العمل بدعوى الإجازات المرضية، والتأخير في الحضور للعمل والخروج قبل الموعد، أي عدم الالتزام بأوقات الدوام الرسمي، والاستهانة بالملكية العامة واستباحتها، وعدم احترام القانون، وعدم احترام طالبي الخدمة بالمكتب، والتحدث لمدة طويلة بالهاتف، أو مع زملائه، أو الأكل والشرب، والخروج بدون مبرر أو افتعال المشاجرات، والثرثرة غير المبررة، وعدم اللياقة، أو الأدب، أو الأخلاق الحميدة في معاملة الجمهور، والروتين في عمل دوائر الدولة، ووضع العراقيل في طريق مصالح المواطنين، والتقاعس عن أداء الواجب[16].

وكل هذا يتنافى مع قوله تعالى (وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا) [17] وقوله تعالى (وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلا تَنقُضُوا الأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمْ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلاً إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ) [18] ، وقوله تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ) [19]

المبحث الثاني: دور الصحف الالكترونية في الحد من الفساد المالي من وجهة نظر اسلامية

يتمثل مفهوم الفساد المالي في "مجمل الجرائم المالية ومخالفة القواعد والأحكام التي تنظم سير العمل المالي في الدولة "[20]. والفساد المالي له العديد من الأسباب، من أبرزها:

عدم التقوى وفقد المراقبة الذاتية، وعدم محاسبة النفس: حيث تجعل الفرد أو المجتمع يتجرأ على هذه الجريمة)، فلو استشعر الفرد المراقبة الربانية وحاسب نفسه لما تجرأ على هذا الفساد. قال تعالى (إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا) [21]

ومن الأسباب أيضاً: زيادة الطمع والحرص على جمع المال: وهذه المصائب التي ابتلى بها كثير من الخلق إلا من رحم الله، فقد زاد الحرص والطمع في المال وفي حطام الدنيا، وجعل الانسان هدفه الحقيقي في هذه الحياة هو جمع المال وهذه طبيعة الإنسان كما قال الرسول صلى الله عليه وسلم: (لَوْ كانَ لِابْنِ آدَمَ وادِيانِ مِن مالٍ لابْتَغَى وادِيًا ثالِثًا، ولا يَمْلأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إلَّا التُّرابُ، ويَتُوبُ اللَّهُ علَى مَن تابَ.) [22]

لذا يجب على الانسان ألا يزيد الطمع في الأموال الفانية التي ربما لا تنفعه في الآخرة إلا إذا كان عن طريق الحلال كما قال سبحانه (يَوْمَ لَا يَنفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ) [23]

كما يعد حب الدنيا من أسباب الفساد المالي؛ فهي من الأمور التي افتتن بها كثير من الخلق حب الدنيا وكأنه سيعيش في الدنيا ولن يفارقها فتراه يحاول جمع المال دون مبالاة بالحلال والحرام ويزخرف حياته الدنيوية ويتباهى بها، وهذا ما عبر

---

[16] القحطاني، عبدالله، الفساد الإداري والمالي في السنة النبوية، مجلة البحوث والدراسات الشرعية، 2014، مجلد3، عدد 25، ص211.
[17] البقرة، (177)
[18] النحل، (91)
[19] المائدة، (1)
[20] محارب، عبد العزيز، الفساد الإداري، مجلة المال والتجارة، 2016، عدد 570، ص6-33.
[21] النساء، (1)
[22] مسلم، (1048)
[23] الشعراء، (88)

عنه النبي صلى الله عليه وسلم بالوهن، كما قال عليه الصلاة والسلام «يُوشِكُ الْأُمَمُ أَنْ تَدَاعَى عَلَيْكُمْ كَمَا تَدَاعَى الْأَكَلَةُ إِلَى قَصْعَتِهَا، فَقَالَ قَائِلٌ: وَمِنْ قِلَّةٍ نَحْنُ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: بَلْ أَنْتُمْ يَوْمَئِذٍ كَثِيرٌ وَلَكِنَّكُمْ غُثَاءٌ كَغُثَاءِ السَّيْلِ وَلَيَنْزَعَنَّ اللَّهُ مِنْ صُدُورِ عَدُوِّكُمُ الْمَهَابَةَ مِنْكُمْ وَلَيَقْذِفَنَّ اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمُ الْوَهْنَ، فَقَالَ قَائِلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الْوَهْنُ؟ قَالَ: حُبُّ الدُّنْيَا وَكَرَاهِيَةُ الْمَوْتِ»[24]

ويتمثل الفساد المالي بالعديد من المظاهر من أبرزها السرقة، فقد جاءت ادلة الشرع تحذر من ذلك قال تعالى (وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِّنَ اللَّهِ ۗ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ) [25] فالله تعالى قد فرض حد السرقة بقطع اليد كما جاء تفصيل ذلك في السنة النبوية

كما أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يأخذ البيعة على من أراد الدخول في الإسلام ويقول (بايعوني على الا تشركوا بالله شيئاً ولا تسرقوا ولا تزنوا... [26] وفي المقابل حذر النبي صلى الله عليه وسلم من السرقة فقال لعن اللهُ السارقَ يسرقُ البيضةَ فتُقطَعُ يدُه ويسرقُ الحبلَ فتُقطَعُ يدُه[27]

كما يعد أخذ الرشوة والهدية من مظاهر الفساد المالي التي حذر منها الله تعالى كما جاء في الآية الكريمة (وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ (البقرة، 188) كما حذر النبي صلى الله عليه وسلم من ذلك فقال لَعَنَ اللَّهِ الرَّاشِي وَالْمُرْتَشِي[28]

وتعد المحسوبية والمحاباة من مظاهر الفساد المالي فالفساد المالي لا يقتصر على الاشكال التقليدية كسرقة المال وأخذ الرشاوى بل يتعدى الأمر الى تفشي ظاهرة المحاباة والمحسوبية وبالتالي انحدار جودة القرارات وهي تعد من ضروب أكل حقوق الناس بالباطل وهذا يحدث خللاً في المجتمع ويعمق جذور الفساد بل وربما يؤدي ذلك إلى العنف وقد يصل إلى انفلات اجتماعي وأمني[29].

الخاتمة:

أولا: النتائج

1- هناك دور ايجابي للصحف الالكترونية في الحد من الفساد الإداري من وجهة نظر إسلامية، حيث حاربت الرشوة وقبول الهدية واستغلال المنصب وسوء استعمال السلطة وعدم التقيد بالقوانين.

2- هناك دور ايجابي للصحف الالكترونية في الحد من الفساد المالي من وجهة نظر إسلامية، حيث أصبح الفرد يستشعر المراقبة الربانية ويحاسب نفسه.

ثانيا: التوصيات

1- ضرورة إجراء مزيد من الدراسات التي تربط بين الجانب الإعلامي والشرعي بطرح قضايا الفساد الإداري والمالي.

2- عقد ندوات علمية ومحاضرات توعوية وارشادية تتعلق بالفساد الإداري والمالي

---

[24] مسند أحمد، (21890)

[25] المائدة، (38)

[26] البخاري، (3679)

[27] البخاري، (6783)

[28] البخاري، (6979)

[29] ابن أبو المكرم، حسان، الفساد المالي أسبابه وعلاجه، صوت الامة، 2018، المجلد51، العدد 11، ص50.

قائمة المصادروالمراجع

- السلامة، بلال، (2019)، اعتماد أساتذة الاعلام في الجامعات الأردنية على قناة الجزيرة الإخبارية، كلية الاعلام جامعة اليرموك، اربد – الأردن.
- القليني، سوزان يوسف أحمد، 1998، الاتصال ووسائله ونظرياته، دار النهضة العربية، القاهرة.
- فضلى، محمد عهدي، الصحافة الالكترونية الواقع والمستقبل، 2009، القاهرة، دار الفجر للنشر والتوزيع ص183 – 140.
- عزت، محمد فريد، الصحافة الالكترونية التفاعلية: النشأة والتطور المميزات والسلبيات، 2011، مجلة التربية، ص283
- المفردات في غريب القرآن (ص379)
- البخاري، (2409)
- محارب، عبد العزيز، الفساد الإداري، مجلة المال والتجارة، 2016، عدد 570، ص9.
- أبو داوود، (3580)
- القحطاني، عبد الله، الفساد الإداري والمالي في السنة النبوية، مجلة البحوث والدراسات الشرعية، 2014، مجلد3، عدد 25.
- البخاري، (6979)
- الحاج، طارق، مظاهر الفساد الإداري والمالي، مجلة رماح للبحوث والدراسات، 2008، العدد 4، ص83.
- ال عمران، (161)
- الانفال، (27)
- مسلم، (1825)
- القحطاني، عبد الله، الفساد الإداري والمالي في السنة النبوية، مجلة البحوث والدراسات الشرعية، 2014، مجلد3، عدد 25، ص211.
- البقرة، (177).
- النحل، (91).
- المائدة، (1).
- محارب، عبد العزيز، الفساد الإداري، مجلة المال والتجارة، 2016، عدد 570، ص6-33.
- النساء، (1)
- مسلم، (1048)
- الشعراء، (88)
- مسند أحمد، (21890)
- المائدة، (38)

- البخاري، (3679)
- البخاري، (6783)
- البخاري، (6979)
- ابن أبو المكرم، حسان، الفساد المالي أسبابه وعلاجه، صوت الامة، 2018، المجلد51، العدد 11، ص50.

دور الإدارة الإلكترونية في الحد من ظاهرة الفساد

The role of e- management in reducing corruption

داليا عاطف عيسى شروف

Dalya Atef Issa Sharouf

ماجستير قانون عام، جامعة القدس، القدس/فلسطين

Alquds university , Jerusalem/ Palestine

Daliashrouf57@gmail.com

ملخص:

إن إعداد مقومات تطبيق نظام الإدارة الإلكترونية سيكون له أثر إيجابي في معالجة العديد من المشاكل التي يعاني منها القطاع العام والقيام بالمهام المنوطة به ومحاربة ظاهرة الفساد، وعليه تكمن إشكالية الدارسة في السؤال الرئيس الآتي: "كيف تسهم الإدارة الإلكترونية في الحد من مشكلة الفساد؟". واتبعت الباحثة لأغراض البحث المنهج الوصفي التحليلي. وتوصلت الباحثة إلى مجموعة من النتائج أهمها؛ أن الإدارة الإلكترونية تجسد مبدأ قابلية المرفق العام للتعديل والتطوير، كما يحافظ أسلوب الإدارة الإلكترونية على مبدأ سير المرفق العام بانتظام واطراد (الاستمرارية)، وتساعد الإدارة الإلكترونية بذلك في الحد من مظاهر الفساد في مختلف الإدارات الحكومية وتحقق مبدأ المساواة أمام المرافق العامة. وفي ضوء النتائج قدمت الباحثة مجموعة من التوصيات أهمها؛ لا بد أن يكون هناك إرادة سياسية قوية لمكافحة الفساد والتحول نحو أسلوب الإدارة الإلكترونية، وتوفير البنية التحتية اللازمة للتحول نحو الإدارة الإلكترونية، وإيجاد البيئة التشريعية الملائمة لذلك

Abstract:

The preparation of the components for the application of the electronic management system will have a positive effect in addressing many of the issues that the public sector suffers of, carrying out the tasks entrusted to it and combating the phenomenon of corruption. Therefore, the aim of this research lies in the following main question: How does electronic management contribute to reducing the issue of corruption?. For the purposes of research, the researcher followed the Analytical Descriptive Approach. The researcher reached a set of results, the most important of which are: The electronic management embodies the principle of the ability of the public facility to be modified and developed, and that the electronic management method maintains the principle of the regular and steady functioning of the public facility (continuity). In addition to that, the electronic management helps in reducing the manifestations of corruption in various government departments and achieves the principle of equality before public utilities. In light of the results, the researcher presented a set of recommendations, the most important of which are: there must be a strong political will to fight corruption and move towards electronic management method, provide the necessary infrastructure for a shift towards electronic management, and create the appropriate legislative environment for that.

مقدمة:

إن عجلة التطور شملت كل مناحي الحياة وكافة مجالات عمل الإنسان، وأصبحت الحكومات تسعى إلى تقديم خدماتها وإدارة مرافقها العامة وفقاً لما تفرضه عجلة التطور وبما يحقق أهداف الحكومة في تقديم أفضل الخدمات للمواطن وبأقل التكاليف، فظهرت ما تسمى بالحكومة الإلكترونية التي بموجبها تحول شكل الحكومات من الشكل التقليدي إلى حكومة تُدار إلكترونياً بكاملها، وظهر أسلوب الإدارة الإلكترونية الذي لا ينفصل عن الحكومة الإلكترونية إلا في كونه خاص بإدارة مرفق أو مؤسسة معينة بطريقة إلكترونية.

فالمرافق العامة تلعب دوراً هاماً كونها تقدم الخدمات التي تتعلق بها حياة الأفراد، ومن ثم فإن استمرار هذه المرافق في أداء عملها بانتظام واطراد على درجة كبيرة من الأهمية، وفي ظل النمط التقليدي للتسيير الذي تدار به المرافق العامة، وما يترتب عليه من بطء في الإنجاز، والتكاليف العالية، ومشاكل الأداء، ظهرت الحاجة إلى التفكير في التحول من هذا الأسلوب إلى أسلوب يعتمد على التكنولوجيا الحديثة، والمتمثل في الإدارة الإلكترونية. ولم يقتصر دور الإدارة الإلكترونية على تحسين أداء الإدارة من ناحية تبسيط الإجراءات وتقليل التكاليف وتقديم أحسن الخدمات بل شمل الموضوع جانباً هاماً ألا وهو الحد من ظاهرة الفساد.

مشكلة البحث:

إن مؤسسات الدولة الفلسطينية كغيرها من المؤسسات تواجه صعوبات ومشاكل حقيقية إستراتيجية وتشغيلية تؤثر بشكل رئيسي على تميزها وقدرتها في تحسين مستوى أدائها بشكل يحد من الفساد في كافة المستويات، وحسب رؤية الباحثة بأنه إذا ما تم إعداد ومأسسة مقومات تطبيق نظام الإدارة الإلكترونية فإنه سيكون لها أثر إيجابي في معالجة العديد من المشاكل التي يعاني منها القطاع العام والقيام بالمهام المنوطة به ومحاربة ظاهرة الفساد فيما يتعلق بأعماله، وعليه تكمن إشكالية الدارسة في السؤال الرئيس الآتي:

" كيف يمكن استغلال نظام الإدارة الإلكترونية كسبيل وقائي في الحد من الفساد؟"

وينبثق من هذا التساؤل التساؤلات الفرعية الآتية:

- كيف يسهم نظام الإدارة الإلكترونية في تحقيق الرضا للجمهور في إنجاز المعاملات؟
- ما هي آليات الإدارة الإلكترونية في الحد من مشكلة الفساد ؟

أهمية البحث:

إثارة الاهتمام بنظام الإدارة الإلكترونية المطبقة عالمياً في المؤسسات الحكومية، والذي بات متطلب أساسي لنجاح المؤسسات في أعمالها ورفع مستوى جودة خدماتها المقدمة للجمهور للحد من مشكلة الفساد كآلية وإستراتيجية جديدة لمكافحة الفساد.

أهداف البحث:

- توضيح دور الإدارة الإلكترونية في تحسين الخدمات العامة.
- التعرف على مدى ارتباط نظام الإدارة الإلكترونية في تحقيق الرضا للجمهور في إنجاز المعاملات.
- توضيح تأثير تطبيق نظام الإدارة الإلكترونية في الحد من مشكلة الفساد، من حيث المزايا التي يحققها وآليات مكافحة الفساد التي يوفرها.

منهج البحث:

اتبعت الباحثة لأغراض البحث في أسباب الفساد ومظاهره ودور الإدارة الإلكترونية في الحد منه مجموعة من الخطوات تعتمد على المنهج الوصفي التحليلي.

المصطلحات الأساسية:

- **الفساد:** "الفساد هو سوء استخدام النفوذ العام لتحقيق أرباح خاصة". وجديرٌ بالذكر أنه لا يوجد تعريف محدد للفساد، وكثرت الاتجاهات في تعريفه ولكنها تتفق في كون الفساد هو إساءة استعمال السلطة العامة أو الوظيفة العامة للكسب الخاص".[1]
- **الإدارة الإلكترونية:** "منهج حديث يعتمد على تنفيذ كل الأعمال والمعاملات التي تتم بين طرفين وأكثر من الأفراد والمؤسسات، باستخدام كل الوسائل الإلكترونية مثل: البريد الإلكتروني والتحويلات الإلكترونية للأموال، والتبادل الإلكتروني للبيانات، والفاكس، والنشرات الإلكترونية، وأية وسائل إلكترونية أخرى".[2]

تقسيم البحث:

اقتضت الغاية تقسيم هذا البحث إلى مبحثين؛ يتناول المبحث الأول مفهوم الفساد وأسبابه (المطلب الأول) وأنواعه (المطلب الثاني). أما المبحث الثاني فيتناول مدى فاعلية الإدارة الإلكترونية في الحد من الفساد من خلال دراسة ماهية الإدارة الإلكترونية (المطلب الأول)، وأهميتها في الحد من الفساد (المطلب الثاني).

المبحث الأول: مفهوم الفساد وأسبابه و أنواعه

في هذا المبحث سيتم التعرف على مفهوم الفساد والأسباب التي تؤدي إليه وأهم أنواعه وذلك في مطلبين، يتناول المطلب الأول المفهوم والأسباب ويتفرد المطلب الثاني بالأنواع:

المطلب الأول: مفهوم الفساد وأسبابه

أولاً: مفهوم الفساد

لا بد أن نبدأ بتعريف الفساد، حيث أن أصدق تعريف للفساد هو التعريف الذي ورد في موسوعة العلوم الاجتماعية "الفساد هو سوء استخدام النفوذ العام لتحقيق أرباح خاصة". وجديرٌ بالذكر أنه لا يوجد تعريف محدد للفساد، وكثرت الاتجاهات في تعريفه ولكنها تتفق في كون الفساد هو إساءة استعمال السلطة العامة أو الوظيفة العامة للكسب الخاص.[3]

وفي أوسع الصور يمكن القول بأن الفساد يتمثل في سوء استخدام المنصب لغايات شخصية، ويشمل ذلك الرشوة والابتزاز، وفي هذه الحالة يدخل في العملية طرفان أو أكثر، وقد يكون الفساد فردياً في حالة الأعمال المحظورة التي يستطيع المسؤول الرسمي القيام بها بمفرده، ومن بينها الاحتيال، والاختلاس، والمحسوبية، واستغلال النفوذ ...الخ.

---

[1] حسين موسى: **الفساد الإداري في المجتمعات النامية (الأسباب، المظاهر، العلاج)- مصر نموذجاً**، 2014، بحث منشور على موقع المركز الديمقراطي العربي، https://democraticac.de/?p=591، تمت مراجعته بتاريخ: 2020/4/16، الساعة: 21:18.

[2] ياسين حجاب وسناء رحماني: **أثر الإدارة الإلكترونية على المبادئ الأساسية التي تحكم المرفق العام**، المؤتمر العلمي الدولي حول: النظام القانوني للمرفق العام الإلكتروني، جامعة محمد بوضياف- المسيلة، 2018، ص3.

[3] حسين موسى: مرجع السابق.

وعليه فإن الفساد يشمل من حيث مظهره عدة أنواع منها السياسي، والمالي، والإداري، والفساد الأخلاقي، والعرضي، والفساد المنظم، والفساد الشامل[1].

كما أن بعض القوانين لم تعرف الفساد بل عددت الأفعال التي تعتبر جرائم فساد، وتركت بذلك مهمة التعريف للفقه والقضاء؛ لأن الفساد ظاهرة متعددة الأبعاد يصعب حصرها في تعريف محدد، ومهما تعددت تعريفات الفساد فإنها تتفق في أن الفساد يقع من موظف عام على مرفق عام، بهدف الحصول على مكاسب أو مزايا مادية أو معنوية، وينطوي على مخالفة غير مشروعة للمبادئ والأنظمة.[2]

ثانياً: أسباب الفساد

لاشك أن أسباب الفساد تختلف من مجتمع إلى آخر ومن وقت إلى آخر، وكذلك تختلف في ذات الدولة بين مؤسسة حكومية وأخرى تبعاً للخصوصية التي تتمتع بها كل مؤسسة، إلا أن هناك أسباب وعوامل عامة للفساد، يمكن تلخيص أهم هذه الأسباب في النقاط التالية:

1- الأسباب السياسية:

تتعلق بالقيادة السياسية وبالمنظومة السياسية بكاملها وتشمل هذا الأسباب ما يلي:[3]

- **الإرادة السياسية الضعيفة**: إن عنصر التغيير في مكافحة الفساد يتمثل في وجود إرادة سياسية قوية قادرة على خلق التغيير، وقادرة على وضع خطة وقائية وعلاجية لمكافحة الفساد، أما حينما تكون القيادة السياسية نفسها منغمسة بالفساد فإن ذلك يقوض من الإرادة السياسية في مكافحة الفساد.

- **التزاوج بين رأس المال والسلطة وتدخل الحكومة في السوق الاقتصادية**: وتتمثل في كون الحكومة منافساً للتجار عدا عن دورها الإشرافي والرقابي في صنع السياسات العامة؛ فالأرباح المتاحة تجعل المسؤولين في هذه الحالة عرضة للرشاوى من أطراف في القطاع الخاص، أو استخدام السلطة الممنوحة والصلاحيات للحصول على تسهيلات للأطراف ذوي العلاقة من الأقارب والمحسوبين عليهم، والقيام باستثمار الوظيفة.

- **مرور البلد بمرحلة انتقالية:** تشهد البلدان التي تمر بمراحل انتقالية ظروفاً خاصة، سواء كانت سياسية مثل الانتقال من مرحلة الاحتلال إلى مرحلة الدولة، أو ظروفاً اقتصادية مثل التحول من نظام اقتصادي إلى آخر، أو ظروفاً اجتماعية خاصة تؤثر على النظام السياسي بشكل كبير، خاصة عندما يترافق الوضع الانتقالي مع حداثة بناء المؤسسات الوطنية والقوانين أو عدم اكتمالها؛ الأمر الذي يوفر بيئة مناسبة للفاسدين، وتزداد الفرص للفساد مع ضعف الجهاز الرقابي في الرقابة على أعمال الموظفين في هذه المراحل الانتقالية.

2- أسباب قانونية وإدارية، وتشمل:

- **ضعف سيادة القانون:** هذه النقطة تتمثل في غياب أو عدم كفاية التشريعات الخاصة بتعزيز النزاهة ومكافحة الفساد، أو وجود ضعف في احترام سيادة القانون، مما يؤدي إلى انتهاك الحقوق والحريات دون وجود رادع، وتصادر



[1] ناجي بن حسين: **الفساد (أسبابه، آثاره، واستراتيجيات مكافحته)**، ص12، بحث منشور على الإنترنت: https://www.univ-constantine2.dz/laboratoires/labgmes/index_htm_files/Revue_num4_article1_ar.pdf، تمت مراجعته بتاريخ: 2020/04/19، الساعة: 15:49.

[2] سلامة الرفاعي: **الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد ودورها في مكافحة الفساد المالي- دراسة مقارنة**، مكتبة القانون والاقتصاد، 2015، ص31،30.

[3] مؤسسة أمان: **النزاهة والشفافية والمساءلة في مواجهة الفساد**، الطبعة الخامسة، فلسطين، 2019، ص 37.

بذلك الحريات، ويتم تقييد دور الصحافة ووسائل الإعلام، وتهمش الأحزاب والنقابات، مما يؤدي إلى إضعاف مؤسسات المجتمع المدني، واختلال التوازن بين السلطات الثلاث؛ التشريعية، والتنفيذية، والقضائية.[1]

- **ضعف الجهاز القضائي:** لابد من وجود جهاز قضائي قوي قادر على التحقيق في جرائم الفساد ومحاكمة مرتكبيها، حيث إن استقلالية وفعالية أجهزة النيابة العامة التي تتولى التحقيق والملاحقة للكشف عن الجرائم وتقديمها إلى محاكم لا يتمتع قضاتها بقدرتهم على تنفيذ مساءلة كبار المسؤولين بسبب الحصانات الواسعة التي منحت لهم في القانون وتنفيذ الأحكام التي يصدرونها، يفتح المجال للإفلات من العقاب والمحاسبة والردع، مما يشجع البعض على ارتكاب جرائم الفساد دون أي رادع أو خوف من العقاب.[2]

- **عدم الاستقلالية الفعلية لأجهزة الرقابة وضعفها:** إن عدم وجود أجهزة رقابية في الدولة ابتداءً من وجود برلمان قوي وفعال يراقب أعمال الحكومة وسائر مسؤوليها مروراً بوجود هيئات رقابة مالية وإدارية مثل ديوان الرقابة المالية والإدارية يضعف آليات المساءلة في قطاعات المجتمع المختلفة خاصة في الدول التي لا تلتزم بمبدأ الفصل المتوازن بين السلطات الثلاث(التنفيذية، والتشريعية، والقضائية) في النظام السياسي، ما يقود إلى طغيان السلطة التنفيذية على السلطات الأخرى، وهو ما يؤدي إلى الإخلال بمبدأ الرقابة المتبادلة، ويقود غياب الرقابة والمتابعة، بطبيعة الحال، إلى غياب الشفافية، خصوصاً فيما يتعلق بالأعمال العامة للدولة.

وقد تكون الأجهزة الرقابية موجودة ولكنها ضعيفة وغير قادرة على مكافحة الفساد وقد يتم التحكم فيها من الفاسدين أنفسهم وقد تشمل ذاتها على عناصر فاسدة؛ مما يشكل الأرضية المناسبة للفساد.

- **أسباب هيكلية:** تتمثل في وجود هياكل قديمة للأجهزة الإدارية لم تتغير على الرغم من التطور الكبير والتغير في طموحات الأفراد هذا ما يدفع العاملين لسلوك سبل تعمل تحت ستار الفساد الإداري من أجل تجاوز محدوديات الهياكل القديمة وما ينتج عنها من مشاكل تتمثل في تضخم الأجهزة الإدارية المركزية.[3]

- **منع الوصول للمعلومات وضعف منظومة الشفافية:** إن حق الوصول للمعلومات من الحقوق التي كفلتها العهود والمواثيق الدولية وفي مقدمتها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، ويواجه هذا الحق العديد من القيود تحت مبررات السرية والأمن القومي دون أن تكون هناك معايير تحكم هذه العملية.[4]

3- أسباب اجتماعية و اقتصادية، وتشمل:

- **غياب دور مؤسسات المجتمع المدني في مكافحة الفساد:** حيث يتميز نشاط المجتمع المدني بالقدرة على المبادرة واستخدام الوسائل الديمقراطية السلمية، والتدرج في عملية التصعيد بما يتماشى مع القدرة على إقناع الرأي العام والقطاعات الاجتماعية المختلفة.[5]

---

[1] المرجع السابق، ص35.

[2] المرجع ذاته.

[3] فادي عقيلان: **إدارة الأزمات والكوارث الطبيعية والغير طبيعية**، دار المعتز للنشر والتوزيع، 2015، ص200.

[4] أحمد أبو دية: **حرية الوصول إلى المعلومات في فلسطين**، الطبعة الأولى، منشورات الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة "أمان" ، القدس، 2005، ص7.

[5] عبد الرحمن التميمي: **منظمات المجتمع المدني ودورها في مكافحة الفساد**، ورقة عمل مقدمة في الورشة التدريبية بعنوان " دور منظمات المجتمع المدني في مكافحة الفساد، رام الله، 2013، منشورة على الإنترنت: https://www.pacc.ps/uploads/books/7/book-207-cat-7-d-27-08-13.pdf، استرجع بتاريخ: 2020/05/25، الساعة: 13:05. ص2.



ويشير مفهوم المجتمع المدني إلى "مختلف التنظيمات والهيئات التطوعية التي تنشأ بمقتضى الإدارة الحرة لأعضائها، بقصد حماية مصالحهم والدفاع عنها، ومنها على سبيل المثال: الأحزاب السياسية، والتنظيمات الثقافية، والاتحادات المهنية، وجماعات المصالح، والجمعيات الأهلية، والمنظمات غير الحكومية.[1]

- **انتشار الجهل مع ثقافة متساهلة:** العامل الأهم لتكوين بؤرة الفساد هو الجهل، الذي يؤدي إلى نخر الفرد والمؤسسة والحكومة والدولة، وبالتالي تتشكل البيئة المناسبة لولادة وترعرع ونمو الفساد، وحين نبحث الآن عن هذه البيئة سنجدها في كل دول العالم، ولكن بنسب متفاوتة.[2]

حيث تسهم العوامل والعلاقات الاجتماعية، والجهل والتخلف، وعدم الوعي بأهمية المحافظة على المال العام، ونبذ الواسطة والمحسوبية والإبلاغ عن الفاسدين في تفشي الفساد، فحيثما هناك جهل عام بالحقوق الفردية للمواطن وبحقه في الاطلاع والمساءلة على دور الحكومة، وعملها في كثير من المجالات، وكذلك قلة الوعي بطبيعة الفساد وأشكاله ومخاطره، إضافة إلى ضعف الوعي الديمقراطي والوعي بحقوق المواطن؛ تساهم في انتشار الفساد، بالإضافة إلى عدم المعرفة بالآليات والنظم الإدارية التي تتم من خلالها ممارسة السلطة؛ وبالتالي عدم القدرة على الاعتراض على أعمال الحكومة بسبب عدم استخدام نظام للشكاوى فعال.[3] وعدا عن الجهل وقلة الوعي هناك أسباب قيمية للفساد تتمثل في انهيار النظام القيمي للفرد أو الجماعة.[4]

- **ارتفاع مستوى المعيشة و انخفاض أجور الموظفين العموميين:** وهو الأمر الذي يشكل دافعاً قوياً لقيام البعض بالبحث عن مصادر مالية أخرى، حتى لو كان ذلك من خال الرشوة الصغيرة (بخشيش أو إكرامية) التي يتم تبريرها أحياناً من قبل البعض لحصوله على الخدمة بشكل أفضل دون الانتباه إلى أن ذلك قد يكون على حساب الحق في القانون أو على حساب آخرين.[5]

المطلب الثاني: أنواع الفساد

إن الأنواع العامة للفساد يكمن إجمالها فيما يلي:

أولاً- الفساد العرضي:

هذا النوع يحدث من قبل صغار الموظفين عند قاعدة الهرم ويعبر غالبا عن سلوك شخصي أكثر منه تعبيرا عن نظام عام، مثل تلقي الرشوة الخفيفة أو سرقة أدوات مكتبية وما إلى ذلك.[6] وهو ما يمكن تسميته بالفساد الصغير الذي يتمثل بالرشاوى الصغيرة المنتشرة بين صغار الموظفين لزيادة دخولهم.[7]

---

[1] نور بوقرة: **دور منظمات المجتمع المدني في مكافحة الفساد الإداري في الجزائر**، مذكرة تكميلية ل نيل شهادة الماستر شعبة العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية- جامعة العربي بن مهيدي –أم البواقي-، 2015/2014، ص12.

[2] علي عبيد: **كيف نقبر بؤر الفساد**، https://m.annabaa.org/arabic/authorsarticles/14338، تمت مراجعته بتاريخ: 2020/05/25، الساعة: 18:52.

[3] مؤسسة أمان: **مرجع سابق. ص 37-39.**

[4] فادي عقيلان: **إدارة الأزمات والكوارث الطبيعية والغير طبيعية**، دار المعتز للنشر والتوزيع، 2015، ص200.

[5] حسين موسى: مرجع سابق.

[6] حسين موسى: مرجع إلكتروني سابق.

[7] ناجي بن حسين: مرجع سابق، ص14.



ثانياً- الفساد الإداري:

يتعلق هذا النوع بالانحرافات الإدارية والوظيفية أو التنظيمية، وتلك المخالفات التي تصدر عن الموظف العام إثناء تأديته لمهام وظيفته، وتتمثل أهم صوره في: عدم احترام أوقات ومواعيد العمل في الحضور والانصراف أو تمضية الوقت في قراءة الصحف واستقبال الزوار، والامتناع عن أداء العمل أو التراخي والتكاسل، وعدم تحمل المسؤولية، وإفشاء أسرار الوظيفة، والخروج عن العمل الجماعي.[1]

ثالثاً- الفساد المالي:

ويتمثل بمجمل الانحرافات المالية، وتعد الرشوة من أهم مظاهره، والإسراف وإهدار المال العام، وعدم الالتزام بالأحكام والقواعد والنصوص المالية العامة والخاصة بالدائرة.[2]

رابعاً- الفساد السياسي:

ويتعلق بمجمل الانحرافات ومخالفات القواعد والأحكام التي تنظم عمل النسق السياسي (المؤسسات السياسية) في الدولة وتتمثل مظاهر الفساد السياسي في: الحكم الشمولي الفاسد، وفقدان الديمقراطية، وفقدان المشاركة، وفساد الحكام وسيطرة نظام حكم الدولة على الاقتصاد وتفشي المحسوبية[3].

وبهذا فقد يظهر الفساد السياسي نتيجة اختلال منظومة السلطة وغياب المساءلة السياسية. ووصفه البعض بأنه فساد الساسة، الحكام، وأعضاء الحكومة، وأعضاء البرلمان، وقادة الأحزاب السياسية المشتغلين بالعمل السياسي أياً كانت مواقعهم وانتماءاتهم السياسية. فقد يلجأ بعض الحكام والسياسيين بما لهم من نفوذ إلى التربح من سلطاتهم في إعداد وإصدار التشريعات والسياسات العامة أو إنشاء مؤسسات عامة تسمح لهم بالحصول على هذا التربح والاستفادة من موارد الدولة وتتيح لهم الإفلات من المساءلة القانونية، ولذلك يمكن القول أن عدم نزاهة الحكم هي البيئة التي من خلالها يتم حصول هذه الفئة على مكاسب خاصة على حساب الصالح العام. ولعل من صور الفساد السياسي، أيضاً، ما يقوم به بعض المرشحين برشوة الناخبين للفوز بأصواتهم، أو استغلال مواقعهم السياسية في استخدام وسائل النقل الحكومية والموظفين والشركات التابعة لسلطاتهم في أعمال الدعاية الانتخابية، وتقديم المكافآت والحوافز للموظفين والعاملين مقابل القيام بالدعاية والتصويت لصالح المسؤول السياسي (التمويل الانتخابي).[4]

خامساً- الفساد الأخلاقي:

يتمثل هذا الفساد بمجمل الانحرافات الأخلاقية والسلوكية المتعلقة بسلوك الموظف الشخصي وتصرفاته. كالقيام بإعمال مخلة بالحياء في أماكن العمل، أو أن يجمع بين الوظيفة وأعمال أخرى خارجية دون أذن أدارته، أو أن يستغل السلطة لتحقيق مآرب شخصية له على حساب المصلحة العامة، أو أن يمارس المحسوبية بشكلها الاجتماعي الذي يسمى (المحاباة الشخصية) دون النظر إلى اعتبارات الكفاءة والجدارة.[5]

---

[1] حسين موسى: مرجع إلكتروني سابق.

[2] المرجع السابق.

[3] حسين موسى: مرجع سابق.

[4] مؤسسة أمان: **مرجع سابق**. ص38.

[5] حسين موسى: مرجع سابق.



وقد يكون التحرش الجنسي في أماكن العمل من أبرز صور هذا الفساد، بحيث يقوم المسؤول المباشر باستغلال سطوته على مرؤوسيه الخاضعين له من الجنس الآخر للحصول على علاقات خاصة مقابل منحهم امتيازات وظيفية، أو غض الطرف عن مخالفاتهم.[1]

سادساً- الفساد القانوني:

يمكن اعتبار الفساد القانوني استغلال القانون في حماية وتعزيز أعمال الفساد بدل مواجهتها، ويكون ذلك من خلال تخلي أنظمة الحكم عن التزاماتها سواء بمقتضى الاتفاقيات الدولية أو بمقتضى دورها الوطني، وهو ما يمكن أن يسمى مأسسة الفساد، بمعنى إعطاء غطاء شرعي للفساد في سبيل استرضاء قوى معينة في المجتمع كالقبائل ورجال الأعمال أو السلطة القضائية والتشريعية. ومن أبرز الأمثلة على هذا الشكل من الفساد سن تشريعات تكون الغاية منها خدمة المصالح الخاصة لأفراد أو مجموعات معينة على حساب المصلحة العامة.[2]

المبحث الثاني: مدى فاعلية الإدارة الإلكترونية في الحد من الفساد

تعد الإدارة الإلكترونية من المفاهيم الجديدة التي ظهرت نتيجة التغيرات التي طرأت على الساحة العالمية وكان للتطور التكنولوجي والمعرفي النصيب الأكبر في ولادتها. وقد تعددت واختلفت آراء الفقهاء حول تحديد مفهوم الإدارة الإلكترونية، ومرد ذلك إلى الزاوية التي ينظر من خلالها كل فقيه.[3]

ويجد التحول نحو أسلوب الإدارة الإلكترونية في إدارة المرفق العام أساسه القانوني في مبدأ قابلية المرفق العام للتغيير والتعديل. ويعني هذا المبدأ تكييف المرفق العام مع المستجدات والظروف وفقاً لما يحدث من تغيير في الخدمة المقدمة والمنتفعين من خدماتها ولما يحدث من تطور في الظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية والإدارية والمالية والقانونية التي تؤثر في نشاط المرفق العام سواء كانت ظروفاً داخلية أم خارجية، فنشاط المرفق العام يجب ألا يتوقف عند مجرد إشباع الحاجة العامة التي أنشئ من أجلها، بل يجب أن يواكب التطورات والمستجدات لتحقيق المصلحة العامة.[4]

وينطبق مبدأ قابلية المرفق العام للتغيير والتعديل على وجود المرفق العام من عدمه، وعلى تغيير أسلوب إدارته كليا أو جزئيا، كما أن التغيير قد ينصب على نشاط المرفق أو نوع الخدمة وجودتها ونطاقها ومصدرها وكميتها وشروط الانتفاع بها وذلك استنادا لمبدأ قابلية المرفق العام للتعديل والتغيير.[5]

ومن خلال مفهوم مبدأ قابلية المرفق العام للتغيير والتطوير نستنتج أن إدارة المرفق العام إلكترونياً تؤسس على هذا المبدأ من حيث تغيير أسلوب إدارة المرفق كلياً أو جزئياً من خلال التحول نحو الإدارة الإلكترونية.

ومن خلال هذا المبحث لابد من التعرف على ماهية الإدارة الإلكترونية من حيث مفهومها وخصائصها، ثم بيان مدى تأثيرها في الحد من الفساد.



[1] مؤسسة أمان: مرجع سابق، ص38.

[2] حسين موسى: مرجع سابق.

[3] عنتر حديدي: **أثر الإدارة الإلكترونية في ترقية وتعزيز مبادئ المرفق العام**، المؤتمر العلمي الدولي حول النظام القانوني للمرفق العام الالكتروني، 2018، ص4، http://dspace.univ-msila.dz:8080/xmlui/handle/123456789/10234، تمت مراجعته بتاريخ: 2020/04/19، الساعة: 02:24.

[4] عدنان عمرو: **مبادئ القانون الإداري(ماهية القانون الإداري، التنظيم الإداري والنشاط الإداري) دراسة مقارنة**، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2010، ص148.

[5] المرجع سابق، ص148

المطلب الأول: ماهية الإدارة الإلكترونية

سيتم في هذا المطلب التعرف على الإدارة الإلكترونية من خلال مفهومها وخصائصها، فلا شك أن مسألة تحديد تعريفات دقيقة للمصطلح تعتبر أحد الركائز المهمة لمعرفة حقيقة الموضوع محل الدراسة، لأن هناك اختلافات كبيرة تؤدي في نهاية المطاف إلى إشكالية دقة المصطلح، لذلك سيتم في هذا المطلب توضيح المقصود بمفهوم الإدارة الإلكترونية وخصائصها.

أولاً: مفهوم الإدارة الإلكترونية

مصطلح الإدارة الإلكترونية من المصطلحات والمفاهيم التي قدمت لها العديد من التعريفات، وقد تمخض جدل فقهي حول التسمية في حد ذاتها فمنهم من يطلق عليها مصطلح الحكومة الإلكترونية، أو الإدارة بدون أوراق، أو الإدارة العامة الإلكترونية، أو الإدارة الإلكترونية، وهو المصطلح الأدق برأي جانب كبير من الفقه، وذلك مرده إلى أن مهمة الإدارة هي تنفيذ سياسة عامة سبق وضعها أو تحقيق أهداف حددت مسبقا، ولا تتم إلا بطريقة رقمية من خلال استخدام الأسلوب والوسائل الإلكترونية عوضاً عن الطريقة التقليدية.[1]

وتعرف الإدارة الإلكترونية بأنها: "منهج حديث يعتمد على تنفيذ كل الأعمال والمعاملات التي تتم بين طرفين وأكثر من الأفراد والمؤسسات، باستخدام كل الوسائل الإلكترونية مثل: البريد الإلكتروني والتحويلات الإلكترونية للأموال، والتبادل الإلكتروني للبيانات، والفاكس، والنشرات الإلكترونية، وأية وسائل إلكترونية أخرى".[2]

ومما تجدر الإشارة إليه أن علاقة مفهوم الحكومة الإلكترونية والإدارة الإلكترونية هي علاقة الجزء بالكل فالحكومة الإلكترونية: "هي الإدارة العامة الإلكترونية للأعمال والوظائف الحكومية الموجهة للمواطنين أو لقطاع الأعمال أو بين مؤسسات الدولة وأجهزتها، عبر استخدام نظم تكنولوجيا المعلومات والاتصال، وهي إنتاج المعلومات وتوزيعها بطريقة تركز على تلبية احتياجات المواطنين والأعمال ".[3]

من خلال تعريف الإدارة الإلكترونية، يمكن القول أن الإدارة الإلكترونية تنطوي على:[4]

- استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.
- ربط تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بمهام ومسؤوليات الجهاز الإداري.
- تطوير وميكنة كافة النشاطات الإدارية، وتبسيط الإجراءات، وسرعة وكفاءة إنجاز المعاملات.
- تحسين وتطوير العمليات الإدارية داخل المؤسسة.
- توفير الوقت والجهد والتكلفة والاستخدام الآمن.
- السرعة والكفاءة في تحقيق أهداف المؤسسة.

[1] عنتر حديدي: مرجع سابق، ص4.
[2] ياسين حجاب وسناء رحماني: مرجع سابق. ص3.
[3] عنتر حديدي: مرجع سابق، ص4.
[4] ياسين حجاب وسناء رحماني: مرجع سابق، ص3.



ثانياً: خصائص الإدارة الإلكترونية[1]

تتمتع الإدارة الإلكترونية بمجموعة من الخصائص يمكن إجمالها على النحو التالي:

1. الإدارة الإلكترونية هي إدارة بلا أوراق حيث يتم استخدام الأرشيف الالكتروني والبريد الالكتروني والأدلة والمفكرات الإلكترونية.
2. الإدارة الإلكترونية إدارة بلا زمان بحيث تعمل 24 ساعة في اليوم وطوال العام. وهذا يحقق مبدأ دوام سير المرفق العام بنظام واطراد، وهو مبدأ قانوني عام يحكم كافة المرافق العامة ويمثل هدفاً وغاية لكافة المرافق الإدارية بحيث يتمكن المنتفعون من التمتع بخدماتها.[2]
3. الإدارة الإلكترونية وسيلة وليست غاية في حد ذاتها فهي وسيلة لرفع أداء وكفاءة المنظمة.
4. الإدارة الإلكترونية إدارة بلا مكان فهي تعتمد في التواصل على الهاتف المحمول والدولي والمؤتمرات الإلكترونية والعمل عن بعد من خلال المؤسسات التخيلية.
5. الإدارة الإلكترونية هي إدارة بلا تنظيمات جامدة فهي تعمل من خلال الشبكات والمؤسسات الذكية التي تعتمد على صناعة المعرفة .
6. الإدارة الإلكترونية هي إدارة تعتمد على الأنظمة الإلكترونية منها : " نظم الشراء الالكتروني ، نظم إدارة علاقات العملاء".

ثالثاً: مزايا الإدارة الإلكترونية

إن خصائص أسلوب الإدارة الإلكترونية يحقق مجموعة من المزايا التي تسهم في الحد من الفساد بشكلٍ عام، وأهم هذه المزايا ما يلي:[3]

1. **سرعة الانجاز:** انجاز المعاملة إلكترونياً لا يحتاج إلى وقت قياساً بإنجاز المعاملة بالأسلوب التقليدي(الحكومة التقليدية).
2. **زيادة الإتقان:** حيث الخدمة إلكترونياً أكثر دقة وإتقان من الإنجاز اليدوي في الحكومة التقليدية.
3. **تخفيض التكاليف:** حيث أداء الخدمة إلكترونياً تؤدي إلى تقليل عدد الموظفين المطلوبين للعمل في الإدارة بالقياس إلى الحكومة التقليدية وكذلك من خلال اختصار الإجراءات ومراحل العمل والاستغناء عن كميات الأوراق والأدوات المكتبية المستخدمة في أداء الخدمات.
4. **تبسيط الإجراءات:** عن طريق الحكومة الإلكترونية يمكن القضاء على البيروقراطية ونتائجها السيئة المؤدية إلى إهدار الجهد والوقت والمال، كما يتم تبسيط وتيسير الإجراءات عبر شبكة المعلومات وانجاز العمل بسرعة وسهولة وتوفير الوقت والجهد وتقليص النفقات.

[1] عبد الكريم عشور: **دور الإدارة الإلكترونية في ترشيد الخدمة العمومية في الولايات المتحدة الأمريكية والجزائر**، رسالة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية الحقوق والعلوم السياسية- جامعة منتوري، قيسنطينة، 2010/2009، ص19،18.

[2] عدنان عمرو: مرجع سابق، ص134.

[3] سعاد البيروتي وآخرون: **الحكومة الإلكترونية ودورها في الحد من ظاهرة الفساد الإداري والمالي – دراسة استطلاعية في دائرة المرور العامة**، مجلة دراسات محاسبية ومالية، المجلد 9، العدد 29، 2014، ص242.

5. **الشفافية الإدارية:** عندما تنجز المعاملات بطريقة الكترونية دون الاتصال المباشر بين المواطن والموظف المختص مما يقلل حالات الرشوة والتلاعب والتزوير.

المطلب الثاني: أهمية الإدارة الإلكترونية في الحد من الفساد

إن الإدارة الإلكترونية؛ تشمل في مضمونها تبسيطا وتقييما للأداء والرقابة الآنية، كأحد وظائفها الرئيسية، حيث أن الإدارة الالكترونية لم تأتِ بآليات جديدة لمحاربة الفساد بقدر ما عملت على تعزيز وتفعيل دور الشفافية والمسائلة وتبسيط الإجراءات، وتحقيق الرقابة الإلكترونية، والمساواة أمام المرفق العام، ما قد يجعل منها إستراتيجية شاملة لمواجهة الفساد على النحو التالي:[1]

أولاً- الشفافية:

إن تطبيق الإدارة الإلكترونية يسهل من وضوح الأهداف والغايات والخطط بالإضافة إلى المساعدة في وضوح الإجراءات وسهولة تدفق المعلومات، وسهولة تداول ونشر التقارير الإدارية المالية مع أصحاب المصلحة عبر الوسائل الإلكترونية.

ثانياً- المساءلة:

إن تطبيق الإدارة الإلكترونية يوفر هيكل تنظيمي مناسب للمنظمة يسهل مساءلة المستويات الإدارية المختلفة، ويساعد الموظفين سواء كانوا منتخبين أم معينين في تقديم تقارير دورية منتظمة عن نتائج أعمالهم ومدى نجاعتهم في تنفيذها، ويساعد كذلك على توفير المعلومات اللازمة لتقييم البرامج والمشاريع والخطط، كما يساعد في انتظام الاجتماعات المختلفة داخل المنظمة بما تقدمه من مزايا تمكن أعضاء هذه الاجتماعات من عقدها عن بعد، وتسهل عملية استقبال الاقتراحات والشكاوى من الجمهور أو العاملين عبر البريد الالكتروني، أو صندوق الشكاوى على الموقع الإلكتروني للمنظمة.

ثالثاً- تبسيط الإجراءات:

إن تطبيق الإدارة الإلكترونية يتطلب إعادة هندسة العمليات الإدارية وتبسيط الإجراءات واستكمال اللوائح والأنظمة الأمر الذي سيقلل من درجة السلطة التقديرية المتاحة للعاملين في التعامل مع الجمهور.

رابعاً- الرقابة الإلكترونية:[2]

تعتبر أكثر قدرة على معرفة المتغيرات الحاصلة بالتنفيذ أولا بأول، من خلال رصدها الإنحرافات خلال التنفيذ، واطلاع الإدارة عليها، ما يمكنها من التعرف على مواطن الخلل قبل وخلال التنفيذ، واتخاذ الإجراءات المناسبة لتصحيحها وذلك لما تتوفر عليه الرقابة الإلكترونية من خصائص تساهم في محاربة الفساد الإداري وهي كالتالي:

- تستطيع الرقابة الإلكترونية الحد من المفاجآت وتحديد الانحرافات، بوقت حدوثها، وإعطاء التنبيه بشكل إلكتروني من خلال، البرامج الرقابية المستخدمة دون الحاجة لتدخل بشري.

---

[1] حنان سعي: **دور الإدارة الإلكترونية في الحد من الفساد الإداري- دراسة حالة مديرية المصالح الفلاحية**، رسالة ماجستير في علووم التسيير –تخصص إدارة أعمال المؤسسة، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارسة وعلوم التسيير- جامعة العربي بن مهيدي، الجزائر، 2016/2015، ص57.

[2] حنان سعي: مرجع سابق ص53-54.

- توفر الرقابة الإلكترونية استخداما فعالا لأنظمة المعلومات وتوفير قاعدة معلومات، عن أداء وأنشطة الجهات التنفيذية، لتكون جاهزة عند حاجة الإدارة العليا لاتخاذ قرار معين.

- تعد الرقابة الإلكترونية عناصر أساسياً، لإيجاد نظام عمل يركز على الجوانب المؤثرة على أداء الجهات التنفيذية في المنظمة، والتي تكون حاسمة في تحديد فشل ونجاح المنظمة.

- الرقابة الإلكترونية، تفعل موضوع الشفافية، للجهات التنفيذية، ما يؤدي إلى وضوح نشاطات الجهات الرقابية؛ تعد الرقابة الإلكترونية، إحدى الوسائل الحديثة، لحل المشكلات التي أفرزتها التطورات التكنولوجية الحديثة، في كشف الإساءة الوظيفية، وتسريب البيانات.

خامساً- الديمقراطية الإلكترونية:

تعد من أهم تطبيقات الإدارة الإلكترونية وتهتم بقضايا حساسة على مستوى البلاد وصورتها الديمقراطية تعالج موضوعات مشاركة المواطن في عملية المحاسبة والمساءلة من خلال تقديم المعلومات الكافية عن أداء الحكومة عبر الإنترنت ووسائل التكنولوجيا الأخرى والمشاركة الديمقراطية من خلال استطلاع رأي الشعب الكترونيا.[1]

سادساً- تحقيق مبدأ المساواة أمام المرافق العامة

إن تطبيق أسلوب الإدارة الإلكترونية يكرس فعليا وعمليا هذا المبدأ بشكل كبير، وهذا نتيجة أن الخدمة تقدم الكترونيا مما ينجم عنه المساواة أمام الخدمة المرفقية وعدم وجود تمييز بين الأفراد في الحصول على خدمة المرفقية، حيث يقتضي التعامل الكترونيا تعميق مفهوم الشفافية والبعد عن المحسوبية والحفاظ على حقوق الأفراد من حيث الإبداع والابتكار ويترتب عليه أنه لا يمكن التفرقة في المعاملة بين المواطنين دون الاستناد إلى مبرر قانوني.[2]

ويعتبر مبدأ المساواة من المبادئ العامة المستمدة من القانون الطبيعي وإعلانات الحقوق والديانات السماوية التي تقوم عليها قواعد القانون بصفة عامة ويتوجب على السلطات العامة في الدولة وعلى وجه الخصوص السلطة الإدارية التقيد بها.[3]

ويلاحظ أن الإدارة الإلكترونية من شأنها إن تم تفعيلها خلق ثقافة مجتمعية جديدة تقوم على أساس إيمان المواطن بحقه في الاستفادة من خدمة معينة وفق شروط وإجراءات واضحة ومحددة دون حاجة إلى وساطة أو محاباة بإعادة توزيع الاختصاصات والمسؤوليات وتنظيم العلاقات التسلسلية داخل الإدارة، وهذه التغييرات قد تكون بشكل رسمي معد له مسبقا، أو عن طريق الممارسة والتطبيق؛ فالتكنولوجيا يمكن أن ترسم علاقات أفقية بدل العمودية بين مختلف أجزاء المنظمة، بشكل تداخلي دون حواجز أو عوائق، كما أنها ترفع من درجة التنسيق بين الوحدات الإدارية وذلك من خلال وضع قواعد للمعلومات المشتركة يتم تبادلها بشكل سلس دون إتباع الإجراءات الورقية المعقدة وهذا ما يضفي الطابع المرن والفعال للإدارة الإلكترونية.[4]

---

[1] مصطفى كافي: **الإدارة الإلكترونية**، المجلد الأول، الطبعة الأولى، دار رسلان للطباعة والنشر والتوزيع، 2012، ص278.

[2] عنتر حديدي: مرجع سابق، ص8.

[3] عدنان عمرو: مرجع سابق، ص146.

[4] سعاد حافظي: **دور الإدارة الإلكترونية في تحسين الخدمة العمومية وإصلاح المرفق العام دراسة حالة الجزائر والمغرب كنموذج**، بحث منشور على الإنترنت، ص5، http://dspace.univ-msila.dz:8080/xmlui/handle/123456789/10236، تمت مراجعته بتاريخ: 2020/04/19، الساعة: 03:21.

ومما سبق يمكننا القول أن الإدارة الإلكترونية ومن خلال المزايا العديدة تساعد في القضاء على ظاهرة الفساد، حيث توفر الإدارة الإلكترونية للمواطن أمرين في غاية الأهمية وهما الوقت والمال، فالإجراءات تصبح أكثر يسرا وأقل تكلفة، ومن هنا يظهر دور الإدارة الإلكترونية في القضاء على الفساد الإداري والمالي، فالتحول إلى التقنية يقضي على الروتين القاتل للموظفين وخاصة الذين يعملون بتماس مباشر مع الجمهور، كما يحد بشكل كبير من عملية الرشوة إن لم نقل يقضي عليها بشكل نهائي.

الخاتمة:

إن مسألة القضاء على الفساد تحتاج قبل أي شيء إلى إرادة سياسية قادرة على اتخاذ كافة الخطوات وفي كافة القطاعات ومنها قطاع المرور، وأن تكون قادرة على التحول نحو نمط الإدارة الإلكترونية سواء لأغراض تطوير الأداء أو الحد من الفساد، ويبقى الموضوع دون إرادة سياسية مجرد تطلعات وآمال لا ترقى إلى القيام بدور مكافحة الفساد.

وتم التوصل من خلال هذه الدراسة إلى عدد من النتائج والتوصيات على النحو الآتي:

أولاً: النتائج

- تجسد الإدارة الإلكترونية مبدأ قابلية المرفق العام للتعديل والتطوير.
- يحافظ أسلوب الإدارة الإلكترونية على مبدأ سير المرفق العام بانتظام واطراد (الاستمرارية).
- إن أسلوب الإدارة الإلكترونية يساعد في تطوير المرافق العامة وتحسين خدماتها وتقليل التكاليف.
- الإدارة الإلكترونية تساعد في الحد من مظاهر الفساد في مختلف الإدارات الحكومية.
- تحقق الإدارة الإلكترونية مبدأ المساواة أمام المرافق العامة.

ثانياً: التوصيات

- لا بد أن يكون هناك إرادة سياسية قوية لمكافحة الفساد والتحول نحو أسلوب الإدارة الإلكترونية.
- توفير البنية التحتية اللازمة للتحول نحو الإدارة الإلكترونية.
- تفعيل البحث العلمي في أسلوب الإدارة الإلكترونية ومتطلبات تطبيقها.
- استغلال الكوادر البشرية ذات الخبرة في مجال تكنولوجيا المعلومات للتحول تدريجياً نحو نمط الإدارة الإلكترونية.
- إيجاد التشريعات اللازمة من أجل التحول نحو الإدارة الإلكترونية.

قائمة المراجع:

أولاً: الكتب

- أحمد أبو دية: **حرية الوصول إلى المعلومات في فلسطين**، الطبعة الأولى، منشورات الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة "أمان" ، القدس، 2005.
- سلامة الرفاعي: **الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد ودورها في مكافحة الفساد المالي- دراسة مقارنة**، مكتبة القانون والاقتصاد، 2015.
- عدنان عمرو: **مبادئ القانون الإداري(ماهية القانون الإداري، التنظيم الإداري والنشاط الإداري) دراسة مقارنة**، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2010.
- فادي عقيلان: **إدارة الأزمات والكوارث الطبيعية والغير طبيعية**، دار المعتز للنشر والتوزيع، 2015.
- مصطفى كافي: **الإدارة الإلكترونية**، المجلد الأول، الطبعة الأولى، دار رسلان للطباعة والنشر والتوزيع، 2012، دمشق.
- مؤسسة أمان: **النزاهة والشفافية والمساءلة في مواجهة الفساد**، الطبعة الخامسة، فلسطين، 2019.

ثانياً: الرسائل العلمية

- حنان سعي: **دور الإدارة الإلكترونية في الحد من الفساد الإداري- دراسة حالة مديرية المصالح الفلاحية**، رسالة ماجستير في علوم التسيير –تخصص إدارة أعمال المؤسسة، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارسة وعلوم التسيير- جامعة العربي بن مهيدي، الجزائر، 2016/2015.
- عبد الكريم عشور: **دور الإدارة الإلكترونية في ترشيد الخدمة العمومية في الولايات المتحدة الأمريكية والجزائر**، رسالة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية الحقوق والعلوم السياسية- جامعة منتوري، قيسنطينة، 2010/2009.
- نور بوقرة: **دور منظمات المجتمع المدني في مكافحة الفساد الإداري في الجزائر**، مذكرة تكميلية ل نيل شهادة الماستر شعبة العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية- جامعة العربي بن مهيدي –أم البواقي-، 2015/2014.

ثالثاً: المجلات والدوريات

- سعاد البيروتي وآخرون: **الحكومة الإلكترونية ودورها في الحد من ظاهرة الفساد الإداري والمالي – دراسة استطلاعية في دائرة المرور العامة**، مجلة دراسات محاسبية ومالية، المجلد 9، العدد 29.

رابعاً: المؤتمرات

- عنتر حديدي: **أثر الإدارة الإلكترونية في ترقية وتعزيز مبادئ المرفق العام**، المؤتمر العلمي الدولي حول النظام القانوني للمرفق العام الالكتروني، 2018. http://dspace.univ-msila.dz:8080/xmlui/handle/123456789/10234.

- ياسين حجاب وسناء رحماني: **أثر الإدارة الإلكترونية على المبادئ الأساسية التي تحكم المرفق العام**، المؤتمر العلمي الدولي حول: النظام القانوني للمرفق العام الإلكتروني، جامعة محمد بوضياف- المسيلة، 2018.

خامساً: الأبحاث وأوراق العمل المنشورة على الإنترنت

- عبد الرحمن التميمي: **منظمات المجتمع المدني ودورها في مكافحة الفساد**، ورقة عمل مقدمة في الورشة التدريبية بعنوان " دور منظمات المجتمع المدني في مكافحة الفساد، رام الله، 2013، منشورة على الإنترنت: https://www.pacc.ps/uploads/books/7/book-207-cat-7-d-27-08-13.pdf، استرجع بتاريخ: 2020/05/25، الساعة: 13:05.

- حسين موسى: **الفساد الإداري في المجتمعات النامية (الأسباب، المظاهر، العلاج)- مصر نموذجاً**، 2014، بحث منشور على موقع المركز الديمقراطي العربي، https://democraticac.de/?p=591.

- سعاد حافظي: **دور الإدارة الإلكترونية في تحسين الخدمة العمومية وإصلاح المرفق العام دراسة حالة الجزائر والمغرب كنموذج**، بحث منشور على الإنترنت، http://dspace.univ-msila.dz:8080/xmlui/handle/123456789/10236

- ناجي بن حسين: **الفساد (أسبابه، آثاره، واستراتيجيات مكافحته)**، ص12 بحث منشور على الإنترنت: https://www.univ-constantine2.dz/laboratoires/labgmes/index_htm_files/Revue_num4_article1_ar.pdf.

سادساً: المواقع الإلكترونية

- علي عبيد: **كيف نقبر بؤر الفساد**، https://m.annabaa.org/arabic/authorsarticles/14338، تمت مراجعته بتاريخ: 2020/05/25، الساعة: 18:52.

الإدارة الالكترونية كآلية لمكافحة الفساد الإداري

د/ بن يكن عبد المجيد
أستاذ محاضر (أ)
جامعة عباس لغرور – خنشلة
Majid.benyekken@yahoo.fr

الملخص:

تعتبر الإدارة الالكترونية أحد أهم الاستراتيجيات المتبعة في مكافحة الفساد الإداري وتقريب الإدارة من المواطن أكثر وتحسين الخدمة، خاصة وأن نموذج الإدارة الالكترونية يقضي على البيروقراطية والتسيب الإداري، ويوفر الكثير من فرص النجاح والوضوح والدقة والجودة في تقديم الخدمات وإنجاز المعاملات.

وقد حاولنا من خلال بحثنا هذا تسليط الضوء على أهمية الإدارة الالكترونية في محاربة الفساد الإداري باعتبارها آلية ناجعة لتطوير المرافق العامة وتقديم الخدمة العمومية. على أحسن وجه.

ومن هذا المنطلق جاءت هذه الدراسة بعنوان: الإدارة الالكترونية ودورها في مكافحة الفساد الإداري، معتمدا في بحثي هذا على مجموعة مراجع ومواقع الكترونية.

Abstract:

Electronic management is one of the most important strategies used in combating administrative corruption, bringing the administration closer to the citizen and improving the service, especially since the electronic management model eliminates bureaucracy and administrative lax, and provides many opportunities for success, clarity, accuracy and quality in providing services and completing transactions.

Through our research, we have tried to shed light on the importance of electronic management in combating administrative corruption as an effective mechanism for developing public facilities and providing public service. best.

From this standpoint, this study came under the title: **Electronic Administration and its Role in Combating Administrative Corruption**, based on my research on a set of references and websites.

المقدمة:

لقد ساهمت الإدارة الالكترونية بشكل كبير في تجسيد معاني الشفافية والتخفيف من آثار الفساد الإداري، وصارت من بين الضروريات في الحياة الإدارية، كما ساهمت في التقليل من البيروقراطية وتعسف الإدارة، حيث تطورت أنماط الفساد الإداري، وتوسع مفهومه متأثرا بالوسيلة التي يلجأ إليها حين تطبيقه.

وهذا النوع من الإدارة هو نتاج لإصلاحات عميقة عرفتها المنظومة الإدارية على الصعيد العالمي على العموم، وعلى المستوى الوطني على وجه الخصوص، وبالتالي فقد استفادت جميع القطاعات من هذه الخدمة.

من خلال ما سبق يمكن طرح الإشكالية التالية:

إلى أي مدى يمكن للإدارة الالكترونية أن تكون عنصرا فعالا و إيجابيا في مكافحة الفساد الإداري؟

المبحث الأول: مفاهيم ومصطلحات عامة:

المطلب الأول: مفهوم الإدارة الالكترونية:

الفرع الأول: تعريف الإدارة الالكترونية:

هناك عدة تعريفات لهذا المفهوم، يمكن ذكرها فيما يلي:

أنها قدرة القطاعات الحكومية المختلفة على توفير الجهات الحكومية التقليدية للمواطن بوسائل الكترونية، بقدرة وسرعة متناهية وبتكاليف ومجهود أقل ومن خلال موقع واحد على شبكة الانترنت[1].

كما تعرف بأنها " مجموعة الأنشطة الحكومية التي تعتمد على الانترنت والاتصالات الالكترونية ، عبر جميع طبقات و مستويات الحكومة ، لتقديم الخدمات والمعاملات للأفراد والحصول على المعلومات في شتى المجالات بيسر و سهولة[2].

ويعرفها البنك الدولي بأنها: مصطلح حديث يشير إلى استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل زيادة كفاءة وفعالية وشفافية ومساءلة الحكومة فيما تقدمه من خدمات إلى المواطن ومجتمع الأعمال، وتمكينهم من المعلومات، بما يدعم كافة النظم الإجرائية الحكومية، ويقضي على الفساد، وإعطاء الفرصة للمواطنين للمشاركة في كافة مراحل العملية السياسية والقرارات المتعلقة بها والتي تؤثر على مختلف نواحي الحياة[3].

وهناك من يعرف الإدارة الالكترونية على أنها تلك العملية الإدارية القائمة على الإمكانيات المتميزة، الانترنت وشبكات الأعمال في تخطيط وتنظيم وتوجيه الرقابة على الموارد والقدرات الجوهرية للإدارة والانترنت بدون حدود من أجل تحقيق أهداف الإدارة[4].

وبتحليل هذا التعريف يتجلى لنا أن الإدارة الالكترونية هي عملية إدارية بالدرجة الأولى تشمل جميع الوظائف الإدارية، التخطيط ، التنظيم التوجيه، الرقابة كما أنها يميزها على الإدارة التقليدية اعتمادها على الإمكانيات التكنولوجية التي

الهوامش:

[1] . محمد الصيرفي، الإدارة الالكترونية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2010 ، ص: 58.

[2] . محمد متولي، إدارة الموارد البشرية لتطبيق الإدارة الالكترونية في الدول العربية، بحث مقدم إلى المؤتمر العلمي الأول الذي نظمته شرطة دبي في الفترة من24-26 أفريل 2003.

[3] . - World Bank, A définition of e – gouvernement : http://www.worldbank.org/publicsector/egowtudies.htm.access 816/2005

[4] . محمد سمير أحمد، الإدارة الالكترونية، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، 2005 ، ص: 43.

توفرها شبكة الانترنت، فلا تنحصر الإدارة الالكترونية في القيام بالأعمال الداخلية للإدارة فقط، بل تمتد وظائفها لإنجاز الأعمال الخارجية للإدارة أيضا، إذ تغير الإدارة الالكترونية على القيام بمجموعة من الجهود التي تعتمد على تكنولوجيا المعلومات لتقديم المنتجات للزبائن من خلال الحاسب الآلي والسعي لتخفيف من حدة المشكلات الناجمة عن تعامل طالب الخدمات مع الأفراد الموظفين ما بينهم في تحقيق الكفاءة والفعالية في الأداء الإداري[1].

الفرع الثاني: نشأة الإدارة الإلكترونية

أدى التطور السريع لتقنية المعلومات والاتصالات إلى بروز نموذج ونمط جديد من الإدارة في ظل التنافس والتحدي المتزايد أمام الإدارات البيروقراطية، كي تحسن من مستوى أعمالها، و جودة خدماتها، وهو ما اصطلح على تسميته بالإدارة الرقمية، أو إدارة الحكومة الالكترونية، أو الإدارة الالكترونية.

بذلك فإن ظهور الإدارة الالكترونية جاء بعد التطور النوعي السريع للتجارة الالكترونية، والأعمال الالكترونية وانتشار شبكة الانترنت .

في حين ترى بعض الدراسات أن الاهتمام بالإدارة الالكترونية، ظهر مع بداية اهتمام الحكومات وتوجهها نحو تحقيق شفافية التعامل، وتعميق استخدام التكنولوجيا الرقمية لخدمة أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وبالتالي فالإدارة الالكترونية هي أحد مفاهيم الثورة الرقمية التي تقودنا إلى عصر المعرفة، كما أن الطبيعة التحويلية القوية لهذه التكنولوجيا أصبح لها تأثير عميق على الطريقة التي يتعامل بها الناس، ويعملون ويتبادلون العلاقات الاجتماعية، ويتواصلون في شتى بقاع العالم.

ومما سبق يمكن القول أن نشأة الإدارة الالكترونية كمفهوم حديث هي نتاج تطور نوعي أفرزته تقنيات الاتصال الحديثة، في ظل ثورة المعلومات وازدياد الحاجة إلى توظيف التكنولوجيا الحديثة في إدارة علاقات المواطن والمؤسسات، وربط الإدارات العامة والوزارات عبر آليات التكنولوجيا، وبالتالي التحول الجذري في مفاهيم الإدارة التقليدية وتطويرها.

إن نشأة الإدارة العامة الإلكترونية تعود إلى التحول للعمل بأشكال وأساليب مختلفة، إذ كانت تقتصر على استخدام بعض برامج الحاسوب التي تستخدم لأغراض الإحصاء، ويستخدم بعضها الآخر للمساعدة في إظهار بعض النتائج المختلفة في موازنات الدول، و كذا طريقة توزيع بنودها، وقد ظهر أول استخدام للتقنية في أنشطة الحكومات.

لقد كان تطبيق الإدارة الالكترونية بصورة مصغرة، وبأساليب بسيطة، ولم تصل إلى الصورة الرسمية إلا مؤخرا، حيث بدأت بالظهور في أواخر عام 1995 بولاية فلوريدا الأمريكية في هيئة البريد المركزي، ومفهوم الإدارة الالكترونية يدل على أن كل شخص يستطيع الحصول على الخدمات من خلال الحاسوب دون الذهاب إلى المؤسسة.

ومن ثم فالإدارة الإلكترونية هي محصلة للتقدم في المجالات التقنية والمعلوماتية، وهو ما جعل الإدارات الحكومية ودوائر صنع القرار تعتمد وسائل تقنية متطورة ، تساعدهم على إنجاز المهام المناطة بها، وتنفيذها على الوجه الأكمل، فعلى

[1] . عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، الإدارة الأصول العلمية والتوجهات المستقبلية، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، المنصورة، 2006، ص: 238.

صعيد التجارب العالمية جاءت المبادرة الأمريكية في مجال الإدارة الإلكترونية الحكومية، وتبعها فيما بعد دول أخرى مثل المملكة المتحدة والنمسا، خلال العقد الأخير من القرن الماضي[1].

الفرع الثالث: مزايا الإدارة الالكترونية:

- سرعة أداء الخدمات للعملاء مع الحفاظ على جودتها .
- نقل الوثائق إلكترونيا بشكل أكثر فعالية .
- تقليل التكلفة نتيجة تبسيط الإجراءات وتقليل المعاملات وتخفيض وقت الأداء .
- تقليل الحاجة إلى العاملين القائمين بأداء الخدمة، وخاصة ما يتعلق بالمعاملات الورقية .
- التقييم الموضعي لأداء العاملين وتنمية نظام متطور لمعرفة المقصرين .
- تخفيض الأخطاء إلى أقل ما يمكن، فالنظام الإلكتروني أقل عرضة للأخطاء .
- تقليص المخالفات نظرا لسهولة ويسر النظام ودقته .
- الوضوح وسهولة الفهم من قبل المستفيدين لما هو مطلوب منهم من وثائق .
- تقليل تأثير العلاقات الشخصية على إنجاز الأعمال .

وبالإضافة إلى ذلك نرى وجود مزايا أخرى للإدارة الإلكترونية تساعد على مكافحة الفساد الإداري هي :

- تقديم الخدمات وفق برنامج منظم سلفا، فالمواطن يستطيع الحصول على الخدمات في أي وقت خلال 24 ساعة يوميا دون تدخل من جانب الموظفين .
- الشفافية في المعاملات دون التحيز بين المنتفعين بالخدمات العامة عن طريق اتباع إجراءات محددة منصوص عليها في نظام الإدارة الإلكترونية .
- مشاركة المواطن في معالجة السلبيات عن طريق تيسير استطلاع رأى المواطنين في شؤون الإدارة الإلكترونية .
- توفير نظام دقيق للمراجعة والمحاسبة.
- التقليل من المشاكل الإدارية والتنظيمية، والاجتماعية التي تساعد على الرشوة والهدايا .
- استقطاب واختيار الموظفين بطريقة محايدة على أساس الكفاءة والخبرة في العمل دون اعتبارات شخصية[2].

المطلب الثاني: مفهوم الفساد الإداري:

الفرع الأول: تعريف الفساد الإداري:

عرّفه (كينيث كيرنغهان) بأنه: استعمال للوظيفة العامة بجميع ما يترتب عليه من هيبة ونفوذ وسلطة، لتحقيق منافع شخصية، مالية، أو غير مالية وبشكل مناف للقوانين والتعليمات الرسمية[3].

---

[1]. عشور عبد الكريم، دور الإدارة الالكترونية في ترشيد الخدمة العمومية في الولايات المتحدة الأمريكية والجزائر (مذكرة مقدمة استكمالا لمتطلبات الحصول على شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية تخصص: الديموقراطية والرشادة)، إشراف الدكتور: بوريش رياض، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة منتوري – قسنطينة، 2009-2010، ص: 12.

[2]. عبد الحميد عبد الفتاح المغربي: متطلبات تطبيق الإدارة الالكترونية لتقديم الخدمة واتجاهات العاملين نحوها (دراسة تطبيقية على ميناء دمياط)، المؤتمر العلمي السنوي العشرون، صناعة الخدمات في الوطن العربي ، رؤية مستقبلية، القاهرة ، 20 – 22 ابريل 2004.

[3]. عبد الرحمن أحمد الهيجان، استراتيجيات ومهارات مكافحة الفساد الإداري، المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، المجلد 12، العدد: 23، محرم 1418هـ-مايو 1997م، ص: 207.



وعرّفته منظمة الشفافية العالمية بأنه: كل عمل يتضمن سوء استخدام المنصب العام لتحقيق مصلحة لنفسه أو جماعته[1].

وعرّفه صندوق النقد الدولي بأنه: سوء استخدام السلطة العامة من أجل الحصول على مكاسب خاصة [2].

الفرع الثاني: مظاهر الفساد الإداري:

تبعا لتعدد أشكال الفساد الإداري تعددت مظاهره والتي هي:

أولا: الرشوة: إن الرشوة تمثل انحراف الفرد وتشكل نوعا من أنواع الجرائم، إذ تنطوي على اتجار الموظف العام بوظيفته واستغلالها على نحو يحقق له فائدة خاصة، وهذا يؤدي إلى اختلال في ميزان القيم والعدل، وتحوم الشكوك في أعمال موظفي الدولة، وهذا يؤثر سلبا على المجتمع ويؤدي إلى خلق اهتزازات فيه، وذلك بجعل مصلحة الدولة تتأثر في حسن أداء الخدمات والمصالح، وهذا يقضي على فكرة الولاء للدولة، لأن مؤسساتها تتحول إلى أماكن جالبة للربح للموظفين بصرف النظر عن دور الموظف العام، وفكرة المصلحة والنفع العام وغير ذلك من مبررات السلطة العامة[3].

ثانيا: المحسوبية: تعني المحسوبية نبذ اعتبار الكفاءة والجدارة، بجانب إيثار اعتبارات خارجية عند التعيين في الوظائف الحكومية.

وهذا المرض له صورتان: **الصورة الأولى: المحسوبية الاجتماعية:** تتمثل هذه الصورة في اختيار القرابة، أو المعرفة، أو المصاهرة، أو الصداقة، أو المنطقة. معيارا للتعيين في الوظائف والمناصب العامة، مع استبعاد معيار الجدارة والكفاءة.

الصورة الثانية: المحسوبية السياسية: وتعني: تخصيص أتباع الحزب الحاكم ومؤيديه ، بالتعيين والترقية، والنقل في الوظائف الحكومية، في مقابلة حرمان أنصار الحزب المعارض من هذه الوظائف العامة، دون النظر إلى الكفاءة، والجدارة[4].

ثالثا: الواسطة: وهي مساعدة شخص ما للحصول على حق لا يستحقه، أو إعفائه من حق يجب عليه دفعه، مما يلحق الضرر بالآخرين، ويطلق على هذا النوع الوساطة المذمومة[5].

رابعا: الفساد الأخلاقي: سوء الفساد الأخلاقي يعد واحدا من أنواع الفساد الإداري المتفشي في أجهزة الدوله وقد يأخذ صورا مختلفة كالانحرافات الأخلاقية والسلوكية المتعلقة بسلوك الموظف الشخصي وتصرفاته. إلى

---

[1] . منظمة الشفافية الدولية Transparency International هي منظمة غير حكومية تأسست عام 1993 هدفها الأساسي كبح الفساد ومواجهته، وكشف صفقاته والوقوف على مدى انتشاره . وتضم حاليا فروعا في أكثر من تسعين دولة، وأمانتها العامة في برلين ألمانيا. وقد أضحت مرجعية هامة في هذا الصدد. كما تخصص في قضايا مكافحة الفساد خبراء مثيرون ومرموقون أنتجوا بحوثا نشرت في دوريات متخصصة، كمجلة "الفساد والإصلاح" التي بدأ صدورها عام 1993 بالولايات المتحدة.

[2] . انظر محمد عبد الفضيل، الفساد وتداعياته في الوطن العربي، مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، القاهرة، العدد 243، مايو 1999، ص5.

[3] . قاشي علال، الرشوة كمظهر من مظاهر الفساد الإداري وأساليب معالجته، حوليات جامعة الجزائر 1، العدد 32، الجزء الثاني، جوان 2018، 253.

[4] . www.nazaha.gov.sa ، محمد موسى بابا تندي، الأساليب المادية للفساد الإداري وأساليب العلاج دراسة مقارنة، ص : 43،42.

[5] . ماهر موسى عايش أبو دية، الوساطة والمحسوبية في الوظيفة العامة في فلسطين وأثرها على التنمية السياسية (الضفة الغربية) [قدمت هذه الأطروحة استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في التخطيط والتنمية السياسية]، إشراف: أ.د/ عبد الستار قاسم، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية في نابلس –فلسطين، 2015، ص: 19.

جانب تملق الموظف الصغير نحو الموظف الأعلى درجه لكسب رضاه ومن ثم يستطيع التأثير عليه والاستجابة إلى طلباته بما يتنافى والوظيفة العامة[1].

خامسا: استغلال السلطة أو الوظيفة: يأتي استغلال السلطة أو الوظيفة من موظفين لهم نفوذ يستغلونه في تحقيق أغراض شخصية لهم أو لأقاربهم وذويهم، وهو استغلال لا يتفق مع المصلحة العامة ويعتبر خيانة للوظيفة التي هي أمانة أؤتمن عليها المسؤول، ويجب المحافظة عليها.

وتحريم استغلال النفوذ يأتي كون الجاني يظهر أن سلطته وتأثيره هي التي تحكم النظام وبأنه المتصرف في الأمور، وإذا كان النفوذ حقيقيا فمعناه أن الجاني قد أساء استغلال السلطة، أما إذا كان النفوذ مزعوما فقد أصبح قائما على الاحتيال والغش والإضرار بالثقة التي منحتها له السلطات[2].

وقد أظهر التقرير الأخير الذي نشرته منظمة الشفافية العالمية أن جميع الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية والبالغ عددها 21 دولة، لا تزال تحافظ على ترتيبها في سلم الفساد العالمي.

وجاءت نتائج معظم الدول العربية في المؤشر مخيِّبة للآمال، حيث حصلت على تقدير متوسط 35 درجة من درجات المؤشر البالغة 100 درجة، حيث تمثل هذه النتائج تحذيرا من إساءة استخدام السلطة والتعاملات السرية والرشوة.

يظل الفساد بشتى أطيافه أحد معاول الهدم التي تواجه عمليات التنمية الاقتصادية والسياسية والاجتماعية؛ ولهذا فأحسن وسيلة لمحاربة الفساد هو أن تكون هنالك خطة إستراتيجية شاملة لإعادة العدل بمختلف صوره في المجتمع من القمة إلى القاعدة، ومن القاعدة إلى القمة، وإنهاء الظلم وأشكال الاستغلال في كل المجتمعات من خلال ربط المسؤولية بالمحاسبة.

المبحث الثاني: الإدارة الالكترونية ودورها في مكافحة الفساد الإداري:

المطلب الأول: أساليب مكافحة الفساد الإداري الكترونيا:

الفرع الأول: الخدمة الالكترونية:

نظرا لما تتميز به الإدارة الإلكترونية من نوعية الخدمات التي تقدمها للجمهور التي تتم بالجودة والسرعة الفعلية بطرية الإلكترونية، فإن هذا النوع من الخدمات من شأنه الارتقاء بالعمل الإداري وتحسين أدائه وتحقيق الشفافية وإبعاده عن مختلف التلاعبات التي يمكن أن تصدر من طرف الموظف العام، كما أن هذه الطريقة في تقديم الخدمة العامة من شأنها القضاء على مختلف مظاهر الفساد الإداري من محسوبية ورشوة وتزوير ومحاباة.

يتجلى تأثير تطبيق نظام الإدارة العامة الالكترونية على مبدأ دوام سير المرفق العام في تأكيد هذا المبدأ وتطويره إلى الأفضل واستمرار أداء المرفق لخدماته، إن من شأن الإدارة العامة الالكترونية أن تجعل مبدأ دوام سير المرفق العام يتجه في التطبيق إلى الأحكام، حيث لا تحديد لمواعيد فتح مكاتب الموظفين أو إغلاقها، وإنما يعمل المرفق على مدار الساعة ولا يتوقف، إلا إذا حدث عطل فني للتقنية اللازمة للاستفادة من خدماته.



[1]. بومعراف نسيمة، مظاهر الفساد الإداري، مجلة علوم الإنسان والمجتمع، جامعة محمد خيضر – بسكرة، العدد 22، مارس 2017، ص: 136.

[2]. عبد الفتاح خضر، جرائم التزوير والرشوة في المملكة العربية السعودية، مطبعة السفير 1989، ص: 233.

وبهذا سوف يؤدي نظام الإدارة الالكترونية إلى تعامل المنتفعين مع المرفق وهم مطمئنون إلى عدم سماعهم لمقولة : إن مواعيد العمل قد انتهت، أو نحو ذلك، فالفرد يمكن أن يدخل إلى شبكة المعلومات ولو في منتصف الليل لمعرفة الإجراءات والمعلومات الخاصة بإنجاز معاملته أو قضاء مصلحة له لدى المرفق. كما أن نظام الإدارة العامة الالكترونية سوف يؤدي إلى التطبيق المحكم لمبدأ دوام سير المرفق العام وبشكل شبه تام من خلال توفير البوابات الالكترونية التي تقدم خدماتها على شبكة الانترنت على مدار 24 ساعة، ويوميا، ودون ارتباط بساعات دوام العمل[1].

<u>الفرع الثاني: الرقابة الالكترونية والتوقيع الالكتروني:</u>

<u>أولا: الرقابة الالكترونية:</u> إلا أن الرقابة الالكترونية تهدف على الانتقال من العمل الرقابي التقليدي إلى استخدام تقنيات المعلومات بأشكالها المختلفة في عمليات الإطلاع على الوثائق والاتصالات اللازمة لممارسة النشاط الرقابي، ومن أهمها شبكات الحاسب الآلي لتسهيل الحصول على البيانات والمعلومات وهذا ما سيفعل موضوع الشفافية للأجهزة التنفيذية وتصبح نشاطات هذه الأجهزة الرقابية، وبالتالي سيفعل عملها في تحديد بؤر الفساد الإداري والمالي والى زيادة فاعلية أنظمة دعم القرار وتسهيل عمل الأجهزة الرقابية يؤدي بالتالي للقضاء على مكامن الفساد، وتوفر المعلومات والبيانات من خلال قاعدة المعلومات وإمكانية الوصول إليها سيساعد بإزالة الغموض عن الكثير من القضايا، ويمكّن المراقبين والمفتشين من مراجعة حالات الانحراف في حال وقوعها واتخاذ التدابير اللازمة لحلها ومعاقبة مرتكبيها[2].

<u>ثانيا: التوقيع الالكتروني:</u> التوقيع الالكتروني يوفر إمكانية التحقق من طرفي المعاملة، وفي الوقت الحقيقي دون شرط الحضور للمؤسسة التي تقدم الخدمة، حتى يتم إجراء المعاملة، وبالتاي فهو لا يأخذ شكل التوقيع التقليدي فقط، بل يأخذ العديد من الأشكال وتتم إجراءاته والعمل به عبر العديد من الوسائط التي توفرها تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والتي توفر إمكانية التحقق من سلامة المعاملة من جهة طرفيها.

ويستهدف هذا كله رفع كفاءة العمل الإداري، والارتقاء بمستوى أداء الخدمات الحكومية بما يتفق مع إيقاع العصر[3].

<u>المطلب الثاني: عوائق الإدارة الالكترونية:</u>

إن مجرد وجود إستراتيجية متكاملة للتحول إلى نمط الإدارة الالكترونية بسهولة وسلاسة، يوجب على المسؤولين عن وضع وتنفيذ مشروع الإدارة الالكترونية التمتع بفكر شامل ومحيط بكافة العناصر والمتغيرات التي يمكن أن تطرأ وتعيق خطة عمل وتنفيذ إستراتيجية الإدارة الالكترونية وذلك إما لتفاديها أو إيجاد الحلول المناسبة لها.

---

[1] . بوكريف زهير، دور الإدارة الالكترونية في تحسين سير المرفق العام، مجلة دائرة البحوث والدراسات القانونية والسياسية، العدد الخامس، جوان 2018، ص: 343.

[2] . نجم عبود، الإدارة الإلكترونية، دار المريخ للنشر المريخ للنشر الرياض – السعودية، ص: 60،61.

[3] . مصطفى يوسف كافي، الإدارة الالكترونية: إدارة بلا أوراق، إدارة بلا مكان، إدارة بلا زمان، إدارة بلا تنظيمات جامدة، دار ومؤسسة رسلان للنشر والتوزيع، دمشق، 2011، ص: 334.

الفرع الأول: العوائق القانونية والإدارية:

من أهم المعوقات الإدارية التي تحد من استخدام الحاسب الآلي في العمل الإداري بدرجة كبيرة عدم إتاحة الهيكل التنظيمي فرصا للنمو الرقمي لمستخدمي الحاسب الآلي، بالإضافة إلى افتقار التشريعات واللوائح المنظمة لبرامج الإدارة الالكترونية.

أولا: العوائق القانونية:

- الصيغة القانونية والشكل القانوني لموقع تقديم الخدمة والذي يتراوح بين الثقة والائتمان وأسلوب أو طريقة وتنفيذ الخدمة العامة.

- مشكلة التوقيعات الالكترونية الرقمية التي تتطلب صيغة قانونية، حيث يتم استخدام التشفير بالمفتاح العام لعمل توقيعات رقمية، بمعنى آخر يتطلب الأمر إرساء قاعدة محكمة للتوقيع الالكتروني خاصة في حالة إثبات أن وثيقة ما هي الوثيقة الأصلية، وقد تطور المعهد القومي لمستويات القياسية والتكنولوجية NIST مستوى التوقيع الالكتروني عام 1994، كما أصدر الكونجرس الأمريكي قانونا يجعل التوقيع الالكتروني قانونيا مثل التوقيع العادي.

- تأخر متعمد أو غير متعمد في وضع الإطار القانوني أو التنظيمي المطلوب والذي يشكل أساسا لأي عملية تنفيذ الإدارة الالكترونية[1].

ثانيا: العوائق الإدارية:

- عدم اقتناع إدارة المؤسسة بدواعي التحول ومتطلباته..

– صعوبة الوصول إلى الإدارة الالكترونية المتكاملة داخل المنظمات.

- عدم وجود وعي حاسوبي ومعلوماتي عند بعض الإداريين الذين يمتلكون قرار إدخال هذه التقنية.

- ضعف اهتمام الإدارة العليا بتقييم ومتابعة تطبيق الإدارة الالكترونية.

- عدم تهيئة بيئة العمل الإدارية.

- التكنولوجيا التي لن تحل في يوم من الأيام محل الإنسان، فهناك العديد من الخدمات الإدارية التي يمكن تنفيذها عبر الشبكة لأنها تتطلب إثبات البطاقة الشخصية والتوقيع وإحضار الشهود لإنجازها مثل إصدار جواز السفر أو إنجاز معاملة تسجيل عقار مثال، بالرغم من أن العمل قائم على تطوير أنظمة حكومية قادرة على احتواء الهوية الشخصية والتوقيع الرقمي ومن خلال وسائل التحقق عن بعد، كمقارنة بصمة الإبهام أو قرينة العين بواسطة ماسحة ضوئية أو كاميرات خاصة.

- إن أي تكنولوجيا يتم إدخالها إلى الإدارات العامة تتطلب من تلك الإدارات تغييرات في الهياكل التنظيمية والإجراءات التشغيلية[2].

---

[1] . فارس كريم، متطلبات تطبيق الإدارة الالكترونية في مركز نظم المعلومات التابع للحكومة الالكترونية في دولة قطر، مذكرة لنيل درجة الماجستر في إدارة الأعمال، الجامعة الافتراضية الدولية، 2009 ، ص: 47،48.

[2] .ليث سعد اهلل حسين إبراهيم، الحكومة الالكترونية وتأمين الخدمات وأداء متميز لمستقبل الإدارة العامة "إمكانيات ومتطلبات التطبيق"، المجلة العربية للإدارة، مجلد 24 ،عدد 20 ، ديسمبر 2004، ص: 121.

الفرع الثاني: العوائق التقنية والأمنية:

أولا: العوائق التقنية: تدخل العوائق التقنية في إطار مهمة تكوين البنية التحتية المعلوماتية اللازمة وتتعلق هذه العقبات أو الصعوبات في الدول التي لا تملك صناعات تقنية الكترونية وتتمثل هذه العوائق في:

- الاحتياج إلى استثمارات مالية ضخمة لإيجاد التقنية المعلوماتية لبناء البنية التحتية المعلوماتية.
- الافتقار إلى الخبرة اللازمة في التقنيات الدقيقة.
- تعارض الاعتماد على التقنيات المعلوماتية مع حفظ الأمن المعلوماتي.
- وجود معضلة الفجوة الرقمية نتيجة العوائق التعليمية والاقتصادية والتنظيمية التي تجعل دخول العالم الرقمي عملية صعبة، وكذلك ضعف البنية الأساسية في مجال الاتصالات[1] .

ثانيا: العوائق التقنية: تتمثل هذه العوائق في :

- التطور التقني المتسارع وظهور ثغرات أمنية عديدة .
- تنامي التهديدات بالتعامل مع تلك التقنيات سواء بطول فترة الاستخدام أو باختراع تقنيات جديدة .
- الذوبان المكاني والزماني حيث أن البنية الالكترونية تتميز باللامكانية واللازمنية فقد اخترقت الحدود والمسافات الجغرافية واخترقت كذلك عامل الزمن كونها بيئة نشطة على مدار الساعة وازدياد نطاق التأثير حيث دخلت التقنيات الالكترونية في تركيبة كل الأنظمة التي تستخدم في مختلف جوانب الحياة. وقد نتج ذلك اتجاه المؤثرات الأمنية إلى قطاعات الخدمات الرئيسية في المجتمع مما يجعل آثارها العكسية واسعة النطاق، بل لا يمكن تخيلها، والطابع الاحتكاري، إن مواجهة مهددات الأمن المعلوماتي باستخدام البرامج والنظم الأمنية الالكترونية الحديثة تتبع من يملك القدرة والحق القانوني في سد الثغرات الأمنية التي قد تطرأ على منتجاته التقنية وتتمثل هذه التحديات من حيث (سرية المعلومات و سالمته ووجودها بعدم حذفها وتدميرها، والبعد التقني والإنساني، البعد المؤسسي، البعد البيئي[2]).

الخاتمة:

1 . يعتبر الفساد الإداري آفة إدارية متفشية في جميع أقطار العالم، وصارت له آثار سلبية ومدمرة على اقتصاديات الشعوب والأمم، وهي تهدد الأمن العام في المجتمع، كما تؤدي إلى انتشار الفقر والجوع والبطالة والفساد الأخلاقي والاجتماعي وانحطاط القيم الاجتماعية، كما أنها تقوض الأسس الديمقراطية في تسيير الشأن العام.

2 . العمل على تبني الحكم الراشد كأسلوب لإدارة شؤون الدولة باعتباره البديل الناجع والإطار الضامن لتسيير فعال وآمن للموارد الطبيعية والبشرية، عبر آليات المشاركة والمساءلة وحكم القانون، والشفافية والفعالية ونشر وتعميم تقنيات تكنولوجيا الإعلام والاتصال وتبني العمل بنظام الإدارة الالكترونية ما من شأنه أن يوفر الجهد والوقت وينشر الشفافية ويقلل من البيروقراطية.

---

[1] . باري عبد اللطيف، دور ومكانة الحكومة الالكترونية في الأنظمة السياسية المقارنة (مذكرة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم السياسية والعالقات الدولية، تخصص التنظيمات السياسية والإدارية)، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة محمد خيضر - بسكرة، 2010. ص: 181.

[2] . سامر مؤيد عبد اللطيف، الحكومة الالكترونية - دراسة في الإطار النظري والتطبيقات، مجلة رسالة الحقوق، جامعة كربلاء، العدد الثالث، السنة السادسة، 2014، ص: 181،182.

3 . اتفقت آراء الباحثين على ضرورة وضع وتأسيس إطار عمل مؤسسي الغرض منه تطويق مشكلة الفساد الإداري وعلاجها من خلال خطوات جدية ومحددة، ومكافحته بكل صوره ومظاهره وفي كافة مجالات الحياة لتعجيل عملية التنمية الاقتصادية.

4 . الإدارة الالكترونية تعد من أهم الوسائل الناجعة في الكشف والوقاية من الفساد، كونها تهدف إلى تقديم خدمات أفضل للمواطنين، وتمكينهم من الوصول إلى المعلومات، تحسين التعامل والتفاعل مع رجال الأعمال، مما يوفر مزيدا من الشفافية والنزاهة، ويحسن من الأداء والفعالية.

قائمة المصادر والمراجع:

1- محمد الصيرفي، الإدارة الالكترونية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2010 .

2- . محمد متولي، إدارة الموارد البشرية لتطبيق الإدارة الالكترونية في الدول العربية، بحث مقدم إلى المؤتمر العلمي الأول الذي نظمته شرطة دبي في الفترة من24-26 أفريل 2003.

3- World Bank, A définition of e – gouvernement: http://www.worldbank.org/publicsector/egowtudies.htm.access 816/2005

4- . محمد سمير أحمد، الإدارة الالكترونية، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، 2005 .

5- . عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، الإدارة الأصول العلمية والتوجهات المستقبلية، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، المنصورة، 2006.

6- . عشور عبد الكريم، دور الإدارة الالكترونية في ترشيد الخدمة العمومية في الولايات المتحدة الأمريكية والجزائر (مذكرة مقدمة استكمالا لمتطلبات الحصول على شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية تخصص: الديموقراطية والرشادة)، إشراف الدكتور: بوريش رياض، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة منتوري – قسنطينة، 2009-2010.

7- . عبد الحميد عبد الفتاح المغربي: متطلبات تطبيق الإدارة الالكترونية لتقديم الخدمة واتجاهات العاملين نحوها (دراسة تطبيقية على ميناء دمياط)، المؤتمر العلمي السنوي العشرون، صناعة الخدمات في الوطن العربي ، رؤية مستقبلية، القاهرة ، 20 – 22 أبريل 2004.

8- . عبد الرحمن أحمد الهيجان، استراتيجيات ومهارات مكافحة الفساد الإداري، المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، المجلد 12، العدد: 23، محرم 1418هـ-مايو 1997م.

9- . محمد عبد الفضيل، الفساد وتداعياته في الوطن العربي، مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، القاهرة، العدد 243، مايو 1999.

10- . قاشي علال، الرشوة كمظهر من مظاهر الفساد الإداري وأساليب معالجته، حوليات جامعة الجزائر 1، العدد 32، الجزء الثاني، جوان 2018.

11- . www.nazaha.gov.sa ، محمد موسى بابا تندي، الأساليب المادية للفساد الإداري وأساليب العلاج دراسة مقارنة.

12- . ماهر موسى عايش أبو دية، الوساطة والمحسوبية في الوظيفة العامة في فلسطين وأثرها على التنمية السياسية (الضفة الغربية) [قدمت هذه الأطروحة استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في التخطيط والتنمية السياسية]، إشراف: أ.د/ عبد الستار قاسم، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية في نابلس –فلسطين، 2015.

13- . بومعراف نسيمة، مظاهر الفساد الإداري، مجلة علوم الإنسان والمجتمع، جامعة محمد خيضر – بسكرة، العدد 22، مارس 2017.

14- . عبد الفتاح خضر، جرائم التزوير والرشوة في المملكة العربية السعودية، مطبعة السفير 1989.

15- . بوكريف زهير، دور الإدارة الالكترونية في تحسين سير المرفق العام، مجلة دائرة البحوث والدراسات القانونية والسياسية، العدد الخامس، جوان 2018.

16- . نجم عبود، الإدارة الإلكترونية، دار المريخ للنشر المريخ للنشر الرياض – السعودية.

17- . مصطفى يوسف كافي، الإدارة الالكترونية: إدارة بلا أوراق، إدارة بلا مكان، إدارة بلا زمان، إدارة بلا تنظيمات جامدة، دار ومؤسسة رسلان للنشر والتوزيع، دمشق، 2011.

18- . فارس كريم، متطلبات تطبيق الإدارة الالكترونية في مركز نظم المعلومات التابع للحكومة الالكترونية في دولة قطر، مذكرة لنيل درجة الماجستر في إدارة الأعمال، الجامعة الافتراضية الدولية، 2009.

19- . ليث سعد اهلل حسين إبراهيم، الحكومة الالكترونية وتأمين الخدمات وأداء متميز لمستقبل الإدارة العامة "إمكانيات ومتطلبات التطبيق"، المجلة العربية للإدارة، مجلد 24 ،عدد 20 ، ديسمبر 2004.

20- . باري عبد اللطيف، دور ومكانة الحكومة الالكترونية في الأنظمة السياسية المقارنة (مذكرة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم السياسية والعالقات الدولية، تخصص التنظيمات السياسية والإدارية)، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة محمد خيضر - بسكرة، 2010.

21- . سامر مؤيد عبد اللطيف، الحكومة الالكترونية - دراسة في الإطار النظري والتطبيقات، مجلة رسالة الحقوق، جامعة كربلاء، العدد الثالث، السنة السادسة، 2014.

تكريس دور الإدارة الالكترونية في مكافحة الفساد الرقمي

عبدالناصر دراغمة
الوكيل المساعد للشؤون الإدارية / وزارة العدل الفلسطينية
ميرفت حبايبة
الباحث قانوني / وزارة العدل الفلسطينية

الملخص:

خلال هذه الدراسة سوف يتم التطرق الي عنوان دور الادارة الالكترونية في مكافحة الفساد الاداري ، حيث تم تقسيم هذه الدراسة الي مبحثين ، المبحث الاول يتحدث عن مفهوم الفساد الاداري والمبحث الثاني عن مفهوم الادارة الإلكترونية ، وتم اعتماد المنهج التحليلي للإجابة على اشكالية الدراسة المتمثلة في معرفة المقصود بالإدارة الالكترونية والمدى الذي تساهم فيه الإدارة الالكترونية في محاربة الفساد الإداري، وتوصلت هذه الدراسة الي العديد من النتائج اهمها، الفساد الإداري حالة مرضية في الإدارة التي تنحرف عن مسارها نتيجة للمخالفات التي قد يقوم بها الموظف العام بخروجه عن مسارة الوظيفي بما يخالف التشريعات والتنظيمات واللوائح والقيم الفردية السائدة في المجتمع وفي الإدارة وهذا من اجل تحقيق أغراض شخصية مادية او غير ماديه غير قانونية، وكما توصلت الدراسة الي عدة توصيات اهمها ، اصدار التشريعات اللازمة لتطبيقها على الإدارة الإلكترونية والمعاملات الالكترونية .

الكلمات المفتاحية: الفساد الاداري، الإدارة الإلكترونية، التوقيع الالكتروني ، الرقابة الادارية الالكترونية

Abstract

During this study, the title of " ***The Role of Electronic Management in Fighting Administrative Corruption***" will be addressed . The study has been divided into two sections; the former discussed the concept of the administrative corruption, the later talks about the concept of the electronic management. Analytical approach has been adopted in order to answer the study statement of problem about the electronic management and the extent in which it contributes in fighting administrative corruption . The study results showed that administrative corruption is an illness case in administration which deviates from its route as a result of the violations that the public employee makes by leaving his career path when violating legislations, instructions, regulations and individual values supporting the society and in the administration. This violation is for achieving illegal personal material or non- material interests . Moreover, according to the study results , several recommendations have been suggested , the most important are issuing the necessary legislations to be applied on e- management and e- transactions.

Key Words : Administrative corruption, E- management, E- signature , E- administrative control.

المقدمة

عرف العالم بداية القرن الواحد والعشرون مجموعه من التطورات التكنولوجية التي كان لها دورا حيويا في تغيير نمط الحياة البشرية وغيرت بشكل كبير عدة نواحي منها السياسية والاقتصادية وحتى الاجتماعية

هذه التغيرات التي فرضتها تكنولوجيا الاعلام والاتصال ومختلف التقنيات الحديثة وعلى راسها الانترنت جعلت العالم يبدو كقرية صغيرة دائمة الترابط والاتصال وظهرت الي الوجود ظواهر جديده ارتبطت بالتطورات التكنولوجية والتقنية المستحدثة كما اعادت صياغة المفاهيم والاسس والمصطلحات الكلاسيكية القائمة واستبدالها لأخرى حديثة تساير التغيير الحاصل وتعبر عنه بشكل صحيح ودقيق وكنتيجة لتطور تكنولوجيا الاعلام والاتصال وزحم الثورة المعلوماتية .

وظهرت العديد من المفاهيم الحديثة كالحكومة الالكترونية والتجارة الالكترونية وصولا الي تطبيق جديد وهو الإدارة الالكترونية .

وتعتبر الإدارة الالكترونية تلك الجهود الإدارية التي تتضمن تبادل المعلومات وتقديم الخدمات للمواطنين بسرعة عالية وباقل التكاليف ، وكما ان الإدارة الالكترونية بذلك تعتبر نقله نوعيه من الإدارة التقليدية الي نمط جديد من التسيير الي الإدارة الرقمية الحديثة .

وفلسطين من الدول التي سعت للدخول في معترك الفضاء الالكتروني ، وحيث انه يوجد في وزارة الاتصالات الفلسطينية الأدرة العامة للحكومة الإلكترونية ، وهي بصدد اصدارمنظومه الدفع الالكتروني التي تمكن المواطنين من الحصول على الخدمات الالكترونية ، ودفع الرسوم الكترونيا

الإدارة الالكترونية لها مزايا عديدة ولها دور كبير في معالجة ومحاربة عانت منها دول العالم وهي ظاهرة الفساد الإداري والتي انتشرت بكثرة داخل الأجهزة الإدارية في الإدارة التقليدية ، وحيث ان للفساد الإداري اثار سلبية والتي تعمل على تأخير التنمية في الدولة ، وتعرقل بناء الديمقراطية وغير ذلك من الاثار السلبية التي تنجم عن اعمال الفساد داحل الإدارة لذلك أصبحت محاربة الفساد مسالة اجتماعية تمس جميع القطاعات بما فيها القطاع الإداري.

وجاء نظام الإدارة الالكترونية وتبنى محاربة الفساد الإداري بكافة صوره وعالجه الرشوة والبيروقراطية وغيرها من مظاهر الفساد الإداري ، وذلك عن طريق اعتماد اليات الكترونية حديثه لأعمال الإدارية من التلاعب فيها من قبل الموظفين كتقنية التشفير البيانات لحماية المعلومات الإدارية من الاطلاع عليها لغير المخول لهم ذلك واعتماد التوقيع الالكتروني لسهولة الاثبات الاعمال الغير الشرعية واكتشاف مرتكبيها ، وكذلك وضع الموظفين تحت الرقابة الدائمة للمديرين والمسؤولين باستخدام الوسائل التكنولوجية التي من شانها اكتشاف بؤر ومكامن الفساد .

الإدارة الالكترونية لها أهمية في التحول من تقديم الخدمات من الخدمات التقليدية الي الخدمات الالكترونية للمواطنين، وبذلك يقلل من اعمال الفساد فتحقق رضا المواطنين من الخدمات العامة المقدمة لهم عن طريق الإدارة الإلكترونية، وتكثيف الرقابة على الموظفين وعلى عملهم باستخدام الوسائل التكنولوجية، وتتمثل هذه بأهمية الدراسة هذه

وتتمثل إشكالية الدارسة، حول معرفة المقصود بالإدارة الالكترونية ومعرفه المدى الذي تساهم فيه الإدارة الالكترونية في محاربة الفساد الإداري وهذا يقودنا الي عدة تساؤلات ماهو مفهوم الإدارة الالكترونية ؟ وما هو المقصود بالفساد

الإداري؟ وماهي ظواهره ؟ وماهو دور الإدارة الالكترونية في مكافحة الفساد الإداري؟ ، للإجابة على هذه التساؤلات قمنا بتقسيم الدراسة الي مبحثين على النحو التالي:

المبحث الأول: ماهية الفساد الإداري

المطلب الأول: مفهوم الفساد الإداري

المطلب الثاني : أسباب الفساد الإداري واثاره

المبحث الثاني: ا لإدارة الالكترونية ودورها في مكافحة الفساد الرقمي

المطلب الأول: مفهوم الإدارة الالكترونية

المطلب الثاني: دور الإدارة الالكترونية في مكافحة الفساد الرقمي

المبحث الأول : ما هي الفساد الإداري

يتعلق الفساد الإداري بالانحرافات الإدارية والوظيفية والتنظيمية وتلك التي تصدر عن الموظف العام اثناء تأديته لمهام وظيفته في منظومة التشريعات والقوانين والضوابط ومنظومه القيم الفردية، ويشمل الرشوة والمحاباة والمحسوبية والاحتيال

وعلية سوف نقسم هذا المبحث الي المطلبين التاليين على النحو التالي:

المطلب الأول : مفهوم الفساد الإداري

المطلب الثاني: أسباب الفساد الإداري واثارة

المطلب الأول: مفهوم الفساد الإداري

الفساد الإداري وهو إساءة استعمال السلطة لتحقيق مارب نفعية مادية خاصة لطريقة غير مشروعة ودون وجه حق أي استخدام المنصب الحكومي لا ضفاء غطاء قانوني على ممارسات مشبوهة لتحقيق مكاسب خاصة.[1]

ويعرف أيضا الفساد الإداري الانحراف المتعمد في تنفيذ العمل الإداري المناط بالشخص، ولكن قد نجد انحرافا إداريا يتجاوز فيه الموظف من دون قصد سيء القانون وسلطاته الممنوحة له وهذا بسبب الإهمال واللامبالاة ، وان كان هذا الانحراف لا يرقى الي مستوى الفساد الإداري الا ان القانون يعاقب علية، وقد يؤدي في النهاية الي فساد اداري ان لم يتم معالجته.[2]

ويمكن ان نعرف الفساد الإداري من خلال مناهج تحليل وفهم الفساد الإداري والتي تصنف الي ثلاثة اتجاهات فكرية وهي على النحو التالي:

أ. الاتجاه الأول :ويركز على النظام القيمي ويعتبر الفساد الإداري "فقدان السلطة القيمية ومنة اضعاف فاعلية اجهزة الحكومة " حيث انه بروز انحرافات في قيم الافراد عن القيم السائدة داخل الأجهزة الإدارية وهي التي تدفع الافراد الي ممارسات سلوكيات تنحرف بأهداف اجهزت الدولة، الا انه يعاب على هذا الاتجاه انه لم يحدد كيفية انحراف هذه السلوكيات واسبابها.[3]

ب. الاتجاه الثاني: ويسمى هذا الاتجاه بالمعدلين او الوظيفين وظهر في بداية الستينات وعرف الفساد" الانحراف عن قواعد العمل الملتزمة في جهاز اداري" وحيث يرى هذا الاتجاه ان الفساد الإداري هو خروج عن قواعد

العمل الملتزمة المعمول بها داخل الجهاز الإداري بغض النظر ان كانت تلك القواعد مجسدة للنظام القيمي السائد ام لا ، الا انه يعاب على هذا الاتجاه انه تغافل حالات الفساد الإداري الموجودة في الدول المتقدمة[4]

ج. الاتجاه الثالث: يعرف هذا المنهج بمنهج اللامعدلون وذلك لكونه عاد للمنهج الأول القائم على المنهج القيمي واعتبار الفساد ظاهرة سلبية ويطلق علية كذلك تسمية منهاج ما بعد الوظيفيون باعتبارهم للفساد ذات طابع نظمي وبس فردي، وعرف هذا الاتجاه الفساد انه "القصور القيمي عند الافراد الذي يجعلهم غير قادرين على تقديم الالتزامات المجردة التي تخدم المصلحة العامة " ، الا انه يعاب على هذا الاتجاه انه لم يشر الي الفساد الإداري النظمي وتركيزه على القصور القيمي للفرد فقط[5]

بعد ذلك ظهر الاتجاه الحديث وعرف الفساد الإداري : النشاطات التي تتم داخل جهاز اداري حكومي التي تؤدي فعلا الي حرف ذلك الجهاز عن هدفه الرسمي المفترض ان يكون مجسما لطلبات الجمهور العامة، وهذا لصالح اهداف خاصة سواء ذلك بصيغة متجددة مستمرة ام لا سواء بأسلوب فردي او نظمي. [6]

وبناء على ما تقدم يرى الباحث ان الفساد الإداري : هو مجموعة من الاعمال المخالفة للقوانين التي تؤثر على سير الإدارة العامة او قراراتها او أنشطتها بهدف الاستفادة المادية المباشرة او الانتفاع غير المباشر .

المطلب الثاني: أسباب الفساد الإداري و اثارة

ان انتشار ظاهرة الفساد الإداري يعكس ضعف المنظومة الاقتصادية والسياسية والقانونية للدول باعتبار ان ممارسي الفساد يحاولون دائما إخفائه عن اعين المسؤولين ويمكن ذكر أسباب الفساد الإداري بما يلي:

أ. الأسباب الاجتماعية: حيث تؤثر القيم الثقافية السائدة في بعض المجتمعات دور بارزا في ترسيخ ظاهرة الفساد وذلك بعدم الاهتمام بغرس القيم والأخلاق في النفوس ، فالتنشئة الاجتماعية الطويلة قيما او اعرافا تعتبر قاعدة انطلاق للسلوك التنظيمي للأفراد اذ تؤثر على تفكير افراد الجهاز الإداري وسلوكياتهم ومن ثم تأثير على عملية اتخاذ القرار.[7]

ب. الأسباب السياسية: حيث يؤثر ضعف المؤسسات الذي تعاني منه غالبية الدول النامية بطغيان العامل الشخصي في الحياة السياسية او ضعف التنظيمات الوسيطة من أحزاب وجماعات ومصالح في تفشي ظاهرة الفساد واستمراره يؤثر على عدم التكامل والاندماج بين فئات المجتمع بسبب التفاوت الاجتماعي بينهم الي ضعف مشاعر الانتماء وتغليب المصالح الخاصة على المصلحة العامة ، ومنها غياب حرية الاعلام ، وتفشي ظاهرة البيرو قراطية الحكومية والمغالاة في مركزية الإدارة الحكومية وهذا بدورة يؤدي انتشار الفساد الإداري.[8]

ج. الأسباب الاقتصادية: حيث يلعب الجانب الاقتصادي للفرد والمجتمع على حد سواء المتمثل في الفقر والعوز وتدني مرتبات الموظفين دورا كبيرا في انتشار الفساد الإداري ، كما تلعب المساعدات الخارجية التي تقدمها الدول الكبرى دورا بارزا في السيطرة على الدول النامية كي تسير في فلكها حيث ان غالبية المساعدات التي تقدم تؤثر بشكل سلبي على القرار السيادي للدولة الممنوحة للمساعدة ، وكما يلعب ارتفاع البطالة والكساد الاقتصادي الي انتشار الفساد الإداري.[9]

د. الأسباب القانونية والإدارية: ان اهم عوامل انتشار الفساد في الدولة النامية هو عدم وجود قوانين رادعة للفساد وكما انه في حالة وجود قوانين عدم ارتباط هذه القوانين بنظام الاخلاق العامة والمعرفة بها يزيد من انتشار الفساد فضلا عن ان الثغرات القانونية الناتجة عن غموض تفسيرات وعدم وضوح النصوص القانونية والاختلاف في النص القانوني من دولة الي أخرى ووجود بعض الاستثناءات القانونية التي تعطي الموظف فرصع للتهرب من القانون او تفسيره بطريقة خاصة تتعارض مع مصالح المواطنين، اما من الناحية الإدارية فان الفساد الإداري يكون بسبب كثرة القيود الإدارية الرسمية وغير الرسمية والتأخر في تنفيذ وإنجاز المعاملات [10]

اما في ما يتعلق بالأثار التي تترتب عن الفساد الإداري ، فان للفساد الإداري عدة اثار سلبية، ان لم يتم محاربتها فستترك اثارا على كل التنظيم بل وتخلف خسائر كبيرة على كل المجتمع ومن هذا الاثار[11]

-يؤدي الفساد الإداري الي فقدان الثقة والمصداقية بجهاز الإدارة وبالدولة

-التأخير في معالجة الفساد يؤدي الي توسع انتشار في بقية الاجهزة الإدارية

-تراجع الشعور بالعدالة الاجتماعية لدى المواطنين والعاملين في الإدارة ، وخاصة اذا تستر الإدارة على الفاسدين

-انتشار الفساد يؤدي الي ظهور اللامبالاة والاستهتار بمصالح العامة وبرموز الدولة

-انتشار الفساد في معظم أجهزة الإدارة العامة قد يؤدي الي انتقاله الي المجتمع وهو ما قد يؤدي الي انحلال الأخلاقي وزيادة المشاكل الاجتماعية .

-اذا انتشر الفساد في المجتمع فان قرارات الإدارة تصبح في معظمها غير رشيدة وكما ينتج عنها سوء في استخدام الموارد المتوفرة وعدم قدرة الإدارة على تحديد الأوليات

المبحث الثاني: ا لإدارة الالكترونية ودورها في مكافحة الفساد الإداري

مع تطور وتقدم تكنولوجيا الاعلام والاتصال اصبح من الضروري على المؤسسات الإدارية تطوير منظومتها الهيكلية ، لتحقيق ذلك سعت الي تطبيق ما يعرف بالإدارة الالكترونية التي تعد نموذج حديث خصيص لعصرنة المرافق العامة، وعليه فانه وفق هذا المبحث سوف نحدد المقصود بالإدارة الالكترونية وما هو دور الإدارة الالكترونية في مكافحة الفساد الإداري وفق المطالب التالية:

المطلب الأول: مفهوم الإدارة الالكترونية

المطلب الثاني: دور الإدارة الالكترونية في مكافحة الفساد الرقمي

المطلب الأول : ماهية الإدارة الالكترونية

أدى التطور السريع لتقنية المعلومات الي بروز نموذج ونمط جديد من الإدارة في ظل التنافس والتحدي المتزايد امام الإدارات البيروقراطية ، كي تحسن من مستوى اعمالها ، وجودة خدماتها وهو ما اصطلح على تسميته بالإدارة الرقمية او إدارة الحكومة الالكترونية او الإدارة الالكترونية ، جاء بعد التطور النوعي السريع للتجارة والاعمال الالكترونية وانتشار شبكة الانترنت، وعلية فان الإدارة الالكترونية تعتبر احد مفاهيم الثورة الرقمية التي تقودنا الي عصر المعرفة ، وكمفهوم حديث جاء نتيجة تقنيات الاتصال الحديثة ، في ظل ثورة المعلومات، وازدياد الحاجة الي توظيف التكنولوجيا الحديثة في إدارة علاقات المواطن بالمؤسسات، وربط الإدارات العامة والوزارات عبر اليات التكنولوجيا الحديثة وبالتالي التحول الجذري في مفاهيم الإدارة التقليدية وتطويرها،[11]

أولا: مفهوم الإدارة الإلكترونية :

وبناء على ما تقدم يمكن تعريف الإدارة الالكترونية : عملية تحويل ونقل وتغيير شكل الاعمال والخدمات التقليدية وجعلها اعمالا تنفذ عبر الأجهزة الالكترونية، ومن خلال الاستعانة بالبرمجيات المساندة، لمعنى الاستغناء عن الإدارة وبالأسلوب الورقي التقليدي، وقد عرفت أيضا على ان الإدارة الالكترونية هي نظام الكتروني ذو تقنية شاملة لجميع المجالات الإنسانية والاجتماعية ، من اجل تقديم الخدمات بصورة افضل للجمهور ، وتعرف الإدارة الالكترونية أيضا على انها استراتيجية إدارية في عصر المعلوماتية ، غايتها التوظيف الأفضل للموارد المعلوماتية وفي اطار الكتروني حديث، وفي ظل اعتبارات التشغيل السليم للموارد البشرية والمادية وبالأسلوب الالكتروني، ليصار الي تحقيق الكفاءة في تسخير الجهود وانفاق الأموال لبلوغ الغايات المستهدفة من قبل المنظمة المعنية. [12].

وعلى ضوء ما تقدم يمكن تعريف الإدارة الالكترونية : العملية الإدارية القائمة على الإمكانات المتميزة للأنترنت وشبكات الإعمال في التخطيط والتوجيه والرقابة على الموارد والقدرات الجوهرية للإدارة والاخرين بدون حدود من اجل تحقيق اهداف الادارة

ثانيا: مستلزمات الإدارة الالكترونية :

لكل تطبيق مستلزمات أساسية، وتسعى إدارة المنظمة ومن خلال جهودها المتواضعة نحو توفير هذه المستلزمات لضمان النجاح في العمل الالكتروني، ومن هذه المستلزمات[13]

1. البنية التحتية: اذ تتطلب الإدارة الالكترونية توفر مستوى مناسب من البنية التحتية، والتي تتمثل بأجهزة الحاسوب وشبكة الاتصالات السلكية واللاسلكية
2. التدريب والتثقيف للموارد البشرية العاملة في المنظمة المعنية : بقصد بناء القدرات وتعزيز الكفاءات من خلال نشر الثقافة الالكترونية
3. الاستعداد المالي: اعتمادا على المصادر الداعمة لتفعيل البرنامج، وضمان ديمومته والحفاظ على تواصلية مع التطورات التكنولوجية وفي اطار الإدارة الالكترونية
4. توفير التشريعات والقوانين والتعليمات : التي تضمن تدفق الاعمال بالشكل السليم، وتوفير مستلزمات الامن الالكتروني والحفاظ على السرية المطلوبة لحماية البيانات والمعلومات
5. توفير الخطط اللازمة لتامين الترويج باتجاه تفعيل برامج الإدارة الالكترونية من خلال إقامة الندوات واللقاءات لانعاش المناخ الإداري بالثقافة الالكترونية في بيئة الاعمال .

المطلب الثاني: دور الإدارة الالكترونية في مكافحة الفساد الرقمي

أولا: ما يتم إنجازه بفضل الإدارة الالكترونية يمكن ان يقضي على الفساد الإداري بطريقه غير مباشر ويتمثل ذلك في ما يلي:

1. سرعة الإنجاز: حيث ان الإدارة الالكترونية توفر للمواطنين انجاز معاملاتهم الكترونيا، وإنجاز المعاملات الكترونيا لا يستغرق وقتا، وكما بدور يوفر الانتقال الي مقر الإدارة والاتصال والبحث عن الموظف المختص وانتظار الدور، وهذا بذلك يقضي على مختلف اشكال الفساد الإداري كالرشوة والتعقيد والروتين[14]

2. زيادة الاتقان : حيث عادة ما يكون الأداء الالكتروني اكثر دقة واتقان من الإنجاز اليدوي ، وكما يخضع لرقابة ادق واسرع من الرقابة المفروضة على الموظف في الإدارة التقليدية، وبذلك تكون الخدمة افضل ، وهذا بدورة سوف يقلل من الانحرافات التنظيمية وعدم أداء الموظفين لعملهم بالوجة الصحيح [15]

3. تخفيض التكاليف : وان كان إقامة الإدارة الالكترونية يتطلب مبالغ مرتفعة شراء المعدات واعداد البرامج ، الا ان أداء الخدمة الكترونيا يقلل من تكاليفها مقارنة بالإدارة التقليدية ، حيث يؤدي الي تقليل عدد الموظفين وهذا بذاته يوفر أموال على الإدارة [16]

4. القضاء على بيروقراطية العمل الإداري: حيث انه بفضل الإدارة الالكترونية يتم التخلص من البيروقراطية والتعقيدات الإدارية التي تعذب أصحاب المصالح ، كما تقضي على كمية النماذج الورقية المتداولة وعلى المستندات والتوقيعات المطلوبة لاستيفائها ، من خلال اتباع نظام الإدارة الالكترونية[17]

5. الشفافية: ويعني بها فتح تام لقنوات الاتصال بين أصحاب المصلحة والمسؤولين وتعتبر أداة هامة جدا لمحاربة الفساد الإداري، حيث انه من اهم متطلبات الشفافية الكشف عن مختلف القواعد والتعليمات والإجراءات والاليات المعتمدة، وتعد الخطوة الأولى للإقرار عمليا بالمحاسبة في حال لم تحترم تلك القواعد والأنظمة ، ويحقق نظام الإدارة الالكترونية الشفافية الكاملة للإدارة الحكومية من خلال الاتاحة الكاملة والمتساوية لكافة المعلومات المتعلقة بالقرارات والإجراءات الحكومية لكلفة المؤسسات والمواطنين وكما يمنح نفس الفرص للمواطنين في التعاملات الحكومية، وهذا يخفض من فرص عمليات الفساد الإداري .[18]

6. الاعتماد على موظفين ذات نوعية متخصصة : فالموظفين في الحكومات الالكترونية خصائصهم تختلف تماما، حيث فيعم مؤهلات وخبرات علمية في مجال تقنية المعلومات ، وبفضل الإدارة الالكترونية سوف يتم استقطاب واختيار الموظفين بطريقة محايدة تقوم على أساس الكفاءة والخبرة دون اعتبارات شخصية ، وبتوظيف المتخصصين بهذه الطريقة سوف يقلل من الفساد الإداري واستهتار بعض الموظفين في عملهم لان التوظيف بشارط الكفاءة [19]

7. الاعتماد على نظام الحضور والانصراف اليومي: وهذا تطبقه من نظام قاعدة بيانات تحفظ فيها حركة الموظفين اليومية وبهذه الطريق سوف يقضى على التهرب من العمل والكسل والاستهتار وتعد طريقة للحد من الفساد الإداري [20]

8. الاستدعاء الالكتروني: حيث تقضي طبيعة بعض الاعمال من الإدارة الحكومية استدعاء الموظف او التنبيه علية ، وهذا بذاته يسمح للإدارة بالتعامل مع موظفيها حتى خارج مقرات العمل وعلى وجه السرعة وبهذا يسمح النظام الإدارة الالكتروني بتبليغ الموظفين باي مهمة مطلوبة منة ولا يمكن له بذلك التهرب وعدم الحضور وهذا تعد طريقة للحد من الفساد الإداري[21]

9. العقود الإدارية الالكترونية: وهي التي تكون الجهة الإدارية طرفا فيها حيث يحكمها القانون الإداري ويراقبها القضاء الإداري ويكون احد أطرافها اشخاص القانون العام (الدولة او الوزارة) وحيث يتعلق العقد بنشاط مرفق عام ويتم ابرام العقد وفق القانون العام ، وبظهور الإدارة الالكترونية اصبح ذلك يتم عبر الانترنت،

وبذلك بمنع الاحتكاك بين الموظفين والموردين وهو ما يقضي على المساومات والرشاوى وبذلك يحد من الفساد الإداري [22]

ثانيا: التحديات التي تواجه الإدارة الالكترونية :

اذا كانت الإدارة الالكترونية قادرة على مواجهة بعض اشكال الفساد الا انها تواجهها معوقات وتحديات وتتمثل في ما يلي: [23]

1. التحديات المالية: تعتبر العوائق المالية تحديا أمام تطبيق الإدارة الالكترونية حيث قد تمنع او تؤخر تنفيذ مشروع تطبيقها
2. التحديات التقنية: اختلاف القياس والمواصفات للأجهزة المستخدمة داخل المكتب الواحد مما يشكل صعوبة في الربط بينهما ، بالإضافة الي اخطار الفايروس
3. التحديات الفنية: مواجهة العاملين في الحقل التقني القدماء للتقنيات الحديثة ، مما يجعلهم يصدون عنها حتى لا تهدد مواقعهم الوظيفية وبالإضافة الي عدم وجود وعي معلوماتي وحاسوبي عند المواطنين مما يشكل عائق في تطبيق الإدارة الالكترونية
4. التحديات الأمنية: ضعف درجة التامين عبى شبكة الانترنت وبالتالي تكون معلومات المواطنين عرضه للاختراق
5. التحديات التشريعية: عدم صلاحية الأنظمة واللوائح التقليدية المعمول بها على الإدارة الالكترونية والمعاملات الالكترونية، بالإضافة الي احتياج الواقع الإداري الي جهد ووقت طويلين لوضع القوانين والتشريعات المنظمة لممارساتة

الخاتمة

توصلنا من خلال هذا البحث ان الفساد الرقمي حالة مرضية في الإدارة التي تنحرف عن مسارها نتيجة للمخالفات التي قد يقوم بها الموظف العام بخروجه عن مسارة الوظيفي بما يخالف التشريعات والتنظيمات واللوائح والقيم الفردية السائدة في المجتمع وفي الإدارة وهذا من اجل تحقيق أغراض شخصية مادية او غير ماديه غير قانونية

وما تم التوصل الية كذلك هو ان للفساد الإداري لمختلف أشكاله وأنواعه نتائج وخيمة في المجتمع، وخاصة مع محدودية قدرة الأساليب التقليدية القائمة في محاربته حيث يؤدي الي حرمان الموطنين من الخدمات حيث يؤدي الي فقدان المواطن ثقته بالعدالة، وهذا كان محور حديثنا في المبحث الأول من الدراسة .

كما توصلنا من خلال هذا البحث ان الإدارة الالكترونية هي انسب الحلول في العصر الحالي في محاربة الفساد الإداري لما لها من دور بفضل التقنيات الحديثة التي تستعملها ، ولا يمكن لها تأدية هذا الدور الا بتوفر متطلباتها وهذا من خلال دعم الحكومة لها واستحداث تشريعات تسهل عملية تطبيقها كاليه لمحاربة الفساد ، مع ضرورة توفير الإمكانيات التقنية وكذلك المادية وان كانت ضخمة، الا ان عائدات تطبيقها تستدعي هذه التضحية ، ان تطبيق الإدارة الالكترونية لا يفيدنا في مجال محاربة الفساد الإداري فحسب بل يساعد في تحقيق التنمية الإدارية وتحسن مستوى الخدمات ، ولعل هذا كان محور حديثنا في المبحث الثاني من هذه الدراسة .

التوصيات

1. محاربة الفساد لا يكتفي بمجرد توفير نموذج الإدارة الالكترونية ، بل على المجتمع ان يغرس قيم لا تقبل الفساد وتحاربه.
2. العنصر الأساسي في الفساد هو العنصر البشري، فالإنسان هو الذي يتجه نحو الفساد بسلوكه ، لذلك لا بد من ضرورة الاهتمام بالعنصر البشري وتحسين مستواه المعيشي حتى لا يلجأ للفساد ، فالإدارة الالكترونية يبقى هدف وجودها هو تحسين حياة الفرد وتحقيق رضاه.
3. اصدار التشريعات اللازمة لتطبيقها على الإدارة الإلكترونية والمعاملات الالكترونية

الهوامش:

1. مسعودي مسعود ' الإدارة الالكترونية ودورها في مكافحة الفساد الإداري دراسة حالة بلدية اولاد خالد –لاية سعيدة، مذكرة ماستر، جامعه الدكتور الطاهر مولاي سعيدة ، 2017-2018، صفحة52
2. هاشم الشمري واثار الفيلي، الفساد الإداري واثارة الاقتصادية والمالية ، دار اليازوري للنشر والتوزيع، عمان –الأردن ، 2017، صفحة 43
3. هاشم الشمري، مرجع السابق ، صفحة 55
4. عاصم الاعرجي ، إدارة الازمات واتخاذ القرارات ، مؤسسة حمادة للنشر والتوزيع، اربد –الأردن ، 2013، صفحة 43-45
5. عاصم الاعرجي، مرجع سابق، صفحة 46-47
6. سمير الشوبكي، المعجم الإداري، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان-الأردن، 2006، صفحة 229
7. مطر عصام عبد الفتاح، الفساد الإداري ماهيته وأسبابه ومظاهرة، الإسكندرية، دار الجامعة للنشر والتوزيع، صفحة 43-47
8. السيد على الشتي، الفساد الإداري والمجتمع، الإسكندرية ، المكتبة المصرية للطباعة والنشر ، 2003 ، صفحة 43-47
9. السيد علي الشتي، مرجع سابق، صفحة 43-47
10. حسين توفيق إبراهيم، الاقتصاد السياسي للإصلاح الاقتصادي، القاهرة ، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، 1999، صفحة 25
11. عبد الكريم عاشور، دور الإدارة الالكترونية في ترشيد الخدمة العمومية في الولايات المتحدة الامريكية والجزائر، مذكرة نيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية ، جامعة قسنطينة، 2009-2010، صفحة 12 (ويجدر بنا الذكر ان بدأ تصنيف الإدارة الالكترونية بأساليب بسيطة ولم تصل الي الصورة الرسمي الا مؤخرا حيث بدا بالظهور عام 1995 بولاية فلوردا الامريكية في هيئة البريد المركزي
12. مزهر شعبان العاني وشوقي جواد، الإدارة الالكترونية ، دار الثقافة للنشر والتوزيع-عمان، 2013 صفحة 33
13. مزهر شعبان ، مرجع سابق، صفحة 36(وانظر ايضا الي) ايمن عودة المعاني، الإدارة العامة الحديثة ، دار الأوائل للنشر والتوزيع ، عمان-الأردن، 2010 ، صفحة 233
14. عبد الفتاح بيوجي حجاز، الحكومة الالكترونية بين الواقع والطموح، دار الفكر الجامعي ، الإسكندرية-مصر، 2008، صفحة 168
15. ماجد راغب الحلو، علم الإدارة العامة ومبادئ الشريعة الإسلامية، دار الجامعة للنشر ، الإسكندرية-مصر ، 2007، صفحة 426
16. ماجد الحلو، مرجع سابق، صفحة 427
17. هاشم الشمري، مرجع سابق، صفحة 108
18. سعيد على الراشد، الإدارة بالشفافية ، دار كنوز المعرفة للنشر ، عمان-الأردن، 2007، صفحة 59
19. هاشم حمدي رضا، الإصلاح الإداري، دار الراية ، عمان-الأردن ، 2011، صفحة 85
20. عبد الفتاح حجازي، مرجع سابق، صفحة 93-97
21. عبد الفتاح حجازي، مرجع سابق، صفحة 98
22. عصام عبد الفتاح مطر، الحكومة الالكترونية بين النظرية والتطبيق ، دار الجامعة الجديدة للنشر ، الإسكندرية ،2013، صفحة 100
23. عصام عبد الفتاح ، مرجع سابق ، صفحة 102

دور الإدارة الالكترونية في مكافحة الفساد في البيئة الرقمية

The role of electronic administration in combating corruption in the digital environment

أنس حسين حمد عليان
باحث دكتوراه ، جامعة بن يوسف بن خدة الجزائر-1-
محمد ريش
أستاذ محاضر –أ-، جامعة بن يوسف بن خدة الجزائر-1-

الملخص:

أصبح التحول نحو الإدارة الالكترونية يمثل توجها عالميا ، يشجع على تبني نظام الخدمات الالكترونية ، فالإدارة الالكترونية كآلية فعالة أصبحت مطلبا ملحا وضرورة حتمية لمكافحة الفساد بشتى أشكاله ، من خلال استخدام وسائل التكنولوجيا الحديثة في العمل للقضاء على النمط التقليدي البيروقراطي في تقديم الخدمات العامة والتحول إلى النمط الالكتروني الذي يتميز بالمرونة والفعالية مما يوفر الوقت والجهد والتكلفة من جهة ، ويعزز الشفافية والمساءلة والعدالة من جهة أخرى ، كما يساهم في تفعيل الرقابة الالكترونية للكشف عن كل الانحرافات والتجاوزات غير القانونية ، وبالتالي تحقيق إدارة أكثر كفاءة و فعالية للمنظمات العمومية وتقليل المظاهر السلبية للفساد.

الكلمات المفتاحية: العصرنة، البيئة الرقمية، الإدارة الالكترونية، مكافحة الفساد، الخدمة العمومية.

Abstract:

The shift towards e-governance has become a global trend, encouraging the adoption of the electronic services system. E-government as an effective mechanism has become an urgent requirement and imperative for combating corruption in all its forms, through the use of modern technology tools to work to eliminate the traditional bureaucratic delivery of public services and a shift to a flexible and efficient electronic pattern that provides time .

Keys words :Modernization , Digital environment , Electronic administration , The fight against corruption , Service public .

مقدمة

تعتبر ظاهرة الفساد ظاهرة عالمية واسعة الانتشار في كل المجالات، ذات أبعاد ومظاهر متنوعة ، وتتداخل فيها أسباب وعوامل مختلفة يصعب فصلها عن بعضها البعض والتي تنعكس تأثيراتها على العملية التنموية ، يتعلق الأول بالمورد المالي ، عصب الدولة وما ينتج عنه من فساد مالي ، بينما يشمل الثاني الوظيفة العامة نظرا لارتباط فعالية الأداء الإداري بسلوكيات وأخلاقيات العاملين بها ، وما ينتج عنها من فساد إداري.

و في إطار تحسين الإدارة و عصرنتها ومواكبتها للتطور التكنولوجي طرحت العديد من الآليات للتصدي لظاهرة الفساد ومكافحته، ولعل أبرز هذه الآليات الإدارة الالكترونية نظرا لما تقدمه من مميزات تتمثل في تحسين الأداء الإداري من خلال إدخال تقنيات تكنولوجيا الإعلام في كل التعاملات مما سهل تقديم الخدمة العمومية وتوفير الوقت والجهد والمال، والابتعاد عن كل الشبهات المتعلقة بالفساد والتي كانت سائدة في الإدارة التقليدية الورقية

إلا أن الغموض يبقى قائم حول مدى إمكانية الحد من الفساد الإداري الكترونيا ، ووفقا لما سبق نطرح الإشكالية لهذه الورقة البحثية كما يلي : كيف ساهمت الإدارة الالكترونية من خلال تطبيقاتها في التصدي لظاهرة الفساد ؟

للإجابة على الإشكالية المطروحة يجب معالجة المحاور التالية:

المحور الأول: الإطار المفاهيمي للإدارة الالكترونية .

المحور الثاني: التطبيقات المختلفة للإدارة الالكترونية ودورها في مكافحة الفساد .

المحور الأول : الإطار المفاهيمي للإدارة الالكترونية

أدى تطور تقنيات الاتصال والمعلومات إلى ظهور أساليب جديدة في الإدارة وذلك من أجل تحسين الخدمات للمواطن و القضاء على البيروقراطية و مختلف أشكال الفساد وتحسين مختلف الأعمال ، ومن أهم هذه الأساليب ما اصطلح على تسميته بالإدارة الإلكترونية وهو مصطلح من مصطلحات الإدارة الحديثة ، والتي ظهرت نتيجة للثورة الهائلة في شبكات المعلومات والاتصالات ، والذي أحدث تحولات في سرعة أداء العمل الإداري من تعاملاته و جودة خدماته.

المطلب الأول : مفهوم الإدارة الالكترونية

يعتبر موضوع الإدارة الإلكترونية من المواضيع الحديثة المطروحة على الساحة الإقليمية والدولية لقيامه على التقنيات الحديثة المختلفة ، حيث يعتبر مصطلح الإدارة الإلكترونية من المصطلحات العلمية الحديثة تماما في مجال العلوم الإدارية وقد تم تناوله بالعديد من التعريفات منها:

- هي: " انجاز المعاملات الإدارية وتقديم الخدمات العامة عبر شبكة الانترنت دون أن يضطر العملاء إلى الانتقال إلى الإدارات شخصيا لانجاز معاملاتهم مع ما يترافق من إهدار للوقت والجهد والطاقات ".[1]

- أما الدكتور سعد غالب إبراهيم يعرفها انطلاقا من محاولة التمييز بينها وبين بعض المصطلحات المرادفة لها، مثل الحكومة الالكترونية والأعمال الالكترونية ، و يعرف " الإدارة الالكترونية باعتبارها منظومة متكاملة وبنية وظيفية وتقنية مفتوحة هي إطار يشمل كل من الأعمال الالكترونية للدلالة على الإدارة الالكترونية والحكومة الالكترونية للدلالة على الإدارة الالكترونية العامة ، أو الإدارة الالكترونية لأعمال الحكومة الموجهة للمواطنين أو الموجهة للأعمال ، أو الموجهة لمؤسسات ودوائر الحكومة المختلفة ".[2]

وتعرف أيضا بأنها: " هي العملية الإدارية القائمة على الإمكانات المتميزة للانترنت وشبكات الأعمال في تخطيط وتنظيم وتوجيه والرقابة على الموارد والقدرات الجوهرية للشركة والآخرين بدون حدود من اجل تحقيق أهداف الشركة " .[3]

كما عرفت انطلاقا من اعتبارها آلية لمكافحة الفساد ، من خلال التعريف الذي وضعه البنك الدولي : " مصطلح حديث يشير إلى استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل زيادة كفاءة وفعالية و شفافية ومساءلة الحكومة ، في ما تقدمه من خدمات إلى المواطن ومجتمع الأعمال ، من خلال تمكينهم من المعلومات بما يدعم كل النظم الإجرائية للحكومة ويقضي على الفساد "' .[4]

نستنتج من المفاهيم السابقة أن الإدارة الإلكترونية هي نظام إداري عصري يقوم على تقنية متطورة تهدف إلى تحويل الأعمال الإدارية التقليدية إلى أعمال إلكترونية تساهم في تحسين أداء الإدارة بواسطة التقنيات الرقمية مما يوفر الجهد للعملاء والموظف كما تساهم في نوعية جودة الخدمات المقدمة.

1-2: مبادئ ومتطلبات الإدارة الالكترونية

يرتكز مفهوم الإدارة الالكترونية على جملة من المبادئ والأهداف، والتي سيتم تناولها في ما يلي:

أولا: مبادئ الإدارة الإلكترونية

تلخص أهم مبادئ الإدارة الإلكترونية في الأتي:

1- تقديم أحسن الخدمات للمواطنين : وهذا بخلق بيئة عمل فيها تنوع من المهارات والكفاءات المهيأة مهنيا لاستخدام التكنولوجيا الحديثة في الإدارة مع انتقاء المعلومات والقيام بتحليلات دقيقة مع تحديد نقاط القوة والضعف.[5]

2- التركيز على النتائج: حيث ينصب اهتمام الحكومة الالكترونية (الإدارة العامة الالكترونية) على تحويل الأفكار إلى نتائج مجسدة في أرض الواقع ، وأن تحقق فوائد للجمهور تتمثل في تخفيف العبء على المواطنين من حيث الجهد ، و المال والوقت ، وتوفير خدمة مستمرة على مدار الساعة .[6]

3- سهولة الاستعمال والإتاحة للجميع : أي إتاحة تقنيات الإدارة الإلكترونية للجميع سواء في المنازل أو العمل أو الجامعات في كافة الميادين لكي يتمكن كل مواطن من التواصل مع الإدارة .

4- تخفيض التكاليف: وهذا يعني أن الاستثمار في مجال تكنولوجيا المعلومات وتزايد المتنافسين التقديم خدماتهم بأقل الأسعار ينتج عنه تخفيض في التكاليف ورفع في مستوى الأداء .[7]

5- التغيير المستمر: وهو مبدأ أساسي في الإدارة الإلكترونية ، بحكم أنها تسعى بانتظام لتحسين وإثراء ما هو موجود، ورفع مستوى الأداء بقصد كسب رضا الزبائن ، أو بقصد التفوق في التنافس.[8]

متطلبات الإدارة الالكترونية

1- المتطلبات القانونية والتشريعية

إن تطبيق النظام الالكتروني يتطلب استعداد تشريعي متكامل يواكب المتغيرات و المستجدات الجديدة ، لأن الجرائم الناجمة عن استخدامه هي جرائم مستحدثة لم يتعرض لها التشريع القائم ، ذلك من خلال إضفاء تعديلات على التشريعات القائمة و وضع تشريعات جديدة تستمد نصوصها القانونية من البيئة الالكترونية للإدارة الحديثة التي خلقت نوعا من الجرائم هي الجرائم الالكترونية كالقرصنة والاختراق والتزوير والاختلاس وانتهاك سرية المعاملات والحريات وغيرها . لذلك كان لابد من :

- تشريعات تنظم نشر المعلومات والمحافظة على الأسرار.

-تشريعات خاصة بتحديد رسوم استخدام المواقع الالكترونية.

-تشريعات خاصة بضمان حقوق جميع الأطراف المعنية بالعمل الالكتروني.

- تشريعات خاصة بتجريم انتهاك سر التوقيع الالكتروني. 9

ثانيا : المتطلبات الإدارية والتنظيمية:

1- وضع الاستراتيجيات وخطط التأسيس : ويتطلب ذلك تشكيل إدارة أو هيئة لتخطيط ومتابعة وتنفيذ ووضع الخطط لمشروع الإدارة الالكترونية والاستعانة بالجهات الاستشارية والبحثية لدراسة ووضع المواصفات العامة ومقاييس الإدارة الالكترونية والتكامل والتوافق بين المعلومات المرتبطة بأكثر من جهة.

2- القيادة والدعم الإداري: هي المفتاح الرئيسي لنجاح أو فشل أي مشروع ، إذ أن دعم الإدارة وقدرتها على إيجاد بيئة مناسبة للعمل تلعب دورا رئيسيا في نجاح أي عمل أو فشله ، كما أن التزام القيادة يعتبر أمرا ضروريا لدعم كل نقطة من نقاط استراتيجيات المؤسسة . 10

3- الهيكل التنظيمي: يتطلب تطبيق الإدارة الإلكترونية إجراء تغيرات في الجوانب الهيكلية والتنظيمية والإجراءات والأساليب، بحيث تتناسب مع مبادئ الإدارة الإلكترونية وذلك عن طريق استحداث إدارات جديدة أو إلغاء أو دمج بعض الإدارات، وإعادة الإجراءات والعمليات الداخلية بما يكفل توفير الظروف الملائمة لتطبيق الإدارة الإلكترونية بشكل أسرع وأكثر كفاءة وفاعلية مع مراعاة أن يتم ذلك التحول في إطار زمني متدرج من المراحل التطورية . 11

4- تعليم وتدريب العاملين : بمعنى إعادة النظر بنظم التعليم والتدريب الحالية لمواكبة متطلبات التحول الجديد بما في ذلك إعداد الخطط والبرامج والأساليب التعليمية والتدريبية على كافة المستويات، بالإضافة إلى توعية أفراد المجتمع بثقافة وطبيعة الإدارة الإلكترونية وتهيئة الاستعداد النفسي والسلوكي والتقني والمادي وغير ذلك من متطلبات التكيف مع متطلبات الإدارة الإلكترونية . 12

ثالثا: المتطلبات التقنية:

وتتمثل في توفير البنية التحتية للإدارة الإلكترونية والتي تشمل تطوير وتحسين شبكة الاتصالات بحيث تكون متكاملة و جاهزة للاستخدام واستيعاب الكم الهائل من الاتصالات في آن واحد ، لكي تحقق الهدف من استخدام شبكة الانترنت ، بالإضافة إلى توفير التكنولوجيا الرقمية الملائمة من تجهيزات وحاسبات آلية وأجهزة ومعدات وأنظمة وقواعد البيانات والبرامج ، وتوفير خدمات البريد الرقمي ، وتوفير كل ذلك بالاستخدام الفردي أو المؤسسي على أوسع نطاق ممكن ، والبنية التحتية التقنية تنقسم إلى 13:

أ- البنية التحتية الأصلية للأعمال الإلكترونية : تتمثل في كل التوصيلات الأرضية والخلوية عن بعد وأجهزة الحاسوب والشبكات وتكنولوجيا المعلومات المادية الضرورية لممارسة الأعمال الإلكترونية وتبادل البيانات إلكترونيا .

ب- البنية التحتية الناعمة للأعمال الإلكترونية : وتشمل مجموعة الخدمات والمعلومات والخبرات وبرمجيات النظم التشغيلية للشبكات و برمجيات التطبيقات التي يتم من خلالها إنجاز وظائف الأعمال الإلكترونية . 14

ج- شبكات الاتصال : أهم هذه الشبكات

- شبكة الانترنت: وهي عبارة عن شبكة عملاقة من الحواسيب المتشابكة حول العالم وتربط المجتمعات بكل قطاعاتها ونشاطاتها المختلفة. تمكن مستعملها من الوصول إلى المعلومات المختلفة عن طريق هذه الحواسيب . 15

- الشبكة الداخلية أو الانترانت : هي شبكة اتصال خاصة تستخدم الموارد المتاحة للانترنت بغية توزيع المعلومات داخل المؤسسة، ويمكن مجموعات خاصة فقط من الوصول إليها.

- الشبكة الخارجية أو الاكسترانت : هي امتداد للشبكة الداخلية بحيث تسمح لمجموعات خارجية والتي لها علاقة بطبيعة نشاط المؤسسة (كالموردين ، الزبائن ، أطراف أخرى) بالاطلاع على المعلومات التي يتم عرضها بواسطة الانترانت. 16

رابعا: المتطلبات البشرية والمتطلبات المالية

1- المتطلبات البشرية

هم الخبراء والمختصون العاملين في حقل المعرفة واللذين يمثلون البنية الإنسانية والوظيفية لمنظومة الإدارة الالكترونية ، وهم العنصر الأهم فيها ، ويمثلون القيادات الرقمية والمديرون والمحللون للموارد المعرفية ، ورأس المال الفكري في المنظمة . 17

2- المتطلبات المالية:

إن عملية التحول إلى الإدارة الالكترونية تتطلب تخصيص أموال كافية لتمويل عملية التغير والتأهيل والتدريب وذلك لكي يتسنى للحكومات :

-تمكين المنظمات من الحصول عل المعلومات بسرعة.

- تسهيل الاتصال بين المتعاملين وتحسين الخدمة العامة.

-التشجيع على إيجاد مصادر جديدة للدخل وخلق وظائف جديدة.

-تخفيض كافة التبادلات وتقليص المسافات الاقتصادية بين المتعاملين . 18

خامسا: المتطلبات الأمنية :

من أجل ضمان أمن وحماية قواعد البيانات ضد الاختراقات وانتهاك خصوصية معلومات المستخدمين . ولتحقيق أمن المعلومات وتقليص التأثيرات السلبية على استخدام شبكة الإنترنت فإن الإدارة الإلكترونية تتطلب القيام ببعض الإجراءات منها :

- وضع السياسات الأمنية لتقنيات المعلومات بما فيها خدمات الانترنت.

- تبني إستراتيجية وطنية لأمن المعلومات بحيث يضمن تعاون أجهزة القطاعين العام والخاص في تنفيذها مع مشاركة فعالة من موزع خدمة الانترنت .

- وضع القوانين واللوائح التنظيمية التي تحد من السطو الإلكتروني وانتهاكات خصوصية المعلومات في الإدارة الإلكترونية . 19

3-1 : فوائد وأهداف الإدارة الالكترونية

أولا : فوائد الإدارة الإلكترونية

نظرا للفوائد الكبيرة التي نتجت عن تطبيق الإدارة الإلكترونية، جعل من الدول تتسابق في تطبيقها في بإدارتها دلك لما توفره من مزايا لتحسين الخدمات المختلفة، ويمكن إجمال هده الفوائد في النقاط التالية [20]:

- تساهم في سرعة أداء الخدمات بفضل سرعة تدفق المعلومات الإلكترونية.
- تساهم في تخفيض تكاليف و أعباء المنظمة، حيث أن الإدارة الإلكترونية عكس الإدارة التقليدية لا تستهلك كمية كبيرة من الأوراق و الأدوات الكتابية ولا تحتاج لعمالة كبيرة، مما ساعد على معالجة و التغلب على مشكلة حفظ البيانات وتوثيقها.
- تساهم في تبسيط و اختصار الإجراءات الإدارية، خاصة مع توفيرها إمكانية التنقل للمواطن إلى الإدارة، وكذلك تقليصها من التعقيدات الإدارية، و ذلك بفضل زيادة طاقة العمل، و تقليل الحاجة إلى السفر والمقابلات و تبسيط الإجراءات التي تؤدي إلى تحسين الخدمات بفضل برمجة سير المعلومات و أداء الخدمات إلكترونيا.
- تسهيل إجراء الاتصالات بين الدوائر الإدارية المختلفة داخل المنظمة نفسها، و كذا مع المنظمات الأخرى، و توفير الأرشفة التلقائية للمعلومات والحصول على معلومات دقيقة و موثوقة.
- تعزز مركزية الإشراف، مما يتيح للإدارة السيطرة عليها و تأمين حماية و أمن المعلومة .
- تساعد على تعزيز مفهوم الأداء الجيد للخدمة، و كذا مفهوم إدارة الجودة الشاملة من خلال تحسين جودة الخدمات المقدمة.
- تساعد الإدارة الإلكترونية الإدارة العليا للمنظمات في اتخاذ القرارات في الوقت المناسب و ذلك بفضل توافر البيانات الدقيقة والضرورية عند الحاجة إليها فضلا عن التزود بالتغذية العكسية عن كل الأنشطة و الاحتياجات.
- إن الإدارة الإلكترونية تلغي المستويات الإدارية المتعددة، بل يمكن القول بأنه لا يوجد سواء مستوى إداري واحد متصل بالشبكة، تصبح الشبكة في الإدارة.
- تساهم الإدارة الإلكترونية في تحقيق التميز من خلال تحسين أداء خدماتها و تطويرها بشكل يقضي على البيروقراطية، و يخفض من نكلفتها.
- إن الإدارة الإلكترونية أكثر ملائمة لمتطلبات الحاضر والمستقبل لأنها توسع من المشاركة بين جميع أصحاب المصالح داخل المنظمة أو خارجها مما يجعل الشفافية والوضوح في أعلى مستوياتها.
- توفر الإدارة الإلكترونية التحفيز للجميع على التفاعل المثمر والوجود المستمر مع المنظمة دون الحضور إلى الإدارة، مما يضيف إلى قيمة المنظمة و يدفعها إلى تثبيت الميزة المستدامة لها .
- تبسيط الإجراءات داخل المؤسسات العمومية مما ينعكس إيجابا على مستوى الخدمات التي تقدم إلى المواطنين.

ثانيا: أهداف الإدارة الالكترونية

تسعى الإدارة الالكترونية إلى تحقيق جملة من الأهداف نوجزها فيما يلي:

1 –تقديم الخدمات لدى المستفيدين بصورة مرضية وفي خلال 24 ساعة في اليوم وطيلة أيام الأسبوع بما في ذلك الإجازة الأسبوعية .

2- تحقيق السرعة المطلوبة لانجاز إجراءات العمل وبتكلفة مالية مناسبة .

3- تعميق مفهوم الشفافية والبعد عن المحسوبية . [21]

4-إدارة الملفات واستعراض المحتويات بدلا من حفظها، ومراجعة محتوى الوثيقة بدلا من كتابتها . [22]

5- التحول نحو الاعتماد على مراسلات البريد الالكتروني بدلا من الصادر والوارد .

6-اختصار الوقت وسرعة انجاز المعاملات،حيث أن التعامل الكترونيا يتم بشكل أني دون انتظار .

7- تخفيض حدة الجهاز البيروقراطي وتعقيداته إذ لا حاجة إلى تضخم المستويات الإدارية وتعددها .

8- التحول نحو الخدمة العامة المعقلنة عن طريق تطوير الإدارة العامة بالآليات التقنية الحديثة .

المحور الثاني: التطبيقات المختلفة للإدارة الالكترونية ودورها في مكافحة الفساد

أدى إدخال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الحديثة في الأعمال الإدارية إلى تحسين الخدمات المقدمة، وإخراج الإدارة من طابعها التقليدي إلى إدارة عصرية سريعة وفعالة ، تحمي الهيئات الإدارية وتحقق لها الاستخدام الأمثل والسريع و بكل شفافية ، مما يساعدها في التصدي لمختلف أنواع الفساد . لذلك كان لابد من التطرق إلى دور الإدارة الالكترونية في محاربة ظاهرة الفساد ، ذلك من خلال ما قامت به الدولة في هذا المجال.

2-1: تعريف الفساد

يجب أن تبدأ أي مناقشة لقضية الفساد بتعريف الفساد حيث أن أصدق تعريف للفساد هو التعريف الذي ورد في موسوعة العلوم الاجتماعية الفساد هو سوء استخدام النفوذ العام لتحقيق أرباح خاصة . ويشتمل دلك بوضوح على جميع أنواع الرشاوى المسؤولين المحليين أو الوطنيين أو السياسيين ولكنه يستبعد الرشاوى التي تحدث فيما بين القطاع الخاص ذلك بوضوح على جميع أنواع الرشاوى المسؤولين المحليين أو الوطنيين أو السياسيين ولكنه يستبعد الرشاوى التي تحدث فيما بين القطاع الخاص .

إلا أن لمصطلح الفساد معان عديدة ، وفي أوسع الصور يمكن القول بأن الفساد يتمثل في سوء استخدام المنصب لغايات شخصية ، ويشمل دلك الرشوة والابتزاز، وفي هده الحالة يدخل في العملية طرفان أو أكثر ، وقد يكون الفساد فرديا في حالة الأعمال المحظورة التي يستطيع المسؤول الرسمي القيام بها بمفرده ، ومن بينها الاحتيال، الاختلاس، المحسوبية و استغلال النفوذ....الخ. وعليه فان الفساد يشمل من حيث مظهره عدة أنواع منها السياسي، والمالي و الإداري . [23]

2-2: جرائم الفساد

جرائم الفساد حددها المشرع الجزائري في القانون رقم 06/01 المتعلق بالوقاية من الفساد

ومكافحته [24] . والذي جاء مباشرة بعد مصادقة الجزائر في سنة 2004 على الاتفاقية الأممية لمكافحة الفساد لسنة 2003

.

وجرم هذا القانون عدة أفعال البعض منها كان منصوصا علها في قانون العقوبات والبعض منها مستحدثة ، وقد حصر المشرع جرائم الفساد وفقا لهذا القانون الجديد في [25] :

- جريمة رشوة الموظفين العموميين وما في حكمها .
- جريمة اختلاس المتلكات العمومية والإضرار بها.
- جرائم الصفقات العمومية.

- التستر على جرائم الفساد.

مع الإشارة أن المشرع في هذا القانون استحدث بعض الجرائم التي لم يكن منصوص عليها في قانون العقوبات وهي :

- رشوة الموظفين العموميين الأجانب وموظفي المنظمات الدولية .
- إساءة استغلال الوظيفة.
- تعارض المصالح
- الإثراء غير المشروع .
- تلقي الهدايا.

إضافة إلى توسيع مجال تجريم كل من جريمتي الرشوة واختلاس الممتلكات العمومية والأضرار بها إلى القطاع الخاص ، وتشير كذلك بأنه قد جنح المشرع الجزائري كل جرائم الفساد لكن بالمقابل غلط في العقوبات وهذا تماشيا مع أحكام الاتفاقية الأممية لمكافحة الفساد السالفة الذكر.

2-3: دور الإدارة الالكترونية في تفعيل التدابير الوقائية لمكافحة الفساد

دائما، وفي إطار تجسيد التدابير الوقائية لمكافحة الفساد التي جاء بها القانون رقم 01-06 من أجل عصرنة الإدارة ومواكبتها للتطورات الكبيرة في مجال الخدمات الالكترونية ، ولاسيما بعض التطبيقات التي تساهم في تقديم خدمة عمومية بشكل متميز وسريع وبأقل تكلفة ، ومن جهة أخرى تساهم في محاربة كل أشكال الفساد ، نأخذ على سبيل المثال ما يلي:

أولا : في مجال تسيير المرافق العامة

إن تطبيق نظام الإدارة العامة الإلكترونية يتجلى في كونها تجعل مبدأ دوام سير المرفق العام يتجه في التطبيق إلى الأحكام ، حيث لا تحديد لمواعيد فتح أو إغلاق مكاتب الموظفين ، وإنما يتم العمل على مدار الساعة ، إلا إذا حدث عطل في التقنية اللازمة للاستفادة من خدماته.

ولا شك في أن نظام الإدارة الإلكترونية سوف يقلل من خطورة إضراب الموظفون، وتحملهم لمسؤولياتهم الجنائية والمدنية والتأديبية، إذ يمكن للموظف من داخل بيته وفي غير أوقات العمل الرسمية أن يؤدي خدماته للجمهور عن طريق البريد الإلكتروني للإدارة التي يعمل بها. [26]

وبالمقابل أيضا فان تجسيد الإدارة الالكترونية في المرافق العامة ستؤدي بالضرورة إلى تفعيل مبدأ المساواة في الاستفادة من خدماتها ودون تمييز أو تحيز أو محاباة أو مفاضلة بين المنتفعين منها ، بحيث يكون جميع المتصلين بالمرافق في مركز قانوني واحد دون تفرقة في الاستفادة منها على أساس القرابة أو العلاقات الشخصية أو حتى من يقدمون رشاوى غير مستحقة ، لأن البوابة الالكترونية في نهاية المطاف لا تعرف مثل هذه السلوكيات الغير سوية التي تعاني منها الإدارة التقليدية. [27]

ثانيا: خدمة الشبابيك الالكترونية لطلب الوثائق الإدارية

تعد تقنية الشبابيك الالكترونية من الخدمات المهمة التي تقدمها الإدارة الالكترونية لطلب الوثائق الإدارية ، حيث توفر لهم الخدمات التي يحتاجونها في ظرف قصير ودون الانتظار في طوابير كما كانت عليه سابقا ، حيث يظهر ذلك على مستوى شبابيك الحالة المدنية بالبلديات ، في:

- رقمنة سجلات الحالة المدنية على المستوى الوطني ووحدات السجل الوطني الآلي للحالة المدنية وربط البلديات وملحقاتها الإدارية وكذلك البعثات الدبلوماسية والدوائر القنصلية.

-إنشاء السجل الوطني الآلي لترقيم المركبات الذي مكن المواطنين من الحصول على بطاقات الترقيم لمركباتهم في ظرف وجيز دون عناء التنقل إلى ولاية التسجيل،

-تقديم الخدمات الالكترونية من خلال تمكين الجالية الجزائرية المقيمة بالخارج بتقديم طلب الحصول على عقد الميلاد 12 مباشرة عبر خدمة الانترنت، وإمكانية الحصول عليه من المثلية الدبلوماسية أو القنصلية المسجل فيه.

- الموقع الإلكتروني لوزارة الداخلية والجماعات المحلية يقدم خدمة للمواطنين تمكنهم من ملء استمارة التسجيل لموسم الحج . كما قامت وزارة الداخلية بمجموعة من الإنجازات من أهمها:

- إطلاق بطاقة التعريف الوطنية البيوميترية الإليكترونية.و جواز سفر بيوميتري إلكتروني.

- تقليص عدد الوثائق الإدارية عن مصالح الحالة المدنية من 29 إل 14 وثيقة.

- تمديد أجل صلاحية عقد الميلاد إلى 12 سنوات. [28]

ونفس الشيء بالنسبة لقطاع العدالة الذي ادخل بدوره تطبيقات الكترونية سهلت بدورها الحصول على شهادات الجنسية والسوابق العدلية من أي محكمة أو مجلس على المستوى الوطني .

كما مكنت هذه التقنية الالكترونية المحامين والمتقاضيين من الاطلاع على الأحكام والقرارات القضائية الصادرة في حق موكليهم مباشرة على الخط بموقع المحاكم والمجالس القضائية التابعين لها [29] . وغيرها من التقنيات الالكترونية الحديثة المدرجة في وزارة النقل والأشغال العمومية ووزارة التربية ومصالحها المختلفة بهدف تحسين الخدمة العمومية و التغلب ولو بشكل متدرج على مشكلة الفساد بشتى أشكاله .

ثالثا: في مجال تحقيق مبدأ الشفافية

يجب أن يحتوي مشروع التحول إلى إدارة إلكترونية في كافة مراحله على مفهوم الشفافية تخطيطا وتصميما وتطبيقا لأنه بدون الشفافية التي تتطلب التغيير في الفكر لا يمكن لهذا المشروع أن يحقق النجاح ، لذلك اتخذت السلطات العمومية في الجزائر خطوات لا بأس بها في مجال الدخول إلى المصالح العمومية من خلال مركزة العديد من الإجراءات نذكر منها على الخصوص:

أولا: التسجيلات الجامعية

هذه العملية الالكترونية سمحت لمصالح وزارة التعليم العالي والبحث العلمي التحكم فيها نهائيا ، ويتم ذلك عبر مواقع الكترونية هي:

Www.mesrs.dz.

Www.orintation.ini.dz.



Www.ini.dz.

وتتم عملية التسجيل وفق المراحل التالية:

- مرحلة ملء وإرسال البطاقة الإلكترونية.

- مرحلة الاطلاع على نتائج التوجيهي.

- مرحلة تأكيد التسجيل.

- مرحلة الطعون. [30]

والشيء نفسه الذي طبقته الوزارة خلال الموسم الجامعي الحالي 2019/2018 من خلال مركزة التسجيل في قوائم الالتحاق بالماستر وكذا قوائم المرشحين لمسابقات الدكتوراه عبر الموقع الالكتروني للوزارة عن طريق أرضية الكترونية وخلال فترة محددة ، مما يمكن جميع الطلبة المعنيين الولوج إليها دون التنقل إلى مختلف المؤسسات الجامعية، [31]

ثانيا: الالتحاق بالمناصب العمومية

حيث قامت مصالح المديرية العامة للوظيفة العمومية على نشر كل الإعلانات الخاصة بمسابقات التوظيف التي تنظمها المؤسسات والإدارات العمومية على موقعها الالكتروني: (Www.concours-fonction-publique.gov.dz)، هذا الموقع يسمح لكل المواطنين دون استثناء أو تفضيل، ولا محاباة الدخول إليه والتسجيل ضمنه للمشاركة في المسابقة الخاصة بهم. [32]

مما سبق وحسب وجهة نظري هذه التقنية الالكترونية ساهمت ولو بشكل تدريجي في القضاء على المحاباة والتلاعب بالمقاعد البيداغوجية من جهة وتجسيد الشفافية والمساواة بين المترشحين من جهة أخرى ، مما يؤدي إلى القضاء على الفساد بشتى أشكاله.

الخاتمة

كخلاصة لما سبق يمكن القول أن فعالية تطبيق الإدارة الالكترونية وأثرها في مكافحة الفساد ، يتطلب وجود إرادة سياسية دافعة بمشروع التحول الالكتروني ، من خلال تبني العديد من المبادرات والمشاريع الداعمة لإرساء المبادئ الحديثة في الإدارة ، وفي مقدمتها الشفافية ،من خلال نشر المعلومات والإفصاح عن السياسات الحكومية ، وسرعة الاستجابة في الخدمات العامة لجمهورها، بما يكرس ويعمق عنصر المساءلة داخل المرفق العام، وهي كلها معايير تقضي تدريجيا باتحادها على الممارسات المختلفة لشتى أنواع الفساد داخل مؤسسات الإدارة الحكومية .أما فيما يخص النتائج التي يمكن الوصول إليها من خلال ما تطرقنا إليه:

- أن الإدارة الالكترونية تهدف من خلال تحديث الأساليب التقنيات إلى التقليل من كلفة الإجراءات الإدارية والزيادة من كفاءتها وفعاليتها.

- يتم التحول إلى الإدارة الالكترونية عبر مراحل مخطط لها تخطيط جيدا، فلا يمكن الانتقال كليا فجأة وبسرعة من نظام تقليدي قديم إلى نظام الكتروني حديث مرة واحدة.

-عند التحول إلى نظام الإدارة الالكترونية ينبغي الربط بينه وبين البيئة العربية ، لضمان نجاح هذا التحول ، ففي هذا المجال لا يكفي التقليد الأعمى أو النقل الحرفي لأنظمة يتم تطبيقها بمجتمعات أخرى تختلف بيئتها وطبيعة مجتمعاتها عن البيئة والمجتمع العربي.

- تعمل تقنيات الإدارة الالكترونية على تفعيل عمل الأجهزة الرقابية ، الذي يراقب مدى فاعلية الموظفين في أداء مهامهم ، واكتشاف بؤر الفساد الإداري.

- أن الإدارة الالكترونية ما هي إلا امتداد للإدارة التقليدية وليس بديلا لها وما الإدارة الالكترونية إلا صورة جديدة تظهر في شكل هيكلي جديد متطور .

الهوامش

1- محمد محمود الطعامنة ، طارق شريف العلوش ، **الحكومة الالكترونية وتطبيقاتها في الوطن العربي** ، المنظمة العربية للتنمية الإدارية ، الأردن ، 2004، ص. ص 10، 11 .

[2]- ياسين سعد غالب ، **الإدارة الالكترونية و أفاق تطبيقاتها العربية** ، معهد الإدارة العامة ، المملكة العربية السعودية ، 2005 ، ص03 .

[3] - محمد أحمد سمير ، **الإدارة الإلكترونية**، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة ،عمان، الأردن ، 2009، ص43 .

[4] - عاشور عبد الكريم، **" دور الحكم الالكتروني في مكافحة الفساد الإداري، الولايات المتحدة الأمريكية نموذجا"**، مجلة الفكر ، جامعة بسكرة محمد خيضر ، العدد 11، ص 461 .

[5] - عمار بوحوش، **نظريات الإدارة الحديثة في القرن الواحد والعشرون**، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 2006، ص189.

[6] - عاشور عبد الكريم ،**" دور الإدارة الالكترونية في ترشيد الخدمة العمومية في الولايات المتحدة الأمريكية و الجزائر"** ، رسالة ماجستير ، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة منتوري – قسنطينة - ،2010 ، ص 15 .

[7] - عمار بوحوش ، مرجع سابق ، ص 190 .

[8] - عاشور عبد الكريم ، **"دور الإدارة الالكترونية في ترشيد الخدمة العمومية في الولايات المتحدة الأمريكية والجزائر"** ، مرجع سابق، ص 16.

[9] - عمار بوحوش ، مرجع سابق ، ص 186 .

[10] - موسى عبد الناصر ، محمد قريشي، **"مساهمة الإدارة الالكترونية في تطوير العمل الإداري بمؤسسات التعليم العالي (دراسة حالة كلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة –بسكرة- الجزائر)"** ، مجلة الباحث ، العدد 09 ، 2011 ، ص 90 .

11- إيهاب خميس أحمد المير، **متطلبات تنمية الموارد البشرية لتطبيق الإدارة الإلكترونية (دراسة تطبيقية على العاملين بالإدارة العامة للمرور بوزارة الداخلية في مملكة البحرين)**، رسالة ماجستير ، قسم العلوم الإدارية ، المملكة العربية السعودية ، كلية الدراسات العليا، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، 2007، 33.

[12] - موسى عبد الناصر، محمد قريشي، **"مساهمة الإدارة الالكترونية في تطوير العمل الإداري بمؤسسات التعليم العالي (دراسة حالة كلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة – بسكرة- الجزائر) "** ، مرجع سابق، ص90 .

[13] - إيهاب خميس احمد المير ، مرجع سابق ، ص29 .

[14]- نجم عبود نجم، **الإدارة الالكترونية (الإستراتيجية والوظائف والمشكلات)** ، دار المريخ ، المملكة العربية السعودية ، 2004 ، ص54.

[15]- موسى عبد الناصر، محمد قريشي ، **" أثر التكنولوجي المعلومات على النظام الإداري في منظمات الأعمال"** ، مجلة العلوم الإنسانية ، جامعة بسكرة ، الجزائر، العدد21 ، 2011 ، ص 41.

[16]- موسى عبد الناصر، محمد قريشي ، **" مساهمة الإدارة الالكترونية في تطوير العمل الإداري بمؤسسات التعليم العالي (دراسة حالة كلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة – بسكرة- الجزائر) "** ، مرجع سابق ، ص91.

17- خليفة بن صالح بن خليفة المسعود ، **المتطلبات البشرية و المادية لتطبيق الإدارة الالكترونية في المدارس الحكومية** ، رسالة ماجستير ، قسم الإدارة التربوية والتخطيط ، كلية التربية ، جامعة أم القرى ، المملكة العربية السعودية ، 2008 ، ص45.

[18] - حماد مختار ، **تأثير الإدارة الالكترونية على إدارة المرفق العام و تطبيقاتها في الدول العربية** ، رسالة ماجستير ، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية العلوم السياسية والإعلام ، جامعة الجزائر بن يوسف بن خدة ، 2007، ص24 .

[19] - إيهاب خميس أحمد المير ، مرجع سابق ، ص ص 35،36 .

[20] - هدار رانية ،" دور الإدارة الالكترونية في مكافحة ظاهرة الفساد الإداري "، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية ، العدد 09 ، 2016 ، ص ص 242،243 .

[21]- احمد محمد سمير، مرجع سابق ، ص73 .

22- عاشور عبد الكريم،**" دور الإدارة الالكترونية في ترشيد الخدمة العمومية في الولايات المتحدة الأمريكية و الجزائر"** ، مرجع سابق ، ص16.

[23] - ناجي بن حسين، " الفساد: أسبابه، أأثاره و استراتيجيات مكافحته – إشارة لحالة الجزائر- " ، مجلة الاقتصاد والمجتمع ، المجلد 04، العدد 04 ، ص12.

24 - القانون رقم 06-01 مؤرخ في 20 فبراير 2006 ، **المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته المعدل والمتمم** ، ج ر. 2006 ، ع . 44.

[25] - عب العزيز شملال ، " **الإدارة الالكترونية ودورها في مكافحة الفساد** "، مجلة العلوم القانونية والسياسية ، المجلد 10، العدد 02 ، سبتمبر 2019. ص ص1381-1382 .

[26] - حماد مختار ، مرجع سابق ، ص72 .

[27]- عبد العزيز شملال، مرجع سابق ، ص 1386.

[28] - حكيمة جاب الله ،" **تطبيقات الإدارة الالكترونية للمرفق العام في الجزائر نماذج من الواقع** "، مداخلة بعنوان: مجالات تطبيق الإدارة الالكترونية للمرافق العامة في الجزائر في مؤتمر علمي دولي النظام القانوني للمرفق العام الالكتروني ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة محمد بوضياف، 26-2018/11/27 .

[29] - عبد العزيز شملال ، المرجع سابق ، ص1385 .

[30] - عبد الكريم عاشور،" **دور الإدارة الالكترونية في ترشيد الخدمة العمومية في الولايات المتحدة الأمريكية والجزائر** "، مرجع سابق، ص ص147،146 .

[31] - عبد العزيز شملال، مرجع سابق ، ص1384 .

[32] - عبد العزيز شملال، مرجع سابق، ص ص 1383، 1384.

دور الادارة الالكترونية في مكافحة فساد
وتحسين الخدمة العمومية واصلاح المرفق العام

الأستاذة حافظي سعاد

جامعة أبوبكر بلقا يد تلمسان كلية الحقوق والعلوم السياسية

ملخص :
تنص المادة 6 صراحة على إنشاء الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد حيث أبقت الباب مفتوحا للهيئات والأنظمة الداخلية ولأجل ذلك سارعت بعض الحكومات العربية ومنذ سنة 2006 إلى إنشاء هيئات وطنية للمكافحة الفساد العراق والأردن والجزائر والمغرب واليمن والسلطة الفلسطينية وفي إطار الجهود الرامية للوقاية ومكافحة الفساد أنشأ الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد وهذا ما نصت عليه المادة 17 منه تنشأ هيئة وطنية لمكافحة الفساد قصد تنفيذ الإستراتيجية الوطنية في مجال مكافحة الفساد
الكلمات المفتاحية: الفساد المال العام الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد الهيئات الأنظمة الداخلية

Abstract :
Article 6 expressly provides for the establishmentof the national prestige to combat corruption as it kept the door open for donationsand internal regulations for this reason some arab goverments have rushed since 2006to establish national identities to combat the corruption of iraq jordan algeria morocco yemen and the palestinian authority in the frameworkof efforts to prevent and this is what the article stipulated in the article 17 of itestablishes a national structure to implement a national strategy to combat corruption .
Keywords :corruption publicfunds the nationalprestige to combat the corruptionof identities internal regulations

مقدمة

تعتبر الإدارة آلية أساسية لتنفيذ برامج الدولة و سياساتها العمومية في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، كما تجسد وسيلة لإشباع حاجيات المواطن المتنوعة وفق مبادئ و معايير تدبيرية معينة حددها الدستور من خلال الفصلين 154 و 155.

إن اعتماد المغرب على الإدارة الالكترونية كآلية لتحديث المرفق العام و تحسين خدماته ، جاء تفاعلا و ارتفاع الطلب على خدمات المرفق العام و تضاعف المعاملات الادارية و ارتفاع وثيرتها و رغبة من الدولة المغربية في تجاوز القصور و الاختلالات التي تنتجها الادارة التقليدية "الورقية"، فالإدارة الإلكترونية باعتبارها عملية الانتقال من تقديم الخدمات الادارية بالطرق التقليدية اليدوية الى طريقة الكترونية عن طريق استغلال ما تتيحه التكنولوجيا الحديثة من وسائل و أدواة تهدف لاستخدام أمثل للوقت و الجهد و المال[1]

ظهور الادارة الالكترونية بالمغرب ارتبط مع ادخال الأنترنيت سنة 1995 الذي واكبه وضع اول برنامج لتكنولوجيا الاعلام بالإدارات العمومية واحداث بوابة الكترونية لوزارة الاتصال و ادارة الجمارك و الضرائب الغير المباشرة . تكرس هذا الضهور مع صياغة استراتيجية المغرب الالكتروني سنة 2001 ، وصولا الى استراتيجية المغرب الرقمية ما بين 2009-2013 التي تهدف الى ادماج التكنولوجيا بشكل اوسع داخل الادارات العمومية.
ويحظى الموضوع بأهمية بالغة و ذلك راجع لكون الادارة الالكترونية تشكل احدى أهم محاور ورش الإصلاح الإداري بالمغرب ، كما أن هذه الدراسة تتيح لنا قياس الدور الفعلي الذي تلعبه الإدارة الالكترونية في إصلاح الإدارة وتجديد المرفق العام.

---

[1] انظر في ذلك:

- سي محمد البقالي " 2001-2000إدخال المعلوميات إلى إدارة الجمارك و الضرائب غير المباشرة " اطروحة لنيل دبلوم الدراسات العليا المعمقة في المالية العامة ، تحت اشراف ذ رضوان بوجمعة
- لبنى الجيراري ، 20020الادارة الالكترونية ، رسالة لنيل دبلوم الدراسات المعمقة في القانون العام ، كلية العلوم القانونية الاقتصادية و الاجتماعية ، اكدال –الرباط 2002008
- محمد نبيل اسريفي،الإدارة الإلكترونية بالمغرب ورهانات التنمية، رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا المعمقة7- في القانون العام، وحدة الإدارة والتنمية، جامعة عبد المالك السعدي، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، طنجة، السنة الجامعية،2007.
- حسن أهروش، الإدارة الإلكترونية في المغرب بين الأبعاد الإستراتيجية وهاجس الثقة الرقمية، رسالة لنيل دبلوم الماستر، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، سلا.
- إيمان الوجدي، دور الإدارة الرقمية في التنمية الإدارية، الجهاز القضائي نموذجا رسالة لنيل دبلوم الماستر في القانون العام، وحدة القانون والعلوم الإدارية للتنمية.

دراسة هذا الموضوع تستوجب منا طرح اشكالية محورية تتمثل في :**ما الغاية التي نستهدفها من خلال اعتماد الإدارة الإلكترونية؟ هل نريد فقط واجهة إلكترونية، إدارة رقمية وخدمات معلوماتية . أم نريدها قاطرة لمراجعة وضعية المرفق العام ومدخلا لإصلاح الدولة والإدارة.**

1-الادارة الالكترو الادارة الالكترونية آلية لإصلاح المرفق العام نية آلية لإصلاح المرفق العام

البنيات أو الهياكل الإدارية هي إطار تنظيمي محدد للوظائف و السلط و طرق تقسيمها بين الموظفين ،و كذلك تأطير العلاقات و تنسيق العلاقات بين الوحدات الادارية ، فهو بمثابة موجه و ضابط العلاقات داخل الإدارة و خارجها. و الملاحظ أنه بتطور وظائف الادارة و تعدد و تنوع احتياجات المرتفقين ، باتت تظهر العديد من الاشكاليات على مستوى بنية الادارة أهمها تضخم الهياكل وصعوبة التنسيق بينها و كذلك تداخل اختصاصاتها ما يثقل كاهل الادارة و يخفض من مردوديتها و يرفع من مصاريفها

فالإدارة الالكترونية يمكن أن تشكل آلية لتجاوز هذه المشاكل و خاصة بإعادة توزيع الاختصاصات و المسؤوليات و تنظيم العلاقات التسلسلية داخل الإدارة . هذه التغييرات قد تكون بشكل رسمي معد له مسبقا، أو عن طريق الممارسة و التطبيق. فالتكنولوجيا يمكن ان ترسم علاقات افقية بدل العمودية بين مختلف اجزاء المنضمة ، بشكل تداخلي دون حواجز او عوائق . كما انها ترفع من درجة التنسيق بين الوحدات الادارية و ذلك من خلال وضع ابناك للمعلومات المشتركة يتم تبادلها بشكل سلس دون اتباع الاجراءات الورقية المعقدة وهذا ما يضفي الطابع المرن و الفعال للإدارة الالكترونية

بالإضافة الى ذلك فالإدارة الالكترونية تساعد على تبني سياسة علمية حديثة تتجاوز أساليب العمل التقليدية التي تعتمد على أعداد كبيرة من الموظفين ، كما أنها تساعد على الكشف عن الفائض في الوحدات الادارية ، كما تيسر عملية إحصاء الموظفين ، و تحديد أماكن عملهم و مؤهلاتهم ما يسهل توزيعهم و الكشف عن الفائض الممكن.

كما أن الفعالية و المرونة و السرعة التي تطبع المعاملات الادارية الالكترونية سهلت امكانية تجاوز مركزية القرار الاداري ، حيث مكنت الوحدات الادارية من حرية أكبر في التعامل . مع الإبقاء على روابط الاخبار و التفاعل مع المركز و فقا للوحة قيادة تتضمن توجهات وتوصيات ممارسة ذلك النشاط الإداري وكذلك تؤمن تتبعا لمساره.

تقدم الادارة الالكترونية إيجابيات عديدة ترتبط بالأساس بتقليص الهياكل الادارية و جعلها أكثر فعالية و نجاعة ، ما جعلها محط مقاومة من الموظفين أنفسهم الذين ينظرون إليها كمهدد لوضعياتهم الوظيفية[2].

- [2] Bradier, Agnés , “Le gouvernement électronique: une priorité européenne”, revue française d’administration publique, ecole nationale d’administrative, N 110,200

2-تبسيط المساطر الادارية

إن من أهم الإشكاليات التي تعاني منها الإدارة المغربية تعقد المساطر و تعددها ، وهو ما يضعف من فعالية المرفق و مردوديته وكذلك يضرلنظرة المرتفق للإدارة.

وفي هذا السياق تظهر الإدارة الإلكترونية كوسيلة فعالة لتبسيط المساطر و خلق ديناميكية جديدة داخل الإدارة العمومية مبنية على السرعة ، الشفافية والمردودية . و كذلك المساهمة في تجاوز سلبيات الإدارة الورقية التقليدية.

فإدخال الإدارة الإلكترونية إلى المرفق يقلص من كمية النماذج الورقية و المستندات و التوقيعات الواجب استيفاءها أثناء المعاملات الإدارية . في المقابل تعوضها مستندات إلكترونية مرتبطة ببنوك المعطيات و مواقع على الشبكة العنكبوتية.

هذه الخدمات المسافية (عن بعد) تشكل عاملا مساعدا في اتخاذ القرار في أسرع ممكن ، دون التقيد بمكان أو زمان محددين . كما أن المعلوميات تعمل على توحيد المساطر عبر تبني مساطر نموذجية تتجاوز إشكالية التكرار و ضياع الوقت ، فوضع المساطر على الخط يساهم في تجاوز الطابع الورقي التقليدي الذي بات يشكل عائقا أمام تقديم خدمات بجودة محترمة للمرتفق .

إن الجودة في تقديم الخدمات للمرتفقين من المبادئ الدستورية التي تحكم المرفق العمومي ، و الإدارة الإلكترونية تساهم في تفعيل هذا المبدأ عن طريق تجاوزالأخطاء اليدوية الناتجة عن تأدية الموظف لمهامه بالطريقة الورقية التقليدية . هذه الأخطاء الوقوع فيها ناذر في حالة استعمال الوسائل التكنولوجية ، لأن المعطيات فيها مرتبطة بقاعدة للبيانات مبرمجة بطريقة تلقائية و مضبوطة ، ما يساهم في الرفع المرتفقين في الإدارات التي يلجؤون إليها و بالتالي تجاوز عدم الرضى الذي يطبع العلاقة بين المرفق و المرتفق

يصح القول أن الإدارة الإلكترونية تشكل عاملا إيجابيا يرفع حجم التنسيق بين البنيات الإدارية و كذلك التقليص من المساطر و تقديم خدمات بجودة معقولة. لكن تفعيل هذا الدور مرتبط بشكل وثيق بترسيخ ثقافة جديدة تحكم المرفق و تضبطه

3-الادارة الإلكترونية و ادخال ثقافة جديدة للمرفق العام ومكافحة الفساد

مكافحة الفساد يمر عبر التعاون الدولي و تكريس الدولة لذلك التعاون ،و استفادة الدولة لمهامها الاقتصادية والرقابية قبل كل شيء،و ضمان استقلالية و تقوية صلاحيات المفشية العامة للمالية،و تفصيل الدور الرقابي[3]للبرلمان عبر تحرير من هيمنة الجهاز التنفيذي ووضع الفرقة الثانية،من في مركز السابع للمتبوع و استعادة مكانة الريادي في هذا المجال.

التعاون لغة هو العون المتبادل أن تبادل المساعدة لتحقيق هدف معين،و هذا هو المعنى العام لكلمة تعاون،و يفهم منه التضافر المشترك بين شخصين أو أكثر لتحقيق نفع مشترك لقوله عز وجل"و تعاونوا على البر و التقوى،و لا

Cf .Benait ,delaunnay,lindisepensable du droit constititionel,jeunnesse edition ,france,2001pp,139et s.[3]



تعاونوا على الإثم و العدوان"،و يقول الرسول صلى الله عليه و سلم الله في عون العبد ما دام العبد في عون أخيه"و ها هو المسيح أحملوا بعضهم إثقال بعض".

"و لا تنظروا كل واحدة إلى ماهو لنفسه بل كل واحد إلى ما هو لآخرين أيضا"[4]وقد برزت الاتجاهات الحديثة لمكافحة الجريمة ،و تزايد بالتعاون الدولي و ذلك عن طريق تزايد الاهتمام بالتخطيط الاستراتيجي و البرمجة كوسيلة فاعلة في سبيل تحقيق النمو الاجتماعي و الاقتصادي و ما يتضمنه من قطاعات مختلفة،

و تزايد الاهتمام بالعضو البشري المنوط به مكافحة الجريمة،و تزايد لاهتمام بالبحث العلمي الجنائي و بتمويل السياسي ،و ليلاحظ أن اكترية الفقهاء يعتبرون أن التعاون الدولي في مجال مكافحة الجريمة ظهرت حديثا لان التعاون الدولي في حد ذاته وجد مفهومه بعد ظهور مفهوم الدولة ،إذ أن المقصود منه هو أن تتدخل الدولة بتصوراتها و قوانينها عن طريق الإسهام الايجابي في الأحداث،بغرض تحقيق أمها القومي و مصالحها ،و قيمها و سير لعلاقاتها الخارجية[5]والإعلان أول مظهر للتعاون بين الدول تمثل في ممارسة أجراءات تسليم المجرمين الذين نصت عليه الكثير من لتشريعات الجنائية ،وما عدا ذلك لم تتضمن القوانين الجنائية أي إشارة لإبعاد الدولية لغاية صدور المدونات الاروبية العظمى في القانون الجنائي سنة1800،حيث صدر في هذا الوقت القوانين الفرنسي و الألماني ليقررا امتداد القانون الجنائي الوطني إلى بعض صدر السلوك الفردي التي ترتكب خارج ولاية القضاء الإقليمي للدولة ،و الملاحظ أن التعاون الدولي في مجال مكافحة الجريمة بمعناه العام ،و الذي يشمل على مكافحة مراحل المكافحة،و التي تبدأ من قبل أعمال الشرطة و إجراءاتها ،و تستمر إلى ما بعد تنفيذ حكم القضاء،[6]و يمكن أن يضيف أو يصنف إلى عدة تقسيمات .تعاون بين طرفين و تعون متعدد الأطراف ،و من حيث مستواه إلى تعاون ثنائي،و تعاون إقليمي و أقاليمي ،و تعاوني عالمي و من حيث طبيعة أطرافه ينقسم إلى تعاون بين أطراف الحكومة و تعاون بين أطراف غير حكومي ، وكذا تعاون بين الدول ،و تعاون بين منظمات دولية،و تعاون تشترك فيه دول ومنظمات دولية،هذا ومع العلم يعتبر التعاون الدولي لمكافحة أي جريمة من الالتزامات (الهامة الملقاة على الدول لا يعني ذلك حتمية مرور العلاقة التعاونية بين الطرفين أو مجموعة من الأطراف بمراحل معينة ملزمة ،أو أن تندرج هذه العلاقة من البسيط إلى الاشد و فق ترتيب محدد سلفا ،و لكن الحقيقة و الواقع يشيران إلى بدء إمكانية العلاقات لتعاون من نقط مختلفة ورغم ذلك فان الواقع المنطق ،يؤكدان أن الغالب الأعم هي العلاقات و الروابط التعاونية هو ميلادها بسيطة ثم تطورها مع مرور الوقت[7]

---

[4] أنظر ،علاء الدين شحاتة 2000،التعاون الدولي لمكافحة الجريمة اشتراك للنشر و التوزيع:ط1،مصر،ص.1؛على عبد القادر القهواجي ،2001االقانون الدولي اللبناني ،منشورات الحلب الحقوقية ط،2001،1،ص.،5؛ هنان مليكة ،2010 جرائم الفساد الرشوة والاختلاس وتكسب الموطف العام من وراء وطيفته في الفقه الاسلامي وقانون مكافحة الفساد الجزائري مقارنة ببعض التشريعات العربية دججص.162

[5] أنظر، محمد صبحي نجم، 2000قانون العقوبات دار الثقافة لنشر و التوزيع، بدون مكان نشر، ،،8،ص؛رمسيس بهنام ،النظرية العامة للقانون الجنائي ،المكتبة القانونية ،شأنا معارف ،الاسكندرةن1997؛محمد أحمد المشعداني 2003،الوسيط في شرح قانون االعقوبات،ط1،الوراق لنشر و توزيع ،بدون مكان نشر ،2003،ص.،521و مابعدها

[6] أنظر علاء الدين شحاتة ،المرجع السابق ص2م

[7] أنظر،علاء الدين شحاتة ،المرجع السابق ،ص.،85.



و الصور الأولية للتعاون البسيط (فعاليتها) تشمل التعاون الدولي حيث انه يشل احد مجالات التعاون الدولية بين الوحدات المكونة للنظام الدولي،و إذا كان المتصور تركيز أطراف التعاون دون أخرى وفق لاحتياجاتها و مصالحها فمثلا تبادل الرسائل غالبا ما بدأ دعوة الأطراف لإقامة شكل من إشكال التعاون بمبادرة من صاحب الفكرة إقامة التعاون،و كذلك تنظيم وتبادل الزيارات كتبادل الاراءو الخبرات و تنظيم حلقات مناقشة،و من الصور المتطورة لتعاون الولي البسيط (مثلا تنظيم دورات تدريبية و تنظيم اجتماعات و إجراء مفاوضات و تنظيم اتفاقات دولية،و توقيع مذكرات تفاهم و اتفاقيات و معاهدات و إنشاء كيانات لأدراة التعاون،تبادل المساعدة الشرطية و الأمنية و ذلك عن طريق إنشاء كيانات تعاونية متوسطية ،فانه لم

يعد كافيا لمواجهة الجريمة الدولية و عبر الوطنية،بل أصبح هناك ضرورة حتمية لتعاون أجهزة الشرطة و كافة أجهزة العدالة الجنائية داخل الدولة الجنائية ،و ضرورة حتمية التعاون بين كافة الأجهزة[8] وقد قطع التعاون الشرطي الدولي شرطا طويلا سواء على مستوى التعاون الثنائي أو التعاون متعدد الأطراف إقليميا أو عالميا و كان من ابرز العلاقات على طريقها التعاون إنشاء منظمة الشرطة الجنائية الدولية أنتربول.

هذا الأخير الذي يمثل الأداة الدولية الأساسية في مكافحة الجريمة المنظمة على المستوى الدولي،وتضم في عضوية جميع الدول،و قد تزايدت الأعباء الملقاة في السنوات الأخيرة بسبب تزايد وتيرة للجرائم الإرهابية[9]و كذلك من ابر صور التعاون :التعليم و التدريب الشرطي المتخصصون المعونات الفنية ،و تبادل المراجع.

و ربط الشبكات و الاتصال، و تبادل ضباط و مكاتب الاتصال، و تبادل المعلومات و المعونة لمواجهة الكوارث و الأزمات و المواقف الحرجة الاشتراك في عمليات الأمنية و شرطية فنية كتعليم المراقب و ضبط القضايا الدولية غير أن يطرح التساؤل حول مدى وجود تعاون دولي من اجل مكافحة الفساد؟

[8] أنظر علاء الدين شحاتة،المرجع السابق ص.89حاول

[9] حاولت المنظمة الدولية شرطة الجنائية (انتروبول) ،حاولت تسيير الاتصال بين هذه الأجهزة لشرطية،عن طريق إنشاء شبكة اتصالات خاصة،و مرت جهوية المنظمة في هذا المجال بمراحل عديدة إلى أن تم إنشاء عدة مراكز اتصالات إقليمية في كل من طوكيو نيوزلاندا ،بيوني ،نيروبي،ايدجان ،لتسهيل مرور الرسائل،و يضاف إلى ذلك مكتب إقليمي فرعي في باب جوك،و نظرا لتنوع أنظمة الدول المختلفة،لأقدر كان هناك خياريين لانظمة الاتصال ،و الدول المركزية يمكنها ان تقوي من فاعلية هذه الاتصالات باتابة الفرصة الامكانة للمكاتب الوطنية كلي تنسيق للمعلومات فيما بين أجهزة الشركة ووكالتها المختلفة داخل الدولة،ورما يتبع في ذلك تجربة مكتب الاتصالات و الشؤون الدولية بمكتب البادئ الفدرالية بالو،م،والذي يختص بالتنسيق بين كافة المكاتب الأمريكية الميدانية،و يعطى هذا النظام للمكاتب الوطنية لانتروبول منظورا اشمل للتعرف على القضايا ذات الابعادو التأثيرات الدولية و المساعدة في تربية نظرا أجهزة للشرطة الاجنبيةومن بين الجهود الثنائية الإقليمية التعاون لشرطي الحدودي بينا،م،أ و كندا احد اهم هدين النماذج فالعلاقات المكتب المباحث الفيدرالية و الشرطة الكندية تتيح لشرطة الملكية الكندية بالاتصال المباشر بالجانب الآلي للمباحث الفدرالية و الخاص بالامتيازات الجنائية ومن أمثلة التعاون متعدد الأطراف النجد اتفاق لابوس لعام1984 بشن المجالات الشرطية الجنائية بين كلبنين ،و غانا ،و نيجريا،و حيث يقوم الفرص الرئيس هذا الاتفاق على تمركز الاتصالات الشرطية في منطقة الحدود عبر المكاتب الوطنية للانتروبول،وأيضا نجد تعاونا ثنائيا متعددا بين بلجيكا و نيجر و هناك اتفاق مع ألمانيا الغربية(1968)ولوكسبورغ 1938و اتفاق مع فرنا 1970،وهولندا 1973 و كذلك يمثل الاتفاق وكذلك يمثل لاتفاق الشريك الفرنسي لاكاني الموقع في3فبراير1977 و الذي ينطبق 186 كيلومتر من الحدود المشتركة بشأن نقاط مشتركة الاتصال الردعي المباشر بين الجانبين

و خطورة ما يطرحه الفساد من مشاكل و مخاطر على استقرار المجتمعات و استعر،مما يقوض مؤسسات الديمقراطية و قيمتها و القيم الأخلاقية و العدالة و يعرض التنمية المستدامة وسيادة لقانون للخطر ،و إذ تقلقها أيضا الصلات القائمة بين الفساد و سائراشكال الجريمة،و خصوصا الجريمة المنظمة و الجريمة المنظمة للاقتصادية بما فيما غسل الأموال ،و إذا تقلقها كذلك حالات الفساد التي تتعلق بمقادير هائلة من الموجودات ،يمكن أن تمثل نسبة كبيرة من موارد الدول ،والتي تهدد الاستقرار السياسي و التنمية المستدامة لتلك الدول ،اقتناعا منها بان الفساد[10]لم يعد شأنا محليا بل هو ظاهرة عبر الوطنية تمس كل المجتمعات و الاقتصاديات مما يجعل التعاون الدولي على منعه و مكافحة أمرا ضروريا اقتناعا منها أيضا بأن إتباع نهج شامل و متعدد الجوانب هو أمر لازم لمنح الفساد و مكافحة بصورة فعالة.

4- التعاون الإقليمي لمكافحة الفساد

نتعرض من خلال هذا المبحث للتعاون الإقليمي لمكافحة الفساد من خلال المطلب الأول ونتعرض للتعاون والمساعدات المطلب الثاني

ا-التعاون والمساعدات

و اقتناعا منها أيضا بان توافر المساعدة التقنية بما أن يؤدي دوراهما و هاما،بما في ذلك عن طريق تدعيم الطاقات و بناء المؤسسات ،في تعزيز قدرة الدول على منح الفساد و مكافحة بصورة فعالة و اقتناعا منها بأن اكتساب الثروة الشخصية بصورة غير مشروعة يمكن أن يلحق ضررا بالغا بالمؤسسات الديمقراطية و الاقتصادية الوطنية و سيادة القانون ،حيث أن منع الفساد[11]و الفساد عليه هو مسؤولية تقع على عاتق

جميع الدول ،وانه يجب عليها أن تتعاون معا يدعمو مشاركة أفراد و جماعات خارج النطاق العام كالمجتمع الأصليون المنظمات غير الحكومية ،و منظمات المجتمع المحلي إذا كان يراد لجهودها في هذا المجال أن تكون فعالية.

و أن تضع في اعتبارها أيضا مبادئ الإدارة السليمة لشؤون و الممتلكات العمومية و الإنصاف والمسؤولية و التساوي أمام القانون و ضرورة صون النزاهة و تعزيز شفافية تبيد الفساد و اد تثني على ما تقوم به لجنة منع الجريمة و العدالة الجنائية و مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات و الجريمة عن أعمال في ميدان منع الفساد و مكافحة

ب- التعاون على مستوى الاتحادات :

و اد تستذكر الأعمال التي اضطلعت بها المنظمات الدولية و الأقلية لأخرى في هذا الميدان بما في ذلك أنشطة مجلس أوربا والاتحاد الاروبي ،و الاتحاد الإفريقي،و منظمة التعاون و التنمية في الميدان الاقتصادي[12]ومنظمة الدول الأمريكية

[10] وقدم التصديق على اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد بموجب المرسوم الرئاسي 128/04 الصادر في19افريل 2004 انظر بدون مؤلف ،اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد مجلة الفكر القانوني 2004،العدد6،ص.،96.

[11] انظر القانون06-01 المؤرخ في 21محرم1427 الموافق ل20فبراير2006،يتعلق بالرقابة من الفساد و مكافحة و قد نص هذا القانون على تعاون قضائي بين الدول ،و استرداد الممتلكات عن طريق تعاون دولي في مجال المصادرة

[12] انظر مصطفى العوجي،المسؤولية الجنائية في المؤسسة الاقتصادية مؤسسة نوفل بيروت 1982،ص.،8؛أنور محمد المساعدة، المسؤولية الجزائرية على الجزائر الاقتصادية ،دار الثقافة لنشر و توزيع ،2007 ،ص.،33؛ محمد كمال الدين، أمام،المسؤولية الجنائية أساسها و تطورها ؛دراسة مقارنة في القانون الوضعي و الشريعة الإسلامية ،د،ج،ج،بدون مكان نشر 2004،ص،8 ؛كامل السعيد ،شرح قانون العقوبات ،الجرائم المضرة،بالمصلحة العامة،دار الثقافة لنشر و التوزيع بدون مكان نشر ،2008،ص.،15.



،و مجلس التعاون الجمرك (المعروف أيضا باسم المنظمة العالمية للجمارك"و جامعة الدول العربية،و أن نحيط علما مع التقير بالصكوك التعدد الأطراف لمنع الفساد و مكافحته بما فيها اتفاقية البلدان الأمريكية لمكافحة الفساد ،التي اعتمدتها منظمة الدول الأمريكية في29 أدار ،مارس1996،و اتفاقية مكافحة الفساد بين موظفي الجماعات الاروبية أو موظفي الدول الأعضاء في الاتحاد الاروبي ،التي اعتمدها مجلس الاتحاد الاروبي في26ايار /مايو1997 و اتفاقية مكافحة رشوة الموظفين العموميين الأجانب في المعاملات التجارية الدولية ،التي اعتمدتها منظمة التعاون و التنمية في الميدان الاقتصادي في 21 تشرين الثاني /نوفمبر1997،و اتفاقية القانون الجنائي بشأن الفساد،التي أعتمدتها اللجنة الوزارية لمجلس اروبا في27 كانون الثاني /يناير1999 نو اتفاقية القانون المدني بشأن الفساد التي اعتمدتها اللجنة الوزارية لمجلس أوروبا في 4 تشرين /نوفمبر 1999، و اتفاقية الاتحاد الإفريقي لمنع الفساد و محاربته التي اعتمدها رؤساء دول و حكومات الاتحاد الإفريقي في12 تموز /جويلية 2003،وان ترحب بدخول اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية الفساد في29 أيلول/ سبتمبر2003،حيث نصت المادة5 من اتفاقية مكافحة الفساد بأن تتعاون الدول الأطراف فيما بينها و مع المنظمات الدولية و الإقليمية ذات صلة حسب الاقتضاء ووفقا للمبادئ الأساسية لنظامها القانوني ،على تعزيز و تطوير التدابير المشار إليها في هذه المادة،و يجوز أن يشمل ذلك التعاون المشاركة في برامج المشاريع الدولية الرامية إلى منع الفساد"و كذلك تنص المادة 6 من الاتفاقية على أن :"تقوم كل دولة طرف بإبلاغ الأمين العام لأمم المتحدة بسم و عنوان السلطة أو السلطات التي يمكن أن تساعد الدول الأطراف الأخرى على وضع و تنفيذ تدابير محددة لمنع الفساد".

كما تنص المادة8 من الاتفاقية على مدونات و قاعد سلوك الموظفين ،و على أن نحيط على بالمبادرات ذات الصلة التي اتخذتها المنظمات الإقليمية و الاقاليمية و المتعددة الأطراف، و منها المدونة الدولية لقواعد سلوك الموظفين العومين،الواردة في مرفق قرار الجمعية العامة 59/51 المؤرخ في12كانون الأول/ديسمبر1996.

كما نصت المادة13 من الاتفاقية على مشارة المجتمع حيث نصت" تتخذ كل دول طرق تدابير مناسبة،ضمن حدود إمكانياتها ووفقا للمبادئ الأساسية لقانون الداخلي،لتشجيع أفراد و جماعات لا ينتمون إلى القطاع العام مثل المجتمع الأهلي و المنظمات غير الحكومية ،و منظمات المجتمع المحلي،على المشاركة الناشطة في منع الفساد و محاربته ،و لإنكار وعي الناس فيما يتعلق بوجود الفساد و أسبابه ،و جسامته و مايمثله من خطر،و ينبغي تدعيم هذه المشاركة بتدابير مثل:

تعزيز الثقافة ،و احترام و تعزيز و حماية حرية التماس المعلومات المتعلقة بالفساد و تليقها و نثرها و تعميمها.

كما انه نصت المادة 14 سنة على تدابير لمنع غسل الأموال،و المادة 15 فيما يخص رش الموظفين العموميين الوطنين،و فيما يخص المادة16 نصت على رشوة الموظفين العمومين الأجانب و موظفي المؤسسات الدولية العمومية،كما نصت المادة17 منه على اختلاس الممتلكات أو تبديدها أو تسريبها بشكل أخر من قبل موظف عمومي ،كما نصت المادة 18منه على منع المتاجرة بالنقود،و نصت المادة19 منه على إساءة استغلال لوظائف،كما نصت لمادة20منه على الإثراء غير المشروع ،و نصت المادة21 منه على الرشوة في القطاع الخاص،و المادة22 على اختلاس الممتلكات في

القطاع الخاص،كما نصت المادة23 على غسل العائدات الإجرامية ،و نصت المادة24 منه على الانفراد ،و نصت المادة 25 على إعاقة سير العدالة ، نصت المادة26 منه على مسؤولية الشخصيات الاعتبارية،و نصت المادة27منها على المشاركة و الشروع ،كما نصت المادة28 منه على العلم و النية و لغرض كأركان للفعل الإجرامي،و نصت المادة29 على التقادم،كما نصت المادة30 على الملاحقة و المقاضاة و الجزاءات ،و نصت المادة31 على التجميد و الحجز و الصادرة نو نصت المادة32 من الاتفاقية على حماية الشهود و الخبراء الضحايا ،و المادة33 نصت على حماية المبلغين،و المادة 34 على عواقب الفساد ،و نصت المادة35 على التعويض عن الضرر ،و نصت المادة36 على السلطات المتخصصة كما نصت المادة37 على التعاون مع سلطات انفاذ القانون نصت لمدة38 على التعاون بين لسلطات الوطنية[13]و نصت المدة39 عل التعاون بين لسلطت لوطنية و القطاع الخاص،و نصت لمادة40 على لسرية لمصرفية ،و لمادة 41 على السجل لجنائي،و لمدة 42 نصت على الولاية القضائية،(التعاون فيما يخص تسليم المجرمين)،و نصت المادة 45 على نقل الأشخاص المحكوم عليهم،كما نصت المادة46 على موضوع المساعدة القانونية المتبادلة ،كما نصت المادة48 من الاتفاقية على التعاون في مجال انفاد القانون،بحيث تتعاون الدول الأطراف فيما بينها تعاون وثيقا ،و تتحدد الدول الأطراف ،على وجه لخصوص تدابير فعالة لأجل ،تعزيز قنوات الاتصال بين سلطاتها و أجهزتها و دوائرها المعنية،و إنشاء تلك القنوات عند الضرورة ،من

اجل تسيير تبادل المعلومات بطريقة أمنة و سريعة عن كل الجوانب الجزائر المشمولة بهذه الاتفاقية ،بما فيها صلاتها بالأنشطة إجرامية الأخرى[14]،إذا رأت الدول الأطراف المعنية ذلك مناسبا بالتعاون مع الدول[15]الأطراف الأخرى ،فيما يتعلق بالجرائم المشمولة بهذه الاتفاقية على إجراء تحريات بشأن هوية الأشخاص المشتبه في خضوعهم في تلك الجرائم ،حركة العائدات الإجرامية،توفير الأصناف و الكميات اللازمة من المواد لفرض التحليل و التنسيق ،تبادل المعلومات مع الدول الأطراف الأخرى بشان وسائل و طرائف معينة تستخدم في ارتكاب الجرائم المشمولة بهذه الاتفاقية تسهيل التنسيق الفعال بين سلطاتها و أجهزتها وداوئرها المعنية،تسهيل التنسيق الفعال بين سلطاتها و أجهزتها ،و دوائرها المعنية و تشجيع تبادل العاملين و غيرهم من الخبراء،بما في ذلك تعيين ضباط اتصال ،رهنا بوجود اتفاقات أو ترتيبات ثنائية بين الدول الأطراف المعنية،و تبادل المعلومات و تنسيق ما يتخذون تدابير ادرية أخرى حسب الاقتضاء ،لغرض الكشف المبكر عن الجرائم المشمولة ،و بغية وضع هذه الاتفاقية موضع النفاذ ،ننظر الدول الأطراف في إبرام اتفاقات أو ترتيبات ثنائية أو متعددة الأطراف بشأن التعاون المباشر بين أجهزتها المعنية بأنفاد القانون ،و في تعديل تلك الاتفاقيات أو الترتيبات في حال وجودها،و إذا لم تكن هناك بين الدول الأطراف المعينة اتفاقات أو ترتيبات من هذا

---

[13] أنظر، اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، مجلة الفكر القانوني، 2004، العدد6ص115؛ هذا و قد نصت المدة 11 من قانون 06-01 لمتعلق بمكافحة الفساد، حيث نصت على أساليب لثقافية في التفاعل مع الجمهور.

[14] انظر، اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، المرجع السابق، ص.116.

[15] وربما الجزائر تعاني بإعداد المتزايدة فضائح مهولة علاقة الفساد و البنوك و بالتلاعب بالحال العام في المؤسسات العمومية ،و أن كانت هذه الظاهرة لا تقتصر على بلادنا حيث هي من إفرازات النظام السياسي و لاقتصادي العالمي الذي يعمم المضاربة و يفرض ثلاشي دول خدمة لمصالح الشركات المتعددة الجنسيات ،تستخدم المؤسسات الدولية ماله الفساد كذريعة لفرض تدخل المنظمات الغير حكومية الدولية لها في شؤون البلدان عامة فيما يخص تسيير المال العام.



القبيل ،جاز للدول الأطراف أن تعتبر هذه الاتفاقية بمثابة الأساس للتعاون المتبادل في مجالا نفاذ القانون بشأن الجرائم المشمولة بهذه الاتفاقية.

و في نفس السياق تستفيد الدول الأطراف ،كلما اقتضت الضرورة استفادة تامة من الاتفاقية أو الترتيبات بما فيها المنظمات الدولية و الإقليمية لتعزيز التعاون بين أجهزتها المعنية.

كما تسعى الدول الأطراف إلى التعاون ضمن حدود إمكانياتها على التصدي للجرائم المشمولة بهذه الاتفاقية ،التي ترتكب باستخدام التكنولوجيا الحديثة،كما نصت المادة49 على التحقيقات المشتركة بحيث تنظر الدول الأطراف في إبرام اتفاقات أو ترتيبات ثنائية أو متعددة الأطراف تجيز السلطات المعنية ان تنشئ هيئات تحقيق مشتركة،فيما يتعلق بالأمور لتي هيئات تحقيقات أو ملاحقات أو إجراءات قضائية في دولة واحدة أو أكثر ،و نصت المادة 50 على أساليب التحري الخاصةو نصت المادة61على استرداد الموجودات 52،63،54من التفاقية ،كما نصت المادة55 على التعاون الدولي لأغراض المصادرة بحيث أن الدولة الطرف التي تتلقى طلب من دولة أخرى لها ولغاية قضائية على فعل مجر موفقا لهذه الاتفاقية من اجل مصادرة ما يوجد فغي لإقليمها من عائدات إجرامية أو ممتلكات أو معدات أو أدوات أخرى أن تقوم إلى أقصى مدى ممكن في إطار نظامها القانوني الداخلي بما يلي:

أن تحيل الطلب إلى سلطاتها المختصة،أو أن تحيل إلى سلطاتها المنتجة أمر المصادر لصادر عن محكمة في إقليم الدولة الطرف الطالبة،في حالة طلب ذي صلة ،وصفا للمستهلكات المراد مصادرتها بما في ذلك مكان

الممتلكات،كما نصت المادة56 على التعاون الخاص بحيث تسعى كل دولة طرف دون الإخلال بقانونها الداخلي إلى اتخاذ تدابير تحيل لها أن تحيل دون مساسها بتحقيقها أو ملاحقتها أو اجراءتها القضائية،معلومات عن العائدات المتأنية عن الأفعال المجرمة وفقا لهذه الاتفاقية إلى دولة طرف أخرى دون طلب مسبق،عندما ترى أن إفشاء تلك المعلومات قد يساعد الدولة الطرف التلقية على استغلال أو إجراء تحقيقات أو علاقات أو جاءت قضائية أو قد يؤدي إلى تقديم تلك الدولة الطرف طلبا بمقتضي هذا الفصل من الاتفاقية"و نصت المادة57،58،59 على وحدة الاعتبارات ،بينما نصت المادة 60 على المساعدة التقنية و تبادل المعلومات و نصت 61 على جمع المعلومات المتعلقة بالفساد و تحليل اتجاهات الفساد ،كما نصت المادة62 على تدابير أخرى لتنفيذ الاتفاقية من خلال التنمية الاقتصادية و المساعدة التقنية،و نصت المادة 63 على آليات التنفيذ.

ج-التعاون القضائي الدولي

تعتبر مسألة التعاون القضائي الدولي [16]محط اهتمام بين الدول المختلفة محط اهتمام وضرورة تفرضها طبيعة العلاقة الدولية عبر الحدود بل هي كما يراها جانب من الفقه مفروضة بمقتضى هدف القانون الدولي الخاص وغايته المتمثل في التعاون المشترك بين النظم القانونية وقد حرصت الدول المختلفة منذ زمن طويل تحقيقا لمصلحتها المشتركة على عدم إفلات المجرمين من العقاب وذلك بإبرام اتفاقيات ثنائية ومتعددة الأطراف بشان التعاون القضائي

[16] علاء فرحان طالب ، علي الحسين حميدي العامري ، استراتيجية محاربة الفساد الاداري والمالي مدخل تكاملي دار ايام لنشر وتوزيع ط.1 ، الاردن ،2016 ،ص.23.



كالإنابة القضائية وتسليم المجرمين ثم تجميد وحجز الأموال واسترداد الممتلكات عن طريق الإجراءات ا المصادرة الدولية .[17]

ان مكافحة الفساد لا يمكن أن تتم بالفعالية اللازمة إلا من خلال تزويد القضاء سلطات خاصة تمكنه من الردع مرتكبيه وخاصة أن الطرف المتضرر هو الدولة وتتمثل مجالات التعاون القضائي في قانون الإجراءات الجزائية في الإنابة القضائية وتسليم المجرمين

الانابة القضائية:

وتعرف انها طلب من السلطة القضائية المنيبة إلى السلطة المنابة قضائية كانت أم دبلوماسسية باتخاذ اجراء من إجراءات التحقيق أو جمع الأدلة في الخارج وكذا أي إجراء قضائي اخر يلزم اتخاذه للفصل في المسألة المثارة أو المحتمل إثارتها في المستقبل وتجد سندها القانوني في 721و722 من ق اج والإنابة القضائية نوعين إنابة واردة من الخارج في حالة متابعة عن الجرائم غير سياسية يمكن متابعة الفضائية كما انه من الجائز حضور ممثل عن الدولة طالبة الانابة عند القيام بالإجراء المطلوب لذلك يتعين إحاطة الجهة الطالبة علما بمكان وزمان نفاد لكي يتاح للطرف ذي الشأن أن يحظر اذ شاء أو يوكل من ينوب واذا تم القيام بالإجراء على قاضي التحقيق أن يقدم الأوراق المتعلقة به الى وزارة العدل وهذه الأخيرة تتولى بدورها إرسالها الى الدولة الأجنبية [18]

وهناك النوع الثاني الإنابة القضائية المرسلة الى الخارج المادة 722 ترسل من قاضي التحقيق عن طريق السلم الاداري الى السيد وزير العدل الذي يرسلها بدوره الى وزارة الخارجية الجزائرية التي تبلغها بالطريق الدبلوماسي الى السلطات القضائية الأجنبية واذا كان هناك اتفاق بين الجزائر والدولة الأجنبية فانه يستغنى عن الطريق الدبلوماسي الى السلطات القضائية الأجنبية واذا هناك اتفاق بين الجزائر والدولة الأجنبية فانه يستغنى عن الطريق الدبلوماسي سواء بالنسبة للانابة الصادرة أو الواردة كما هو الشأن بالنسبة للبرتوكول القضائي بين الجزائر وفرنسا[19]

في ر1962/8/28 بالنسبة للإنابة القضائية في المادة الجزائية المراد تنفيذها على تراب احدى الطرفين حيث تتم العملية مباشرة بأن ترسل بين الإدارات المركزية العدلية لكلا البلدين عن طريق السلطات القضائية

تسليم المجرمين :

لقد تنامت في الاونة الأخيرة ظاهرة فرار المجرمين صحبة الأموال التي جنوها من الجرائم التي اقترفوها من الدولة صاحبة الاختصاص بمحاكمتهم الى دولة أخرى ولمواجهة هذه الطاهرة عمدت مختلف دول العالم الى اقامة نظام فعال لتسليم المجرمين والمتهمين والذي يحول دون حصول المجرمين على مأوى منهم كما يحرمهم من الاستفادة من الاختلاف في الأنظمة القانونية والقضائية فتسليم المجرمين هو العملية التي تطلب الدولة من خلالها الطلب من دولة

---

[17] أنظر ، الحاج علي بدرالدين 2017، جرائم الفساد واليات مكافحتها في التشريع الجزائري ، ج.1 ،دار الأيام لنشر والتوزيع ،ط.1 ،لأردن،397.

[18] أنظر حاج على بدرالدين ، نفس المرجع ، ص.398

[19] محي الدين شعبان توق ، الحوكمة الرشيدة ومكافحة الفساد منظور اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد دار الشروق للنشر والتوزيع ،2014 ص



اخرى اعادة شخص من اجل المحاكمة او العقوبة بشرط ان يكون قد هرب دون صدور حكم من تلك الدولة ، وأن يكون الشخص المطلوب تسليمه قد ارتكب الجريمة وصدر حكم بالادانة الا أنه تمكن قبل وأثناء تنفيذ العقوبة الصادرة ضده من الفرار وهكذا يهدف التسليم الى الحيلولة دون افلات المجرمين من العقاب في حالة ما اذا كان القانون الداخلي للدولة المتواجدة على اقليمها لا يسمح بمحاكمته وتعتبر اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد مرجعية قانونية في مجال التسليم اذ نصت المادة 44 من الاتفاقية انه اذا تلقت دولة طرف تجعل تسليم المجرمين مشروطا بوجود معاهدة طلب تسليم من دولة طرف أخرى لا ترتبط بمعاهدة التسليم جاز لها أن تعتبرلا هذه الاتفاقية الأساس القانوني للتسليم [20]

شروط تسليم المجرمين : باستقراء اتفاقية الامم المتحدة أن تكون الجريمة محل المطالبة قد وقعت داخل اقليم الدولة طالبة التسليم الاشرط الثاني التجريم المزدوج وقد أخذ بمعيار الحد الأدنى للعقوبة سنتين أو أقل أما من حيث العقوبات محل استبعاد التسليم فيها فهي عقوبة الاعدام نطرا لوحشيتها أما جرائم السياسية فهناك غموض لعدم التسليم فيها وهذا ما نصت عليه المادة 44 من اتفاقيةة مكافحة الفساد والمادة 698 من ق اج ويشترط في التسليم ان العقوبة لم تنقضي أو لم تتقادم حسب المادة 698 من ق اج

ومن اجراءات طلب التسليم يقدم بطريق الدبلوماسي على مستوى وزارة خارجية وتحيلة الوزير العدل فانه يتم استجواب الأجنبي محل الطلب التسليم من طرف النائب العام ويتم تبليغه بالمستند خلال 24 ساعة ويحرر محضر بهذه الاجراءات ويتم تبليغه بالمستند الذي وجه اليه خلال 24 ساعة وذلك امام المحكمة العليا وذلك بقرار مسبب واذا رفضت المحكمة العليا يرفض التسليم التعاون لقضائي في تجميد وحجز الأموال واسترداد الممتلكات عن طريق اجراءات المصادرة الدولية وعن طريق الاسترداد المباشر للمتلكات وهذا ما نصت عليه المادة 62من ق وم ف ويتم من خلال تنفيذ الاحكام الصادرة عن الجهات القضائية الاجنبية المتعلقة بالمصادرة حسب المادة 63 من قومف وكذلك تقديم طلب الحجز او المصادرة للدولة وهدا حسب المادة 64 من ق وم ف وتنفذ الاحكام الامرة بالمصادرة حسب المادة 67 من قوم ف وكذلك يتم ارجع الممتلكات المصادرة حسب المادة 57 من اتفاقية الفساد وهناك شروط ارجع ممتلكات المصادرة في حالة اختلاس اموال عمومية أو غسل الأموال ان يكون حكما صادر عن جهة فقضائية نهائيا ويجوز للدولة متلقية المصادرة اقتطاع اموال وارجاع الممتلكات حسب المادة 57 من اتفاقية وهناك العديد من المعيقات امامالتعاون الدولي القضائي استرداد الاموال حصانات وطيفية تقف امامه ومعيقات اجرائية تبرز في مسائل مقبولية الادلة ومعاهدات تبادل المساعدة القضائية التي تتطلب وقتا طويلا ومعيقات اجرائية نقص الخبرة ومعيقات دولية اتفاقيات المساعدة القضائية التي تتطلب وقتا طويلا .

إن استعمال تكنولوجيا المعلومات الاتصال بالإدارة العمومية متعددة، جعلها تخطو خطى كبيرة نحو تجسيد حياة إدارية أفضل من تلك التي كانت من قبل.

[20] أنظر حاج على بدرالدين ، المرجع السابق ، ص.400-401



فما تشهده الإدارة العمومية من تطور تكنولوجي ضخم، يحمل بشائر مذهلة يكون لها تأثير على مفهوم المرفق العام، تماشيا مع النهج الرامي إلى تدعيم الشفافية بين الإدارة والمواطنين،والتي تعد من السمات البارزة للإدارة الالكترونية فعن طريقها يمكن لأي متعامل مع هذا النظام أن يعلم بكافة الأمور التي تتعلق بمعاملته بوضوح، وكذا المرحلة التي قطعتها عبر الدخول إلى الموقع الإلكتروني للإدارة المتاح لكل ذي مصلحة، وليس هناك ما يجب إخفاؤه إلا ما يتعلق بأسرار الدولة أو البيانات الخاصة والسرية .

هذا ويمكن للإدارة الالكترونية إضفاء قدر من الشفافية على القرارات الإدارية عن طريق إشراك المواطنين في صياغة القرار الإداري مما يسهل استيعابهم لقبول وتنفيذ ذلك القرار إضافة إلى تمكين المواطنين من التفاعل مع الإدارة والإدلاء بآرائهم وتقديم مقترحاتهم، وطرح استفساراتهم، ويتعين على الإدارة أن تأخذ هذه الآراء بعين الاعتبار إن هي أرادت أن تواكب اهتمامات وطموحات المواطنين.

لهذا يجب على الدولة المغربية الاستفادة من التجارب الرائدة واستغلال الإمكانيات الهائلة التي توفرها الإدارة الإلكترونية بغية الحد من الفساد الإداري ومن بين هذه الإمكانات إنشاء موقع الكتروني يكون الهدف منه تقديم معلومات عن عمليات الرشوة أو الابتزاز التي يتعرض لها المواطنين، مع إمكانية ذكر اسم الإدارة، والموظف ونوع العملية وقيمة المبلغ المدفوع، على أن يبقى صاحب الشكوى سريا.

ويلاحظ أن الإدارة الإلكترونية من شأنها إن تم تفعيلها خلق ثقافة مجتمعية جديدة تقوم على أساس إيمان المواطن بحقه في الاستفادة من خدمة معينة وفق شروط وإجراءات واضحة ومحددة دون حاجة إلى وساطة أو محاباة .

وهو ما يتطلب بدل جهود كبرى لتفعيل الإدارة الإلكترونية وجعلها أداة فعلية للتحديث الإداري وتجاوز العراقيل التي تعاني منها، مما سيساهم حتما في تحسين المر دودية الإدارية والاستجابة لاحتياجات المواطن الذي يطمح إلى أن تكون إدارته، إدارة فعالة ومنتجة ومنفتحة [21]

وبهذا تساعد الإدارة الإلكترونية في القضاء على أجواء السرية والضبابية التي يمكن أن تطبع عمل الإدارات العمومية وتكريس ثقة أكبر بينهم وبين الإدارة وبالتالي تحقيق "الإدارة المواطنة ".

[21] انظر في ذلك:
- حسن أهروش، الإدارة الإلكترونية في المغرب بين الأبعاد الإستراتيجية وهاجس الثقة الرقمية،رسالة لنيل دبلوم الماستر، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، سلا
- إيمان الوجدي، دور الإدارة الرقمية في التنمية الإدارية، الجهاز القضائي نموذجا رسالة لنيل دبلوم الماستر في القانون العام، وحدة القانون والعلوم الإدارية للتنمية ص 29
- محمد نبيل اسريفي،الإدارة الإلكترونية بالمغرب ورهانات التنمية، رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا المعمقة في القانون العام، وحدة الإدارة والتنمية، جامعة عبد المالك السعدي، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، طنجة، السنة الجامعية،2007 ص152
- آسية الحراق، الإدارة الالكترونية بالمغرب، "الصفقات العمومية نموذجا،"ط1 ص42



5-ادخال الثقافة التنظيماتية

تعتبر الثقافة التنظيمية من المحددات الرئيسية لنجاح أو فشل المنظمات فهي بمثابة العصب الرئيسي لها ، حيث تتمثل في مجموعة من القيم التنظيمية والمعتقدات والعادات والتقاليد والمعايير التنظيمية التي تحدد وتضبط سلوك الموظفين لتحقيق أهداف التنظيمتأصيل هذا المفهوم يعود نظريات التدبير الحديثة التي باثت تعتمد في تسيير المرافق العمومية.

إن اعتماد الإدارة الإلكترونية يمكن أن يساهم في إدخال ثقافة جديدة للإدارة تقوم أساسا على تشجيع بمبادئ وقيم الابتكار والإبداع والانفتاح والمرونة ،فنحن أمام تغير في نمط التسيير ينطلق من تحول طبيعة المهام ليصل إلى ظهورأساليب جديدة للتواصل.

كما أن الادارة الالكترونية تدخل مفاهيم جديدة للعمل الاداري مرتبطة بمجال النظم و البرامج و البرانم ، و لإلمام الموظف بهذه المفاهيم ينبغي علية أن ينسجم و يتأقلم و هذا المجال التقني ويضبطه عن طريق الدورات التكوينية و التدريبات . وهذا الإطار تلعب القيادة دورا أساسيا في تحفيز الموظف على تبني هذه المتغيرات وترسيخ هذه الأساليب و الانماط.

هذا التأثير مرتبط بقابلية الموظف و قدرته على الإنسجام مع هذه المتغيرات التنظيمية وكذلك إقباله عليها و هنا تظهر أهمية التكوين المستمر للموظف ما يجعله قادرا على التفاعل مع هذه التحولات[22].

صدر بالجريدة الرسمية المرسوم الرئاسي المتعلق باستحداث المرصد الوطني للمرفق العام وهو هيئة استشارية يرأسها وزير الداخلية مهمته ترقية المرفق العام والإدارة وتطويرهما ويقوم المرصد بالتشاور مع الدوائر الوزارية والمؤسسات المعنية الأخرى بتقييمك أعمال تنفيذ السياسة الوطنية والإشراف عليها في ميدان ترقية المرفق العام والإدارة وتطويرها مع اقتراح القواعد والتدابير الرامية إلى تحسين تنظيم المرفق العام وسيره قصد تكييفها مع التطورات الاقتصادية والاجتماعية والتكنولوجية وكذا مع حاجات مستعملي المرفق العام[23].

كما يقترح أيضا إعمال تنسيق وربط عبر الشبكات بين الدوائر الوزارية والإدارية والهيئات العمومية قصد ترقية الابتكار والنجاعة في مجال خدمات المرفق العام ، ويكلف المرصد كذلك بدراسة واقتراح كل تدبير يرمي الى ترقية حقوق مستعملي المرفق العام وحمايتها وكذا المساواة في الاستفادة عن المرفق العام ويعمل على إعداد كل الدراسات والآراء والمؤشرات والإحصائيات والمعلومات التي من شأنها ترقية الأعمال الموجهة لتحسين نوعية خدمات المرفق العام ، كما تعمل هذه الهيئة على دفع وتشجيع مشاركة مستعملي المرفق العام والمجتمع المدني . في تحسينات خدمات المرافق العمومية ويساهم في تبسيط الإجراءات الإدارية وتخفيفها وفي مجال عصرنة المرفق العام يكلف المرصد بدراسة واقتراح كل تدبير من شأنه المساهمة في قيام الادرات والمؤسسات والهيئات العمومية بتنفيذ برنامجها الخاص بعصرنة المرفق العام ويقترح أيضا تحفيزات لتطوير الإدارة الالكترونية وتعميمها ضع أنظمة

[22] Sauret, Jacques,2004 “efficacité de L’Administration et Service à L’Administratré:LesEnjeux de L’Administration Electronique”, Revue Française d’aministration publique , N°:110 , 2004.

[23] استحداث المرصد الوطني للمرفق العام www.elkhabar.comاطلع عليه يوم 25-8-2018 على الساعة 16



وإجراءات فعالة للاتصال قصد ضمان إعلام المواطنين حول خدمات المرفق العام وتحسين حصول المستعملين على المعلومة وجمع أرائهم واقتراحاتهم والرد على شكاويهم

6--تشكيلة المرصد الوطني للمرفق العام

ويتكون هذا المرصد من 5 شخصيات من بين الإطارات السامية الذين مارسوا وطائف عليا بمؤسسات الدولة ويختارون لخبرتهم وكذا ممثلون لوزارة المالية الصناعة والمناجم وكذا الطاقة التجارة والسكن والعمران والمدينة بالإضافة إلى وزارت النقل التربية الوطنية والعمل والتشغيل والضمان الاجتماعي إلى جانب وزارتي الصحة والبريد وتكنولوجيا الإعلام وال اتصال ، ويتكون أيضا من ممثلين عن المديرية العامة للوظيفة العمومية والإصلاح الإداري والمجلس الوطني الاقتصادي بالإضافة إلى ممثل عن الديوان الوطني للإحصاء ورئيسا مجلسين شعبيين ولائيين ورئيسا مجلسين بلدين بالإضافة إلى ممثلين عن الجمعيات ذات الطابع الوطني إلى جانب ممثل عن وسائل الإعلام ويمكن للمرصد حسب نفس المصدر أن يستعين في أشغاله بكل شخص[24] .

بحكم كفاءته ويعين أعضاء المرصد لمدة 3 سنوات قابلة للتجديد بقرار من الوزير المكلف بالداخلية بناء على اقتراح من المؤسسات والهيئات التي يخضعون لها ، ويجتمع هذا المرصد في دورة عادية 4 مرات في السنة ويمكن أن يجتمع في دورة غير عادية 4مرات في السنة ويمكن أن يجتمع في دورة غير عادية بطلب من بطلب من رئيسه أو بطلب من ثلثي الأعضاء على الأقل حسب نفس المصدر[25].

سيكون المرصد الوطني للمرفق العام المقرر تنصيبه يوم غدا السبت هيئة استشارية جديدة مهمتها الأساسية تطوير خدمات الإدارات والمرافق العمومية والقضاء على الاختلالات والنقائص وعلى رأسها البيروقراطية .وكان المرسوم الرئاسي المتعلق باستحداث المرصد الوطني للمرفق العام الذي وافق عليه مجلس الوزراء في ديسمبر الفارط نشر في الجريدة رقم 02 الصادرة في يناير 2016 ، ويعد هذا المرصد حسب المرسوم هيئة استشارية يرأسها وزير الداخلية والجماعات المحلية ويتولى مهام ترقية المرفق العام والإدارة وتطويرهما وذلك بالتشاور مع الدوائر الوزارية السياسة الوطنية والإشراف عليها في ميدان ترقية المرفق العام والإدارة وتطويرها مع اقتراح القواعد والتدابير الرامية إلى تحسين تنظيم المرفق العام وسيره بهدف تكييفها مع التطورات الاقتصادية والاجتماعية والتكنولوجية وكذا مع حاجات مستعملي المرفق العام . ويهدف مكافحة النقائص والاختلالات التي يواجهها المواطن عند قضاء حاجياته من المرفق العام والإدارات العمومية ، يعمل المرصد على دفع وتشجيع مشاركة مستعملي المرفق العام والمجتمع المدني في تحسينات خدمات المرفق العمومي ويساهم أيضا في تبسيط الإجراءات الإدارية وتخفيفها . وفي إطار مواصلة عصرنة المرافق العمومية يتولى المرصد دراسة واقتراح كل تدبير من شأنه المساهمة في قيام الإدارات والمؤسسات والهيئات العمومية بتنفيذ برامجها الخاص بعصرنة المرفق العام ويقترح أيضا تحفيزات لتطوير الإدارة الالكترونية وتعميمها وكذا وضع أنظمة وإجراءات فعالة للاتصال قصد ضمان إعلام المواطنين حول خدمات المرفق العام وتحسين حصول المستعملين على المعلومة وجمع أرائهم

[24] استحداث المرصد الوطني للمرفق العام www.elkhabar.comاطلع عليه يوم 25-8-2018 على الساعة 16
[25] استحداث المرصد الوطني للمرفق العام www.elkhabar.comاطلع عليه يوم 25-8-2018 على الساعة 16



7--مهام المرصد الوطني للمرفق العام

وقد أكد وزير الداخلية والجماعات المحلية أن المهمة الأولى المنوطة بالمرصد الوطني للمرفق العام هي خدمة المواطن وتلبية انشغالاته وقال بدوي خلال اجتماع بأعضاء المرصد أن المهمة الأولى التي أنشئ من أجلها هذا المرصد ويجب أن يتولاها في كل ربوع البلاد هي خدمة المواطن وتلبية انشغالاته لا سيما ما تعلق بترقية الخدمة العمومية وبعد أن أوضح أن المرصد الوطني للمرفق العام هو قوة اقتراح فيما يخص ترقية المرافق العمومية أكد بدوي أن المواطن ينتظر تقديم الكثير من هذا المرصد وذلك كما قال في إطار مبادئ الدستور الذي أعطى أهمية كبيرة لعلاقة المواطن بمؤسساته ومصالحه العمومية وفي نفس الإطار أبرز الوزير أن العديد من الاقتراحات المرصد التي تم إنشاؤها منذ ستة أشهر قد تم تجسيدها كمشاريع في مختلف القطاعات ، وشدد بدوي على ضرورة إسراع في تأسيس موقع الكتروني للمرصد الذي قال عنه أنه يعمل باستقلالية تامة ويقتصر دور الوزارة على المرافقة وتوفير الإمكانيات كما دعا إلى توسيع اهتماماته إلى مجالات أخرى وعلى سبيل المثال الصحة بالأحياء ومكافحة المخدرات[26]

8-تقارير المرصد الوطني للمرفق العام4-

صادق أعضاء المرصد الوطني للمرفق العام على مشروع التقرير السنوي لسنة 2017 واكد رئيس الهيئة عبد الحق سايحي أنه سيتم رفع التقرير الى رئيس الجمهورية وقال سايحي على هامش أشغاله الدورة العادية للمرصد بالمدرسة الوطنية للادارة مولاي أحمد مدغري أن مشروع التقرير السنوي الأول للمرصد لعام 2017 سيتم رفعه الى رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة بحر هذا الأسبوع بعد أن حضي بمصادقة أعضاء المرصد وأوضح سايحي أن التقرير يتضمن في مرسوم خاص بتسيير المرصد حيث يرفع المرصد بموجبه تقريرا سنويا لرئيس الجمهورية حول سير المصالح العمومية مؤكدا أن أهم ما جاء فيه هو الاشارة الى المجهودات المبدولة من طرف هذه المصالح على مستوى الموارد البشرية والعمل اليومي لتحسين الخدمات في المرفق العام ، وأضاف المسؤول ذاته أن التقرير سجل صعوبات يتلقاها المواطن في الحصول على الخدمة العمومية وتضمن عددا من الاقتراحات والتدابير التي تمت مناقشتها وتعديل عدد منها من طرف الأعضاء بالإضافة إلى ملاحظات عامة حول سير المرافق العامة ، واقترح المرصد في تقريره إعداد نص تنظيمي جديد يحكم العلاقة بين الإدارة والمواطن كون أحكام الإطار القانوني الحالي أصبحت غير فعالة ولا تتماشى مع الواقع الحالي المعاش وذلك في إطار تقنين العلاقة بين السلطات الإدارية والمرتفقين حيث يجب أن ترتكز هذه العلاقة على ضرورة تحسين الحوار وتعزيز طرق التواصل كما اقترح التقرير إنشاء جهاز لليقظة القانونية على مستوى الوزير الأول مكلف بمتابعة الانسجام القانوني والسهر على متابعة ورصد تطبيق النصوص التشريعية والتنظيمية بالإضافة الى ترقية المرفق العام خلال سياسة رقمنته وتم التأكيد من خلال التقرير على ضرورة مراجعة أحكام المرسوم الرئاسي 16-03 المؤرخ في 7 يناير 2016 المتضمن انشاء المرصد الوطني للمرفق العام وهنا بغية تعزيز أنشطته التي من شأنها تبسيط الإجراءات الإدارية وعصرنة المرفق العام حيث يقترح المرصد تعديل المرسوم الرئاسي الحالي

---

[26] www.radioalgerie.dzاطلع عليه يوم 25-8-2018 على الساعة 16 المرصد الوطني للمرفق العام هيئة مستقلة في خدمة المواطن وتلبية انشغالاته 27-11-2016



وأدرج التقرير على ضوء التقارير القطاعية التي تم عرضها على الخبراء عددا من الحلول لتحسين اداء الادارات العمومية وأهمها حوسبة مختلف الاجراءات التي تحتاجها الادارات انشاء شبك الكتروني بتحسين الاتصال بين المواطن والادارات وتكوين الأعوان العموميين في مجال التواصل وتزيز الرقابة وفتح طرق الطعن أمام المواطن لارساء مبادئ دولة القانون [27]

سيرفع المرصد الوطني للمرفق العام الذي أنشئ سنة 2016 ، تقريره السنوي الذي يتضمن حصيلة نشاطاته للسنة الجارية 2017 إلى رئيس الجمهورية بداية من السنة القادمة 2018 ، حسبما صرح به اليوم الثلاثاء بالجزائر العاصمة رئيس المرصد عبد الحق سايحي .

وقال السيد سايحي خلال اجتماع الدورة الرابعة للمرصد الوطني للمرفق العام بالمدرسة الوطنية للإدارة أن المرصد "سيرفع تقريره السنوي الخاص بنشاطاته لسنة 2017 إلى رئيس الجمهورية بداية من السنة القادمة 2018 "، مضيفا في نفس السياق أن المرصد " أنهى من مشروع التقرير المرحلي الذي سيقدم قريبا إلى الوزير الأول ".

يذكر انه من المهام الموكلة لهذا المرصد تقديم تقارير أعماله إلى رئيس الجمهورية والوزير الأول ،وكذا اقتراح أعمال تنسيق وربط عبر الشبكات بين الدوائر الوزارية و الإدارية والهيئات العمومية من اجل ترقية الابتكار و النجاعة في مجال خدمات المرفق العام.

وقد رفع هذا المرصد بناء على نشاطه ومناقشته للعديد من المواضيع ،خلال السنة الجارية 2017 عدة اقتراحات منها " مراجعة أحكام المرسوم 16 / 03 المؤرخ في 6 جانفي 2016 المتضمن إنشاء المرصد قبل نهاية سنة 2017 بهدف تعزيز أنشطته وأقلمة مهامه مع مستجدات الوضع العام وتكييفها وفقا لاحتياجات ومقتضيات الساعة بغية توفير وتحسين الخدمة العمومية "، حسبما أفاد به المنسق مابين المرصد ووزارة الداخلية لوصيف أحمد ، كما اقتراح أيضا وضع آلية تنسيق وتشاور وتبادل مع الإدارات العمومية لمعالجة مسألة المرفق العمومي ووضعه في " صميم الاهتمامات "

وكذا تعزيز اللامركزية والمبادرة المحلية خاصة ما تعلق بخلق الاستثمار و " مراجعة مستويات اتخاذ القرار وتقريبها من المواطن قصد توفير معالجة سريعة لطلباتهم " .

واقترح أيضا --حسب نفس المصدر-- "تشجيع" دخول حيز الاستغلال الإدارة الالكترونية مع تدعيم تكوين الموظفين المكلفين بتقديم الخدمة العمومية على مستوى الإدارات العمومية، إلى جانب إعداد مذكرة تفاهم بين المرصد والمجلس الوطني لحقوق الإنسان يتبعها يوم دراسي بين الهيئتين لمناقشة موضوع حق المواطن في الحصول على خدمة عمومية وكذا إعداد برنامج زيارات ميدانية على مستوى المؤسسات والهيئات المكلفة بالخدمة العمومية بما فيها المتواجدة على المستوى المحلي .

ومن بين مقترحاته أيضا --حسب السيد لوصيف-- تنظيم لقاءات تقنية تتعلق بالخدمة العمومية والتدابير التي من شأنها تحسين أدائها وتنظيم لقاءات مع وسائل الإعلام لتقديم برنامج أعمال المرصد و أهدافه المسطرة ، مبرزا في نفس السياق أن المرصد سينشئ قريبا موقعا له على شبكة الانترنت لنقل أراء المواطنين وانشغالاتهم واقتراحاتهم .

[27] أنظر المرصد الوطني للمرفق العام يرفع تقريره السنوي الى رئيس الجمهورية هذا الأسبوع اطلع عليه يوم 25-8-2018 على الساعة 16www.radioalgerie.dz



وبهذه المناسبة أكد الأمين العام لوزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية صلاح الدين دحمون أن تحسين الخدمة العمومية هو "محورا أساسيا " في برنامج مخطط عمل الحكومة لذلك --كما قال --" لابد من ديناميكية سريعة في كامل القطاعات " بهدف مواصلة تحسين الخدمة العمومية، مشددا في هذا السياق على ضرورة " الاستماع لاقتراحات وانشغالات المواطن في إطار مقاربة الديمقراطية التشاركية".

كما حث السيد دحمون أعضاء المرصد على ضرورة " تعزيز الاتصال بالمواطن باستعمال كامل الوسائل بما فيها وسائل التواصل الاجتماعي الحديثة "[28].

يمكن اعتبارها هيئة مكملة لعمل العدالة وقد تم انشاؤها بواسطة مرسوم 22 مارس 1996 وقد حدد الوسائل والوضعية المقررة لها على المرسوم الرئاسي الصادر في 25 ماي 1996 وهما المرسومان اللذان يشكلان النظام القانوني للوسيط كما تمثل نقطة من النقاط البرنامج السياسي لرئيس الجمهورية المنتخب اليمين زروال في 16 نوفمبر 1995 حيث تنص المادة 86 من برنامجعه على أن البلاد ستدعم وبعد فترة طويلة بهيكل للوساطة والذي سيكون ليسمع انشغالات المواطنين الذين يعتبرون أن حقوقهم كانت قد انتهكت أو مست بطريقة غير قانونية والذي سيعمل على تسريع المراقبة واعادة الاعتبار هذه الهيئة الجديدة والتي ستكون كجزء من ميكانيزمات التعديل وتحقيق التناسق في النظام الديمقراطي المحقق وقد حدد المرسوم الرئاسي الأول القضايا التي تخرج عن نطاق تدخل وسيط للجمهورية شملها في : المنازعات التي لا تتعلق بعمل الادارة منازعات الوظيف العمومي الخلافات العالقة أمام القضاء وبناء على ذلك فقد حدد ميدان القضايا المندرجة في نطاق التدخل فيما يلي : حماية حقوق الانسان وحريات الموطنين من خلال العمل على تحقيق المساواة بين الجميع أمام القانو ن وحرية التعبير والرأي والتوجه الفكري وحرمة المسكن وحريات التعبير والاجتماع والجمعيات وحرية الانتقال . هذا وقد صدرت عدة تعليمات لإصلاح الخدمة العمومية التعليمة 25 ماي 2011 المتعلقة بتخفيف الملفات والإجراءات وتحسين الخدمات الصادرة عن الإدارة وكذلك البرقية الصادرة في 31 أكتوبر المتعلقة بإعادة النظر في تأطير مصلحة الخدمات العمومية والتعليمة 30 سبتمبر 2013 المتعلقة بإنشاء لجنة ولائية مكلفة بإعادة تأهيل المرافق العمومية والمنشور الوزاري 2012 المتعلق بإعادة تأهيل المرافق العمومية والتعليمة المؤرخة في 23 أكتوبر 2013 المتعلقة باستقبال المواطنين والتكفل بتظلماتهم وتعليمة الخاصة بتشكيل لجان المقابلة على أساس الشهادة هذا ونظرا لأهمية موضوع إصلاح الخدمة العمومية والتدابير المتخذة في مجاله والطابع الحاسم في إعادة الاعتبار للخدمة العمومية وبالتالي استعادة هيبة الدولة فقد اتخذت كل التدابير لوضعها حيز التنفيذ بشكل سريع وفعال

10-استحداث دائرة وزارية مكلفة بإصلاح الخدمة العمومية

إن استحداث دائرة وزارة مكلفة بإصلاح الخدمة العمومية ووضعها لدى الوزير الأول هو دليل على إصلاح حقيقي للخدمة العمومية التي ينبغي السمو بها إلى مستوى أنسب بما يسمح بالاستجابة اللائقة لتطلعات المواطنين

[28] أنظر ، التعليمة رقم 298 المؤرخة في 22 سبتمبر 2013 المتعلقة باصلاح الخدمة العمومية

www.interieur.gov.dz ؛ www.radioalgerie.dz/news/ar/article/20180313/136301.htm ؛



وانشغالاتهم ولذلك فقد أسديت التعليمات اللازمة إلى الوزير المكلف بإصلاح الخدمة العمومية لحمله العمل على الاتصال مع كافة أعضاء الحكومة على حصر النقائص والنقاط السوداء التي تطبع تقديم الخدمة العمومية والتي تشكل الحدث الحاجز واتخاذ كل التدابير والقيام بكل الأعمال الرامية إلى تحسين تقديم الخدمة العمومية تحسينا نوعيا في كل المجالات ومن أجل تقديم خدمة عمومية ميسرة وذات نوعية وإرساء إدارة في خدمة المواطن جاءت التعليمة تؤكد على وجوب تخفيف الملفات الإدارية[29] ومرونة الإجراءات والإسراع في معالجة الملفات والعرائض وكذا حسن استقبال والإصغاء بعناية للمواطن وتحسين إطار معيشته والقضاء على سلوكيات البيروقراطية وقد جاء التأكيد من جديد لعزم الحكومة على الشروع في إصلاح معمق للخدمة العمومية في البلاد بغرض استعادة الثقة بين المواطن والدولة وتعزيزها وبهذا الصدد فان تجسيد هذا الهدف يقتضي انبعاث ثقافة جديدة داخل هياكل الدولة وفروعها الإدارية والاقتصادية وان المبادئ التي يقوم عليها هذا التصور المتجدد يجب أن تتمثل في المساواة أمام القانون الحياد الاستمرارية الشفافية والفعالية وان المواطن المستهلك أو المرتفق وجب أن يكون على الدوام في صميم مسار الإصلاح الصعب والحيوي في آن واحد من أجلل التنمية الاجتماعية والاقتصادية للجزائر في القرن الواحد والعشرين وقد شرع في أعمال ملموسة وعاجلة قصد إعطاء إشارات قوية هذا لتحديد الخدمة العمومية وتغيير أنماط تنظيمها وسيرها بشكل نوعي كما أنه قد تم اتخاذ جملة من التدابير الملموسة والفورية تخص الجوانب الثلاثة الآتية تحسين استقبال المواطنين ، تخفيف إجراءات الإدارية وتبسيطها التكفل الفعلي بشكاوي المواطنين بالإضافة إلى أنه يمكن تكملة التدابير المذكورة أعلاه بكل إجراء أو مبادرة تساهم في تحسين استقبال المواطنين وتوجيههم والتكفل بهم وقد تعين على كل دائرة وزارية إعداد مخطط عمل قطاعي واتخاذ التدابير خاصة تتلاءم مع طبيعة مهامها وتلك المخولة لمختلف المرافق العمومية التابعة لها وتم التصديق على هذه المخططات بصفة مشتركة من قبل الدائرة الوزارية المعنية والوزير لدلاى الوزير الأول المكلف بإصلاح الخدمة العمومية

11-تجسيد برنامج إصلاح الخدمة العمومية: من أجل تقديم خدمة عمومية ميسرة وذات نوعية وإرساء إدارة في خدمة المواطن تم التأكيد على النقاط التالية: بخصوص استقبال المواطنين والتكفل بتظلماتهم وانشغالاتهم ودراسة عرائضهم: ان استقبال المواطنين وممثلي المجتمع المدني يعد بمثابة الوسيلة المثلى لتحسين العلاقة بين الإدارة والمواطن حيث يشكل استقبال المواطنين في هذا الايطار فرصة سانحة لتقوية هذه العلاقة كما سيمكن ذلك المواطن من التعبير عن انشغالاته أمام سلطة عمومية والتي ستتعرف بدورها على حقيقة العراقيل البيروقراطية التي تعترض سبيله لدى مختلف المصالح الإدارية وتعتبر عرائض المواطنين والشكاوي التي يقدمونها لدى المصالح المركزية والمحلية وسيلة مثلى للتعرف على انشغالاتهم ورصد بعض النقائص التي قد تعتري نشاط بعض الهيئات الإدارية والتي تحول دون تقديم خ دمة عمومية وتوفيرها لجميع المرتفقين في جو تسوده المساواة العدل والشفافية من جهة أخرى تعد عرائض وشكاوى المواطنين ومعالجتها وتخصيصها بالرد القانوني المناسب بالسرعة والفعالية اللازمتين شرطا أساسيا لكسب رهان استرجاع ثقة المواطن وتعزيز مصداقية هياكل الدولة على جميع المستويات

وتجسيدا لما سبق نعرض رد بالنسبة لدائرة بني بوسعيد التابعة لولاية تلمسان وبما أن العديد من شكاوى المواطنين لا تلقى العناية اللازمة حيث لا تعالج البعض منها وان عولج البعض الآخر فيكون بذلك دون فعالية بسبب ضعف مستوى التنسيق والمتابعة في التكفل بها وما يزيد هذه الظاهرة السلبية جسامة هو عدم تخصيص المواطن بالإجابة اللازمة على مطلبه أو الحصول في أحسن الأحوال على إجابات سطحية منمطة لا تتناسب مع تطلعاته ففي مجال الإصلاح وجب توخي الدقة في معالجة الشكاوي المواطنين سواء تلك المرسلة عبر المواقع الالكترونية مع الحرص على تسجيلها في سجل خاص وتقييدها في قاعدة بيانات معلوماتية تسمح بمتابعة مختلف مراحل معالجتها[30] بالنسبة للخلية الخاصة بمعالجة عرائض وشكاوى المواطنين فقد حظيت نشاطاتها بمتابعة مستمرة ووجب أن توفر كل الوسائل البشرية والمادية اللازمة التي تمكنها من ضمان معالجة فعالة لطلبات المواطنين ومتابعتها بالتنسيق م ع مختلف المصالح المعنية وتخصيصها بالرد المناسب في الآجال الملائمة بالدقة المرجوة إلى جانب أنه تم التأكيد على عدم اللجوء إلى ردود سطحية باستعمال نماذج جاهزة وعدم تحويل الشكاوى المواطنين لمصالح خارجية وهيئات محلية وتركها دون متابعة من طرف الخلية المختصة بالإضافة إلى متابعة كل قضية لغاية البث وإعلام المواطن بالنتيجة المخصصة وربط مكاتبها بالشبكة المعلوماتية المحلية

12- **الإصلاح في مجال التنظيم والشؤون العامة :** فقد حظي هذا النشاط بجملة من الإجراءات الخاصة بتقليص أجال إصدار الوثائق وإجراءات تخفيفها بالنسبة لمصلحة تنقل الأشخاص التابعة لمديرية التنظيم والشؤون العامة إلزامية إصدار الوثائق التالية في نفس اليوم رخص السياقة ، شهادة الكفاءة ، بطاقة المراقبة ، البطاقة الرمادية بالنسبة للمركبات المقتناة لدى الوكلاء المعتمدين والمرقمة في الولاية ، وضع تحت تصرف المواطنين نموذج عقد بيع المركبات موحد والذي يمكن استخراجه مباشرة من موقع الأنترنات لوزارة الداخلية والجماعات المحلية ، تعميم اصدار البطاقات الرمادية للمركبات على مستوى الدوائر ، تخفيف الإجراءات وتبسيط وتسهيل طلب الحصول على بطاقات التعريف الوطنية وجواز السفر وإمكانية الحصول عليها على موقع الأنترنت لوزارة الداخلية والجماعات المحلية وتحديد موعد بعد ايداع الملف لاستخراجها إلغاء شهادة ميلاد الأب وبخصوص التخفيف الخاص بطلب ترقيم المركبات فقد ألغي كل من مستخرج من عقود الميلاد فاتورة الشراء بالنسبة لترقيم المركبات مستخرج من عقود الوفاة إلغاء إجراء التصديق على استمارة طلب بطاقة الترقيم

مصلحة الحالة المدنية :/ إعداد ختم يحمل عبارة صالح ستة أشهر لوضعه على شهادة إقامة عوض ثلاثة أشهر توسيع العمل بمستخرج من شهادة الميلاد بالسماح باستعمال نسخة من هذه الوثيقة غير مصادق على مطابقتها للأصل في مختلف الملفات الإدارية عوض إرغام المواطن في كل مرة تقديم شهادتي الميلاد رقم 12و13 إعلام جميع المسؤولين المعنيين بمرسوم رئاسي للقيام بأنفسهم بالتصديق على الوثائق الإدارية تفاديا لتوجيه المواطن نحو مقرات البلديات للحصول على هذا الإجراء تفاديا للأخطاء التي قد تحدث عند تحرير الوثائق الإدارية لا سيما وثائق الحالة المدنية والمتاعب التي تسببها الكاتبة الخاطئة للمعلومات الشخصية وكذا بمناسبة إيداع ملف

[30] أنظر ، التعليمة 1995 رقم المؤرخة في 31 ديسمبر 2013 الخاصة بدراسة عرائض والشكاوى المواطنين ومعالجتها



للحصول على جواز السفر البيومتري وتسليمه لصاحبه وجب إخضاعه الوثائق المطلوبة لقراءة مسبقة من المواطن المعني حتى يتأكد بنفسه من أن الوثيقة التي يطلبها تحتوي على أخطاء في كتابة المعلومات الشخصية تطبيق استخراج شهادة الميلاد رقم 12 لكل المواطنين المزدادين خارج البلدية تطبيق استخراج شهادة الميلاد الشروع في بداية الحجز عقود وشهادات سجل الحالة المدنية

الإصلاح في قطاع الوظيفة العمومية : فقد حطي قطاع الوظيفة العمومية بنصيب من اهتمامات الدولة بشؤون ضمن حركة إصلاح الخدمة العمومية وذلك بإدراج المديرية العامة للوظيفة العمومية تحت وصاية الوزارة لدى الوزير الأول المكلف بإصلاح الخدمة العمومية

تسهيل وتبسيط إجراءات التوظيف وتخفيف العبء على المواطن فبخصوص ملف الترشح فبدلا من تقديم ملف كامل أصبح يكفي ملئ الاستمارة وإرفاق نسخة من بطاقة تعريف المعني [31]

وبالنسبة للمناصب المالية المخصصة في الأصل لمختلف أنماط التوظيف أو الترقية والتي تم تحريرها خلال السنة المالية 2013 لأسباب متعددة الإحالة على التقاعد النقل وضعية الخدمة الوطنية التسريح العزل الاستقالة الوفاة والتي لم يتم شغلها هذه السنة فقد جاء منشور خاص ليوضح كيفية تطبيق تدابير خاصة وذلك في ايطار عملية استثنائية للتوظيف عن طريق المسابقات على أساس الشهادات

الموظفون الذين لهم أولوية في هذا التوظيف هم المستخدمون في جهاز الإدماج المهني أو الاجتماعي النشاط الاجتماعي ويتعلق الأمر لا سيما بحاملي شهادات التعليم العالي والتقنيين الساميين وخريجي التعليم الثانوي للتربية الوطنية ومراكز التكوين المهني والذين تابعوا تربصا في ايطار التمهين [32]

وتجدر الإشارة بهذا الشأن إلى احتمال وجود حالتين :الحالة الأولى التي يكون فيها عدد المناصب المالية الشاغرة في الرتبة المفتوحة للمسابقة يفوق فيها عدد الأعوان العاملين بالإدارة المنظمة للمسابقة فيتم فتح هذه الأخيرة لجميع المترشحين الذين يستوفون الشروط القانونية غير أن أولوية في التوظيف تعطى للمترشحين المستخدمين من طرف الادارة في ايطار الجهازين وتخصص المناصب المالية للمترشحين الاخرين وفق ترتيبهم

الحالة الثانية : التي يكون فيها عدد المناصب المالية الشاغرة في الرتبة المفتوحة للمسابقة أقل من عدد العامليمن بالادارة المنظمة للمسابقة فتخصص المشاركة في المسابقة حصريا لفائدة هؤلاء الأعوان وتعفى في هذه الحالة المؤسسة أو الادارة العمومية من اجراء الاشهار عن طريق الصحافة أو الالصاق على مستوى وكالات التشغيل

---

[31] أنظر ، البرقية رقم 3171 المؤرخة في 4 نوفمبر 2013 الخاصة بتخفيف الاجراءات الإدارية ؛ البرقية رقم 1534 المؤرخة في 28 ماي 2014 والمتعلقة في الشروع في بداية حجز عقود وشهادات سجلات الحالة المدنية ؛ المرسوم التنفيذي 08—126 المؤرخ في 19 g2008

المعدل والمتمم والمتعلق بجهاز الاندماج المهني والمكرسوم التنفيذي 08-127 المؤرخ في 30 أفريل 2008 والمتعلق بجهاز المساعدة على الادماج الاجتماعي للشباب حاملي الشهادات

كيفية تنظيم واجراء هذه المسابقات ونطرا للطابع الاستعجالي لهذه العملية وللأجل المحدد لانجازها فقد تعين على مصالح المديرية العامة للوظيفة العمومية ابداء رأيها حول مطابقة قرار أو مقرر فتح المسابقة خلال03 أيام كما تحدد اجال استلام ملفات الترشح ودراستها على التواي ب10 أيام وانهاء دراسة ملفات التشرح خلال 05 أيام وفي ايطار الاصلاح في الوطيفة العمومية دائما فقد شكلت لجان مقابلة على أساس شهادات بسبب عدم توفر الادارات على الموظفين مؤهلين ينتمون لرتبة أعلى من الرتبة المراد التوظيف فيها أو الموظفين ينتمون الى نفس المرتبة ويشغلون منصبا عاليا لا سيما فيما يتعلق بالرتب المستحدثة بموجب القوانين الأساسية الخاصة الجديدة وقصد تسهيل هذه العملية ثم الترخيص للادارات والمؤسسات العمومية المنظمة لهاته المسابقات والتي لا تتوفر على موظفين يستوفون الشروط القانونية المحددة يمكن الاستعانة بموظفين يستوفون هذه الشروط ويشتغلون لدى ادارات ومؤسسات عمومية وفي حالة عدم وجودهم يمكن للادارات الاستعانة بموظفين يستوفون هذه الشروط وينتمون الى أسلاك معادلة من حيث مستوى التأهيلي ومتقاربة من حيث طبيعة المهام لا سيما بالنسبة للمسابقات الخاصة بالالتحاق بالرتب المستحدثة في ايطار القوانين الأساسية الجديدة وعلى سبيل المثال يمكن اجراء المقابلة الخاصة [33]

بالرتب المنتمية للأسلاك التابعة للادارات المكلفة بالجماعات الاقليمية اللجوء الى أسلاك المهندسيين المعماريين ومهندسي السكن والعمران المفتشين البيطريين للمصالح الفلاحية المفتشين والمستشلارين أسلاك مفتشي ومستشاري الشباب والرياضة

التكفل بشكاوى وعرائض المستخدمين : وحرصا على ضمان الفعالية والسرعة في التكفل بشكاوى وعرائض مستخدمي المؤسسات والادارات العمومية قامت مصالح المديرية العامة للوظيفة العمومثة بتحديد المسعى الواجب اتباعه في هذا الشأن فقد طلب من المصالح المسيرة دعوة مستخدمها في ايطار احترام السلطة السلمية وموافاتها بأي شكوى أو عريضة تتعلق بوضعيتهم الادارية أو المالية لدراستها والتكفل بها من قبلها بصفتها المسيرة لملفاتهم الادارية وبامكان هذه المصالح عند اقتضاء مراسلة المصالح المركزية أو المجلية من أجل التوجيه أو الحصول على أي معلومة يرونها ومما لا شك فيه أن هذه التدابير التي تندرج في ايطار الاصلاحات المباشرة تهدف الى التكفل بانشغلات المستخدمين بنجاعة وفعاللية كما ستسمح أيضا من اظهار والتقدير . اللذان توليهما الادارة العمومية لمستخدمها وارادتها في خلق جو عمل ملائم ومحفز مما سيمكن لا محالة من بعث الشعور بالرضا لدى المعنيين وتدعيم ثقتهم في ارادتهم وبالتالي تحسين نوعية أدائهم لمهامهم والذي يعود بالايجاب على تحسين علاقة الادارة بالمواطن [34]

---

[33] أنظر ، التعليمة رقم 02 المؤرخة في 3 فبراير 2014 الخاصة بتشكيل لجان المقابلة على أساس شهادات ؛ المرسوم التنفيذي 12-194 المؤرخ في 25 أفريل 2012 المحدد ل كيفيات تنظيم المسابقات والامتحانات والفحوص المهنية في المؤسسات والادارات العمومية واجرائها ج ر العدد رقم ؛26

[34] أنظر ، الارسالية رقم 470 المؤرخة في 20 أفريل 2014 الخاصة بالتكفل بشكاوى وعرائض المستخدمين

خاتمة رفع هذا المرصد بناء على نشاطه ومناقشته للعديد من المواضيع ،خلال السنة الجارية 2017 عدة اقتراحات منها " مراجعة أحكام المرسوم 16 / 03 المؤرخ في 6 جانفي 2016 المتضمن إنشاء المرصد قبل نهاية سنة 2017 بهدف تعزيز أنشطته وأقلمة مهامه مع مستجدات الوضع العام وتكييفها وفقا لاحتياجات ومقتضيات الساعة بغية توفير وتحسين الخدمة العمومية "، حسبما أفاد به المنسق مابين المرصد ووزارة الداخلية لوصيف أحمد ، كما اقتراح أيضا وضع آلية تنسيق وتشاور وتبادل مع الإدارات العمومية لمعالجة مسألة المرفق العمومي ووضعه في " صميم الاهتمامات "

وكذا تعزيز اللامركزية والمبادرة المحلية خاصة ما تعلق بخلق الاستثمار و " مراجعة مستويات اتخاذ القرار وتقريبها من المواطن قصد توفير معالجة سريعة لطلباتهم " .

واقترح أيضا --حسب نفس المصدر-- "تشجيع" دخول حيز الاستغلال الإدارة الالكترونية مع تدعيم تكوين الموظفين المكلفين بتقديم الخدمة العمومية على مستوى الإدارات العمومية، إلى جانب إعداد مذكرة تفاهم بين المرصد والمجلس الوطني لحقوق الإنسان يتبعها يوم دراسي بين الهيئتين لمناقشة موضوع حق المواطن في الحصول على خدمة عمومية وكذا إعداد برنامج زيارات ميدانية على مستوى المؤسسات والهيئات المكلفة بالخدمة العمومية بما فيها المتواجدة على المستوى المحلي .

ومن بين مقترحاته أيضا --حسب السيد لوصيف-- تنظيم لقاءات تقنية تتعلق بالخدمة العمومية والتدابير التي من شأنها تحسين أدائها وتنظيم لقاءات مع وسائل الإعلام لتقديم برنامج أعمال المرصد و أهدافه المسطرة ، مبرزا في نفس السياق أن المرصد سينشئ قريبا موقعا له على شبكة الانترنت لنقل أراء المواطنين وانشغالاتهم واقتراحاتهم .

خاتمة

في الأخير نقول انه لا بد من إدارة الحكم الراشد الثقافية و المساءلة ،لإحدى النتائج الموقعة لإدارة الحكم،الشفافية و المساءلة ،في ظل حكم القانون وجود شفافية مالية،و التي تشكل بدورها مكونا جوهريا من مكونات إدارة الحكم و توضع آليات الاقتصادية المثلى بحيث تتجاوب قدر الإمكان مع المجتمع المدني ،فيما تعمل على تشجيع الأسواق الحرة و التنافسية التي تزدهر في ظلها القوى الإنتاجية للقطاع الخاص[35] أن اللوائح و السياسات الاقتصادية الكلية السليمة أشبه ما تكون برقاص توازن لساعة كبيرة يربط بانسجام الدولة بالقطاع الخاص و المجتمع المدني،وقد قدت معظم الدول بإقامة تعهدات من اجل إصلاحات اقتصادية معممة لتحرير أسواقها من التضييف الحالي و عد الكفاءة بينهما تحافظ على المكاسب الصناعية و الاجتماعية التي حققتها في الستينات و السبعينات عندما كانت المساعدات الخارجية و الإيرادات النفطية و غيرها من مصادر رأس المال،متوافرة بشكل اكبر مما عليه الان و قد شجعت بعض الدول أو سمحت لعناصر ممن مجتمعاتنا المدنية بتأسيس فروع المؤسسة الثقافية العالية"وهي منظمة غير حكومية عابرة

[35] و في هذا يرى حزب العمال أن الحكم الراشد الذي يروج له لتسليط رقابة اجنيبية على الدول و مؤسساتها يوصي إلى إشراك أطراف غير سميا و غير حكومية،في تسيير المال العام في تحديد السياسات العمومية لفرض التفتيش في الميزانيات الاجتماعية و تنفصل الدول، حيث يرى هذا الحزب انه لا يمكن للبنك العالمي و الأقصى مكافح الرشوة و الفساد لأنهما مسئولان عن تفشيهما عبر فرضها لتصل الدول عن مهامها لصالح متعامليـن الخواص

للقوميات مكرسة للتقليل من سوء الإدارة المالية ،وقد انهمكت جمع الدول العربية لبعض إصلاحات على صعيد بعض إبعاد الإدارة المالية و لم تتعرض بعض دول ثرية منتجة

تمثل تكنولوجيا المعلومات والاتصال رافعة أساسية لتحديث القطاع العمومي، فأمام محيط يعرف تحولات متواصلة وإكراهات مختلفة، تجد الإدارة نفسها، بكل مكوناتها، مدعوة إلى التلاؤم مع هذا السياق لإنجاح مشروع التغيير الذي تحدثه الوسائل التكنولوجية في أفق إقرار إدارة الكترونية. قد تساهم في إحداث تغييرات ايجابية على العلاقة بين الإدارة والمتعاملين معها.

وتجدر الإشارة إلى أن الانتقال من الإدارة التقليدية الى الإدارة الالكترونية يرتبط دائما بتهيئة الظروف والمناخ الملائم ، فأفضل سيناريو للوصول إلى تطبيق سليم لإستراتيجية الإدارة الالكترونية و تحقيق الآثار والنتائج المنتظرة منها لا يتحقق في إدارة تشوبها اختلالات بنيوية ، فالأجدر إصلاح هذه الاختلالات و استعمال المعلوميات كآلية للتجديد و التطوير

كما أن استعمال الإدارة الإلكترونية يجب أن يبنى على إنفاق معقلن و ذلك باستحضار تكلفة هذه البرامج الإلكترونية مقابل الأثر و الدور الذي تستهدفه.

مساهمة الحكومة الالكترونية في القضاء على الفساد في مجال الصفقة الإلكترونية

بن عامر هناء
طالبة دكتوراه سنة رابعة
جامعة العربي بن مهيدي -أم البواقي

صهيب ياسر شاهين
طالب دكتوراه سنة رابعة
جامعة عباس لغرور-خنشلة

ملخص:

تعالج هذه الدراسة الحكومة الإلكترونية باعتبارها نتاج التطورات العالمية في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والتعاملات الإلكترونية، كما تهدف كذلك إلى إبراز الدور الحيوي الذي تلعبه هذه الحكومة الإلكترونية في إطار التقليل من مظاهر الفساد بشتى أنواعه، وذلك عن طريق تقديم الخدمات العامة بجودة ومرونة من حيث الوقت والمكان وبعدالة وشفافية، وكذا عن طريق استغلال التطور التكنولوجي السريع والاستخدام المتزايد للأنترنيت بتقديم الخدمات الحكومية إلكترونيا بما يساعد على إلغاء الحواجز الزمانية والمكانية والتقليل من التفاعل البشري باعتباره السبب الرئيسي للفساد.

الكلمات المفتاحية: الحكومة الإلكترونية -الفساد –الصفقات العمومية –جرائم الفساد –الأنترنيت.

Abstract :

This study deals with e-government as a product of scientific developments in the field of information technology, communications and e-transactions. It also aims to highlight the vital role that this e-government plays in the framework of reducing corruption of all kinds, by provinding public services with quality and flexibility in terms of time and place. In fairness and transparency, as well as by taking advantage of the rapid technological development and the increasing use of the internet by providing government services electronically, which helps to eliminate temporal and spatial barriers and reduce human interaction as the main cause of corruption.

Les mots clés: E-government –corruption –public transactions –corruption crimes –internet.

مقدمة:

أدت التطورات العالمية في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والتعاملات الإلكترونية إلى طرح عديد التساؤلات حول مدى استطاعة الحكومة بمفهومها الكلاسيكي مواجهة هذه التحديات المعرفية والتكنولوجية المعاصرة، حيث بدأ الاهتمام بتكنولوجيا المعلومات كعنصر محفز على إعادة هيكلة دور الحكومة وإنشاء خدمات أفضل وأكثر كفاءة بالشكل الذي يجعل الحكومة تحقق الإنتاجية والفعالية في أي وقت وفي كل مكان، الأمر الذي ساعد على شكل جديد من أشكال الحكومة ألا وهي الحكومة الإلكترونية، إذ تعتبر هذه الأخيرة أحد أهم المفاهيم التي ظهرت في ظل استخدام تكنولوجيا المعلومات، وذلك من خلال الاستفادة منها في تنفيذ العديد من المهام الملقاة على عاتق المؤسسات بصفة عامة والمؤسسات الحكومية بصفة خاصة، خاصة ما تعلق بالخدمات المقدمة للمواطنين أو ما تعلق بتنفيذ التعاملات كمجال الصفقات العمومية، بالإضافة إلى مساهمتها في حل العديد من المشاكل، والتي من بينها مشاكل الفساد الذي انتشر في دول العالم متقدمة كانت أو متخلفة.

ومن خلال هذا الطرح يمكن أن نتساءل حول مدى تدخل الحكومة الإلكترونية في إطار مساعدتها ومساهمتها للقضاء أو بالأحرى التقليل من مظاهر الفساد في مجال الصفقات العمومية؟

للإجابة على هاته الإشكالية قسمنا خطة البحث إلى ثلاثة محاور رئيسية كالآتي:

المحور الأول: مفهوم الحكومة الإلكترونية

المحور الثاني: طبيعة الفساد في الصفقات العمومية

المحور الثالث: طرق ووسائل تدخل الحكومة الإلكترونية في ردع جرائم الصفقات العمومية

المحور الأول: مفهوم الحكومة الإلكترونية

إن مصطلح الحكومة الإلكترونية هو مصطلح مركب وعميق، لهذا السبب وبغية إعطاء تفكيك دقيق له كنا لزاما علينا أن نعرض كل من تعريفه (أولا)، وكذا ميزاته (ثانيا).

أولا: تعريف الحكومة الإلكترونية

عرف الخبراء والأكاديميون والمنظمات والهيئات المتخصصة في مجال الحكومة الإلكترونية الحكومة الإلكترونية بأنها:" مجموعة استخدامات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات مثل شبكات ربط الاتصالات الخارجية ومواقع الأنترنيت ونظم الحاسب والبرمجيات اللازمة بواسطة الجهات الحكومية من جانب والمواطنين من جانب آخر"[1].

كما عرفها البنك الدولي على أنها: "استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من قبل الجهات الحكومية في مستويات مختلفة لإعادة تصميم وتحويل العلاقات بين الحكومات والمؤسسات، وبين الحكومات والمواطنين، وبين الوكالات الحكومية المختلفة، بحيث تخدم هذه التحولات مجموعة متنوعة من الغايات أهمها خفض التكلفة وتحسين الكفاءة والفعالية وتحسين الخدمات الحكومية المقدمة للمواطنين، وتحسين التفاعل مع قطاع الأعمال والصناعة وتمكين المتعاملين مع الحكومة من الحصول على المعلومات مما يوفر مزيدا من الشفافية وإدارة أكثر كفاءة للمؤسسات"[2].

[1] عبد الحميد بسيوني، سلسلة الحكومة الإلكترونية والديموقراطية الإلكترونية –الحكومة الإلكترونية، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية للنشر والتوزيع، مصر، 2008، ص 16.

[2] محمد بدر سنوسي، معايير قياس دور وتأثير الحكومة الإلكترونية في التنمية الإدارية، المؤتمر العلمي السنوي التاسع المعنون بـ آفاق التنمية الإدارية والإصلاح الإداري في الألفية الثالثة ودور أكاديمية السادات للعلوم الإدارية، مركز البحوث والمعلومات، أكاديمية السادات للعلوم الإدارية، مصر، 2004، ص 218.

في حين ذهب بعض الباحثين إلى أن الحكومة الإلكترونية هي منهج حديث يعتمد على تنفيذ كل الأعمال والمعاملات التي تتم بين طرفين أو أكثر من الأفراد أو المنظمات باستخدام الوسائل الإلكترونية مثل البريد الإلكتروني والتحويلات الإلكترونية للأموال والتبادل الإلكتروني للمستندات أو الفاكس والنشرات الإلكترونية...إلخ".

أما التعريف المجمع عليه من قبل غالبية الدول هو كالآتي: "الحكومة الإلكترونية هي استخدام نتاج القدرة التقنية في تحسين مستويات أداء الأجهزة الحكومية، ورفع كفاءتها، وتعزيز فعاليتها في تحقيق الأهداف المرجوة منها"[3].

من خلال ما تم طرحه من تعاريف نلحظ وجود تباين بين كل تعريف وتعريف آخر:

- فيركز بعض من التعاريف على أهداف الحكومة الإلكترونية، بالإضافة إلى تصنيفاتها معتمدا في ذلك على نوع العلاقة بين كل الجهات،
- أما البعض الآخر منها فيركز فقط على الأعمال المنجزة عبر شبكة الأنترنيت، وكذا على عملية تبادل الملفات والمعلومات داخل مؤسسة ما.

وعلى الرغم من طابع الاختلاف الذي يكتسي مختلف التعاريف سالفة الذكر إلا أنه يبقى هناك عامل مشترك بينها يقوم على اعتماد المؤسسات الحكومية على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الإلكترونية والتركيز على عنصر السرعة في الإنجاز ورفع جودة الخدمات، بحيث يقوم مصطلح الحكومة الإلكترونية على أربع معايير رئيسي والتي تكمن أساسا في[4]:

- تجميع كافة الأنشطة والخدمات المعلوماتية والتفاعلية التبادلية في موضع واحد هو موقع الحكومة الرسمي على شبكة الأنترنيت في نشاط أشبه ما يكون بفكرة جهات الدوائر الحكومية،
- تحقيق حالة اتصال دائم بالجمهور مع القدرة على تأمين كافة الاحتياجات الاستعلامية والخدماتية للمواطن،
- تحقيق سرعة وفعالية الربط والتنسيق والأداء والإنجاز بين دوائر الحكومة ذاتيا ولكل واحدة منها على حدة،
- تحقيق وفرة في الإنفاق في كافة العناصر بما فيها تحقيق فوائد أفضل من الأنشطة الحكومية ذات المحتوى التجاري.

وفي هذا الصدد يمكن أن نصوغ تعريفا مبسطا للحكومة الإلكترونية على أنها اعتماد الهيئات الحكومية على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الحديثة في تنظيم وأداء العمل الإداري بهدف تسهيل طرق التواصل مع المتعاملين معها بالشكل الذي يساعد على ترشيد الإنفاق العام ورفع جودة الخدمات المقدمة.

ثانيا: مميزات الحكومة الإلكترونية

يمكن أن نرى الحكومة الإلكترونية على أنها نقل الخدمات ببساطة إلى المواطن عبر الأنترنيت، ولكن في أوسع معانيها فإنها تشير إلى تمكين الحكومة من خفض التكاليف والإنفاق العام، تعزيز التنمية الاقتصادية، زيادة الشفافية، تحسين تقديم الخدمات والإدارة العامة وتسهيل نهوض مجتمع المعلومات، فالحكومة الإلكترونية لها العديد من المزايا والتي تصلح كمعايير لقياس كفاءة وجودة العمل الإداري الحكومي، وعلى هذا الأساس فإن الحكومة الإلكترونية تتصف

[3] حسن بن محمد الحسن، الإدارة بين النظرية والتطبيق، المؤتمر الدولي المعنون بـ التنمية الإدارية نحو أداء متميز في القطاع الحكومي، المجلد 2، معهد الإدارة العامة، الرياض- المملكة السعودية، 2009 ص ص 796، 797.

[4] أيسر خليل إبراهيم، دور العلاقات العامة والإعلام في تفعيل أداء الحكومة الإلكترونية –مشروع افتراضي للحكومة الإلكترونية العراقية تطبيقا على وزارة المالية، مجلة آداب الفراهيدي، العدد 11، كلية الآداب بجامعة تكريت- العراق، 2012، ص 452.

بمجموعة من الصفات والمزايا التي تليق كمعايير لقياس كفاءة وجودة العمل الإداري الحكومي، والتي يمكن إيجازها في ما يلي[5]:

- تحقيق الشفافية الإدارية: إن أبرز مزايا الحكومة الإلكترونية هو ابتعاد أطراف التعامل عن بعضها البعض وعدم وجود الاتصال المباشر بينها، الأمر الذي يبعد الرشوة والتلاعب وسوء المعاملة ويبطل سلطة المكاتب لصالح سلطة الدولة،
- خفض التكاليف: على الرغم من كون مشروع الحكومة الإلكترونية يستلزم في بادئ الأمر مبالغ هائلة لإنجازه، إلا أن هذه المبالغ تصغر أمام حجم الأموال التي سيوفرها هذا المشروع عند اعتماده،
- تسريع الإنجاز: إن الوقت الذي توفره أدوات الحكومة الإلكترونية على مستهلكي الخدمات العمومية خير دليل على جدواها، إذ تعتمد على منظومة الدخول على الخط للحصول على الخدمة بدون صفوف الانتظار،
- تبسيط الإجراءات: حيث تعتبر الحكومة الإلكترونية هي الدواء الشافي من سلبيات البيروقراطية البغيضة التي نعاني منها والروتين القاتل المنتشر في الأجهزة الإدارية الحكومية،
- زيادة الإتقان: تمتاز الخدمات المقدمة إلكترونيا بالدقة والإتقان، نتيجة سهولة عمليات الرقابة المباشرة عليها.

المحور الثاني: طبيعة الفساد في الصفقات العمومية

للإلمام بطبيعة الفساد في إطار الصفقات العمومية وجب علينا أن نعرض كل من تعريف الفساد (أولا)، وكذا إلى جرائم الصفقات العمومية (ثانيا).

أولا: تعريف الفساد

إن الفساد لا يفرق فيه بين دولة وأخرى ولا بين مجتمع وآخر، إذ ينتشر في كل البلدان المتقدمة منها أو النامية، غنية أو فقيرة، وآثاره المدمرة تمس جميع مناحي الحياة السياسية، الاجتماعية والأخلاقية...، وتتأثر بها كل طبقات المجتمع خصوصا الطبقات المتوسطة والفقيرة.

والفساد في اللغة على عدة معان منها[6]:

- أخذ المال ظلما،
- البطلان، يقال فسد العقد أي بطل،
- التلف والعطب والاضطراب والخلل، يقال فسدت الأمور اضطربت وأدركها الخلل،
- الجدب والقحط، وفي القرآن الكريم: "ظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت أيدي الناس ليذيقهم بعض الذي عملوا لعلهم يرجعون"،
- مجاوزة الصواب والحكمة،

[5] ديالا جميل محمد الرزي، الحكومة الإلكترونية ومعوقات تطبيقها –دراسة تطبيقية على المؤسسات الحكومية في قطاع غزة، مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الاقتصادية والإدارية، المجلد 20، العدد الأول، الجامعة الإسلامية غزة –فلسطين، 2012، ص ص 197، 198.

[6] نصيرة برنكو، الحبيب ثابتي، دور الحكومة الإلكترونية في مكافحة الفساد الإداري: حالة الجزائر، مجلة بحوث الإدارة والاقتصاد، المجلد الأول، العدد الثاني، جامعة الجلفة –الجزائر، جوان 2019، ص 42.



ويشتق لفظ الفساد من الفعل اللاتيني Rumpere بمعنى الكسر أي أن شيئا ما تم كسره، هذا الشيء قد يكون سلوكا أخلاقيا أو اجتماعيا أو إداريا، فتعريف مصطلح الفساد يرتبط بفعل لا أخلاقي وغير قانوني، كما أنه يتطور على مدى التاريخ لينتشر في البلاد المتقدمة والمتخلفة على حد السواء[7].

أما في الاصطلاح فقد تم تعريف الفساد بأنه انحراف عن القيم والأخلاقيات التي تحكم السلوك الإنساني، يقوم به أفراد ذوي المصالح النفعية بشكل غير شرعي وغير قانوني غايته التربح وتعظيم الرفاهية الذاتية[8]،

إذ يعرف البنك الدولي الفساد بأنه: "إساءة استعمال الوظيفة العامة للكسب الخاص"،

كما تعرفه منظمة الشفافية الدولية أيضا على أنه: "سوء استغلال للسلطة والنفوذ المستمدة من المنصب أو من العلاقات"،

وتعرفه الأمم المتحدة كذلك بأنه: "استغلال السلطة العامة لتحقيق مكسب خاص"[9].

ثانيا: جرائم الصفقات العمومية

ينعكس الفساد بصفة كبيرة على الصفقات العمومية لأن هذه الأخيرة من أهم الآليات التي يتم بموجبها منح المشاريع والصفقات الخاصة بالقطاع العمومي للمتعاملين الاقتصاديين، فيعد الفساد المالي والإداري من أكبر المشاكل التي تواجه خطط التنمية الاقتصادية والاستقرار السياسي والاقتصادي في الدول، ومما لا شك فيه أن المكاسب المادية والمعنوية التي يجنيها المفسدون هي التي تدفعهم لارتكاب مثل هذه الأفعال والتي قد تأخذ أحد أو أكثر من مظاهره التالية:

- الوساطة: أي تدخل شخص ذا مركز وظيفي أو تنظيم سياسي لصالح من لا يستحق التعيين أو إحالة العقد أو إشغال المنصب أو العطاء،
- المحسوبية: أي إمرار ما تريده التنظيمات (الأحزاب أو المناطق والأقاليم أو العائلات صاحبة النفوذ) من خلال نفوذهم دون استحقاقهم لها أصلا،
- الابتزاز والتزوير: لغرض الحصول على المال من الأشخاص مستغلا موقعه الوظيفي بتبريرات قانونية أو إدارية أو إخفاء التعليمات النافذة على الأشخاص المعنيين، كما يحدث في دوائر الضريبة أو تزوير الشهادات الدراسية أو تزوير النقود.
- المحاباة: أي تفضيل جهة على جهة أخرى بغير وجه حق، كما في وجه المقاولات والصفقات أو عقود الاستئجار والاستثمار، وخاصة في الصفقات العمومية[10]،
- الرشوة: وتعني حصول الشخص على منفعة تكون مالية في الغالب لتمرير أو تنفيذ أعمال خلاف التشريع أو أصول المهنة.

[7] العياشي زرزار، دور التدقيق الحكومي في مكافحة الفساد وتحقيق الإدارة الرشيدة، مؤتمر مهنة المراجعة في الجزائر الواقع والآفاق في ضوء المستجدات العالمية المعاصرة، جامعة 20 أوت سكيكدة، 2010، ص 02.

[8] نصيرة برنكو، الحبيب ثابتي، المرجع السابق، ص 43.

[9] محمد القدوة، الحكومة الإلكترونية والإدارة المعاصرة، الطبعة الأولى، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان - الأردن، 2010، ص 83.

[10] محمود حسين الوادي، تنظيم الإدارة المالية من أجل ترشيد الإنفاق الحكومي ومكافحة الفساد، الطبعة الأولى، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان –الأردن، 2010، ص ص 215، 216.

- تخصيص الأراضي: من خلال قرارات إدارية عليا، تأخذ شكل العطايا لتستخدم في ما بعد في المضاربات العقارية وتكوين الثروات،
- قروض المجاملة: والتي تمنحها المصارف من دون ضمانات جدية لكبار رجال الأعمال المتصلين بمراكز النفوذ[11]،
- تبييض الأموال: هي مجموع العمليات التي يتم بها تحويل الأموال المكتسبة بطرق غير مشروعة إلى أموال مشروعة أو إضفاء صفة الشرعية على تملكها وحيازتها والتكتم عليها،
- نهب المال العمومي أو الاختلاس: وهو استخدام الصلاحيات الممنوحة للشخص أو الاحتيال أو استغلال الموقع الوظيفي للتصرف بأموال الدولة بشكل سري من غير وجه حق[12]،
- الفساد السياسي: كفساد أعضاء البرلمان واستخدام الحصانة في الربح من العمل السياسي أو تهريب السلع المستوردة،
- أنشطة السوق السوداء: والتي تحقق منها دخول طائلة للمتعاملين فيها، بمخالفة القوانين الدولية، وكمثال عن ذلك المتاجرة في العملات الأجنبية في الدول التي تفرض رقابة على معاملات النقد الأجنبي[13]،
- الفساد في بيئة المجتمع: كالتلوث ودخان المصانع (إذ كان للدول الصناعية الكبرى الأثر الأكبر في ظاهرة الاحتباس الحراري)،
- التباطؤ في إنجاز المعاملات: خاصة المهمة والمستعجلة كمعاملات التقاعد والجنسية وجواز السفر ووثائق تأييد صحة صدور الشهادات أو الكتب الرسمية،
- التهرب والغش الضريبي: إن التحليل المستمر والمتزايد على دفع الضرائب يعتبر إحدى أوجه الفساد المالي والإداري، إذ يحرم الخزينة العمومية للدولة من مصدر مهم من مصادر إيراداتها، ففي الجزائر مثلا، قدرت قيمة التهرب الضريبي بـ 864 مليار دينار إلى غاية سنة 2011، وهو ما قيمته 15 مليار دولار أي ما يعادل 02 بالمائة من الناتج الداخلي الخام، فأصحاب الأجور الذين يمثلون الشريحة محدودة الدخل في المجتمع هم من يكادون يوفون ضرائبهم لأنها تقتطع من المنبع، أما باقي العاملين في النشاط الاقتصادي والتجاري فيمارسون هذا التهرب بكافة أشكاله بتواطؤ أحيانا مع رجال الإدارة[14].

المحور الثالث: طرق ووسائل تدخل الإدارة الإلكترونية في ردع جرائم الصفقات الإلكترونية

تعاني أغلب الدول من مشكلة الفساد الإداري في مؤسساتها الحكومية، والذي يقف عائقا أمام تطورها وتقدمها، لذا كان لا بد من معالجتها وخاصة في ظل الانفتاح الاقتصادي العالمي، هذا ما يتطلب سرعة في الاستجابة، إذ يتم تبسيط الإجراءات وتقليل المعاملات، حيث تسعى كل الدول لمواجهة هذه الآفة والحد منها.

---

[11] سهيلة امنصوران، الفساد الاقتصادي وإشكالية الحكم الراشد وعلاقتهما بالنمو الاقتصادي -دراسة اقتصادية تحليلية حالة الجزائر، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2006، ص 37.

[12] نواف سالم كنعان، الفساد الإداري المالي أسبابه، آثاره وسائل مكافحتها، مجلة الشريعة والقانون، العدد 33، جانفي 2008، ص 106.

[13] سهيلة امنصوران، المرجع السابق، ص 38.

[14] محمود حسين الوادي، المرجع السابق، ص ص 215، 216.



والجزائر كغيرها من الدول وضعت آليات وشرعت قوانين لمكافحة الفساد والحد منه، ونظرا لارتباط الموضوع بالصفقات العمومية فإننا سنتطرق إلى هذا الموضوع فقط (أي الفساد)، وفي هذا الإطار تم تنظيم مرسوم رئاسي لحماية المال العام والحفاظ عليه، بحيث أقر كل الجوانب التي تتعلق بهذا المجال وحدد كيفية منح الصفقات العمومية وكيفية إبرامها والشروط الواجب توفرها في من ينفذها، وكذا كيفيات الرقابة عليها، ونظرا لأهمية هذا المجال تم تحيين هذا المرسوم كل سنة، وفي هذا الصدد تم إقرار التعديل الصادر في 18 جانفي 2012 بإنشاء بوابة إلكترونية للصفقات العمومية، وذلك لمواكبة التطورات التكنولوجية والثورة الرقمية العالمية وبغرض الاستفادة من مزايا هذه التطورات في ترشيد الإدارة وتخفيض تكاليف ورفع جودة الخدمات العمومية وعقلنة وترشيد الإنفاق العام وإغلاق الثغرات التي تساعد على انتشار الفساد بحيث تكون هذه البوابة كآلية للحد من الفساد في الصفقات العمومية[15].

ولعل من أهم الأسباب الرئيسية لظهور الفساد، تدخل الحكومة في الأنشطة الاقتصادية، ذلك لأن الأفراد بطبيعتهم يمليون إلى منح الرشاوي للمسؤولين لتخطي القواعد والنظم والإجراءات العامة، بالإضافة إلى أن تمتع الموظفين العموميين السياسيين بدرجة أعلى من الكتمان والسرية والاحتكار، وبدرجة أقل من المحاسبة، زادت احتمالية وقوع الفساد، فالمنصب الحكومي يعطي صاحبه درجات متباينة من السيطرة على الأنشطة الحكومية، مثل عقود المشتريات والاستثمارات الحكومية المختلفة والحوافز الضريبية، بالإضافة إلى كبر حجم الجهاز الإداري.

ومقارنة مع حجم القطاع العمومي الذي يمكن أن يفوق احتياجاته، ومن شأن هذا أن يعقد الإجراءات الإدارية ويضعف التواصل مع المواطنين، بالإضافة إلى كونه يعد هدرا لموارد الدولة مما يؤدي إلى قصور وعيوب للهيكل التنظيمي، كعدم تحديد ووضوح قنوات الاتصال ونطاق الإشراف الإداري وازدواجية الاختصاصات والمهام الوظيفية مما يؤدي إلى صعوبة تحديد المسؤوليات، وخلاصة القول أن العامل البشري هو السبب في انتشار الفساد.

حيث أن الفساد لا يخلق من العدم، فالدول التي ينتشر فيها الفساد خاصة الفساد المالي والإداري، يلاحظ أن بها أرضية خصبة مشجعة ومساعدة على خلق الجو الملائم لنموه وانتشاره، ولم تكن الدول العربية بمنآى عن هكذا ظاهرة، حيث قدرت الخسائر الناتجة عن الفساد في عالمنا العربي بحوالي 400 مليار دولار سنويا، كما أوضحت رئيسة منظمة الشفافية الدولية: إن انتشار الفساد خاصة الفساد المالي والإداري بكل أشكاله وأنماطه يؤثر وبصفة كبيرة على اقتصاديات الدول، فهو السبب الرئيسي في إعاقة برامج التنمية ومعدلات النمو الاقتصادي، لذلك فقد سعى أغلب هذه الدول إلى وضع آليات وإنشاء مؤسسات ووضع قوانين ردعية لمكافحة هذه الظاهرة أو على الأقل الحد منها[16].

وتعتبر التكنولوجيا الحديثة من أهم الآليات التي يمكن الاستفادة منها في التقليل من الأسباب المشجعة على انتشار الفساد، ومن هنا يمكن أن يتجلى التأثير المباشر الذي تحدثه الحكومة الإلكترونية في الاقتصاد والمجتمع، وأصبحت أداة رئيسة في محاربة الفساد الإداري، وإذا ما ترافقت حلولها مع مجموعة واضحة من الأهداف، وساندتها هيئة تشريعية قوية تستطيع سد قنوات الفساد بعدة وسائل، منها جعل القواعد والإجراءات متاحة على الموقع الإلكتروني، وتحديد المسؤول عن كل خدمة ومتابعة العمليات وتحديد المسؤول عن الأعمال الخاطئة، حيث تعمل الحكومة الإلكترونية على الحد من أسباب انتشار الفساد إما عن طريق الحد من الإجراءات البيروقراطية (أولا)، أو عن طريق توحيد مصادر

[15] مرسوم رئاسي رقم 10-236 مؤرخ في 28 شوال عام 1431 الموافق لـ 7 أكتوبر سنة 2010، يتضمن تنظيم الصفقات العمومية، الجريدة الرسمية العدد 58 المؤرخة في 7 أكتوبر سنة 2010.

[16] صبحي سلام، الفساد الإداري والمالي كظاهرة وأساليب علاجها، الطبعة الأولى، دار أمجد للنشر والتوزيع، دون بلد نشر، 2014، ص 66.

المعلومات الحكومية في إطار واحد (ثانيا)، أو عن طريق توفير الخدمات خارج أوقات العمل الرسمية (ثالثا)، أو عن طريق إغلاق الثغرات التي تساعد على انتشار الفساد (رابعا).

أولا: الحد من الإجراءات البيروقراطية

يقاس وقت مؤسسات الأعمال بالأموال، وتخضع المشاريع المتأخر إنجازها إلى غرامات تأخير، فالتعقيدات البيروقراطية جعلت من إتمام خدمة حكومية أمرا مكلفا للغاية، سواء من ناحية الوقت والمال أو الجهد، ما يؤثر سلبا على تطبيق برامج التنمية، وينعكس ذلك أيضا على مناخ الاستثمار، بالإضافة إلى ذلك فالحكومة الإلكترونية توفر للأفراد ولقطاع الأعمال إمكانية الدفع الإلكتروني لرسوم الخدمات التي كان دفعها سابقا يتطلب المشقة والتنقل بين المكاتب الحكومية بالشكل الذي يضمن تحصيلها كاملة وفي الوقت المحدد[17].

ثانيا: توحيد مصادر المعلومات الحكومية في إطار واحد

تلعب الحكومة الإلكترونية دورا قويا في عملية الاتصال والتنسيق وترابط أجهزة الدولة من خلال توحيد قنوات الاتصال بين الحكومة والمواطن وجعلها واضحة وذات معلومات موحدة وموثقة، وذلك باستخدامها للتكنولوجيا العالية والشبكات المحلية والأنترنيت وربطها بقواعد بياناتها، إذ توفر الدولة منفذ إلكتروني رئيسي يسمى غالبا البوابة الحكومية للحصول على المعلومات والخدمات، حيث تتيح للأفراد وقطاع الأعمال إنجاز معاملاتهم لدى المؤسسات الحكومية إلكترونيا وبأمان، وربط كل هذه المؤسسات ببعضها البعض.

ثالثا: توفير الخدمات خارج أوقات العمل الرسمية

توفر الحكومة التقليدية الخدمات في أوقات العمل الرسمية فقط، وهذا ما خلق العديد من المشاكل للمتعاملين، أما الحكومة الإلكترونية ومن خلال استخدمها لتكنولوجيا المعلومات والاتصال وخصوصا الأنترنيت فإنها توفر الخدمات والمعلومات طوال اليوم وكل أيام الأسبوع وفي العطل...إلخ، ما جعل من طلب الخدمات أمر في غاية البساطة ولا يتطلب أي تعطيل لطالبها.

رابعا: إغلاق الثغرات التي تساعد على انتشار الفساد

يتضح دور الحكومة الإلكترونية في الحد من ظواهر الفساد من خلال المزايا التي تتوفر عليها، فتقديم الخدمات إلكترونيا يتم وفق برنامج مصمم ومنظم سلفا، فالمواطن يستطيع الحصول على الخدمات في أي وقت ودون تدخل واحتكاك مع الموظفين، وفي هذه الحالة لا يكون هناك مجال لدفع الرشوة إلى الموظفين والمسؤولين في الحكومة، ناهيك عن الشفافية في المعاملات فهي تتم دون التحيز بين المنتفعين بالخدمات العمومية وذلك عن طريق إتباع إجراءات محددة منصوص عليها في النظام الإلكتروني، وباختصار فإن الشفافية وتقليل تأثير العلاقات الشخصية على إنجاز الأعمال يساعد في الحد من قنوات الفساد.

وإذا كان المواطنون يستطيعون دفع فواتيرهم ورسومهم بطريقة إلكترونية، فإن الحكومة بدورها يمكنها دفع قيمة مستلزمات المرافق والمكاتب بل وإجراء المناقصات على المعادن التي تحتاج إليها ودفع ثمنها عبر شبكة الأنترنيت، فسهولة التعاقد والسداد من خلال شبكة المعلومات، من شأنه تشجيع كل من الإدارات والمتعاقدين معها على إنجاز معاملاتهم

[17] علاء فرج الطاهر، الحكومة الإلكترونية بين النظرية والتطبيق، الطبعة الأولى، دار الراية للنشر والتوزيع، عمان –الأردن، 2010، ص 120.



إلكترونيا، وتساهم بعض البنوك في تمهيد الطريق وإزالة العقبات وإعداد الأمور اللازمة لتطبيق نظام التجارة الإلكترونية وسداد المستحقات من خلال الشبكة بسرعة وكفاءة[18].

وإذا كانت طريقة المناقصات والمزايدات وهي الطريقة الأساسية لتعاقد إدارات الدولة مع الآخرين تتسم بالبطء الشديد وتستغرق شهورا للوصول إلى إبرام العقد بالأسلوب التقليدي، فإنها يمكن أن تتم بالأسلوب الإلكتروني بسرعة فائقة، بما يوفر في الوقت والجهد ويعجل بتلبية احتياجات المرافق العامة، فعلى شبكة المعلومات يمكن عمل الإعلان عن المناقصة بشروطها، وتلقي العروض أو المناقصات من المتنافسين وإرساء المناقصة على صاحب أفضل العروض المقدمة.

فالإدارات العمومية عند تعاقدها، سواء في شراء السلع والخدمات أو إنجاز المشاريع يجب أن تحصل على أفضل الأنواع وبأرخص الأسعار أو بأقل تكلفة، وإنما يمتد اهتمامها إلى مدى كفاءة المتعاقد وجودة ما يقدمه، أي أنه يجب مراعاة الكم والكيف معا، ولعله من الأفضل استهداف الكفاءة لأن الأداء المتميز يقدم خدمة أفضل، كما أن استعمال السلعة المعمرة الجيدة على المدى الطويل قد يكون أقل تكلفة من استعمال السلع الرخيصة سريعة التلف أو الاستهلاك.

خاتمة:

يتضح لنا مما سبق وبشكل جلي وواضح أن الحكومة الإلكترونية أصبحت ضرورة حتمية يجب السعي لتطبيقها في كل دولة عصرية، تريد أن تواكب تطورات عصر الثورة الرقمية، ولا تتخلف عن نهضة المعلومات العالمية، وذلك لأن لهذا النظام من الإيجابيات خاصة في مجال المرافق العامة، وما تقدمه من خدمات ما يجعل لتحول إليها من الضرورات، إذ من شأنه سرعة الإنجاز، تخفيض التكاليف وتبسيط الإجراءات، فضلا عن تحقيق الشفافية في الإدارة ومكافحة الجرائم الوظيفية.

وبناء على هذا الطرح استخلصنا مجموعة من النتائج وجملة أخرى من التوصيات كالآتي:

أ/ النتائج:

- إن الغرض من الحكومة الإلكترونية هو بناء الدولة الرقمية، حيث يمكن من خلالها تقديم الخدمات العامة والمعلومات للمواطنين إلكترونيا،
- للحكومة الإلكترونية القدرة على تحسين العلاقات الخارجية والداخلية بين مختلف الجهات المعنية بالخدمات الحكومية بما في ذلك المواطنين ومختلف المؤسسات، وتسهيل تبادل المعارف بين هذه الجهات،
- توفر الحكومة الإلكترونية السرعة والدقة والصحة للمعلومات، وكذلك توفر الوقت وتمنع هدر الطاقات والإمكانات، وكذلك تؤمن معالجة قضايا الفساد الإداري المتعلقة بالتعاملات الإدارية، وتحدد علاقة الإدارة بالموظفين وعلاقة الإدارة والموظفين بالموطنين، إضافة إلى كشف الانحرافات المالية والانحرافات المتعلقة بدرجة التطبيق،
- أصبحت الدول العربية أكثر إدراكا لأهمية توظيف الحكومة الإلكترونية في تقديم تقديم الخدمات للمواطنين بأعلى جودة، ولترشيد الإنفاق العام وخلق الشفافية والثقة المتبادلة ومكافحة الفساد من خلال الحد من الأسباب المباشرة لهذه الظاهرة،

[18] المرجع نفسه، ص ص 121، 122.



ب/ التوصيات:

- تبقى الجهود الرامية إلى ترسيخ فكرة الحكومة الإلكترونية كفلسفة عمل حكومي ضعيفة نوعا ما، فمن الملاحظ أن جميع البرامج والسياسات المطبقة تبقى في المرحلة الأولى من مراحل تنفيذ الحكومة الإلكترونية، لذا وجب تعزيز
- بالرغم من صدور التعديل المتمم للمرسوم المنظم للصفقات العمومية وتكليف وزير المالية بإنشاء بوابة إلكترونية خاصة بالصفقات العمومية، إلا أنه لا يوجد تحرك في هذا المجال، ولم ترى هاته البوابة النور بعد، لذا وجب النشاط في هذا المجال بغية نشر ومبادلة الوثائق والمعلومات المتعلقة بالصفقات العمومية، وكذلك إبرام الصفقات العمومية بالطريقة الإلكترونية.

قائمة المصادروالمراجع:

أ/ المصادر:

- مرسوم رئاسي رقم 10-236 مؤرخ في 28 شوال عام 1431 الموافق لـ 7 أكتوبر سنة 2010، يتضمن تنظيم الصفقات العمومية، الجريدة الرسمية العدد 58 المؤرخة في 7 أكتوبر سنة 2010.

ب/ المراجع:

1- الكتب:

- صبحي سلام، الفساد الإداري والمالي كظاهرة وأساليب علاجها، الطبعة الأولى، دار أمجد للنشر والتوزيع، دون بلد نشر، 2014.

- عبد الحميد بسيوني، سلسلة الحكومة الإلكترونية والديموقراطية الإلكترونية- الحكومة الإلكترونية، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية للنشر والتوزيع، مصر، 2008.

- علاء فرج الطاهر، الحكومة الإلكترونية بين النظرية والتطبيق، الطبعة الأولى، دار الراية للنشر والتوزيع، عمان – الأردن، 2010.

- محمد القدوة، الحكومة الإلكترونية والإدارة المعاصرة، الطبعة الأولى، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان - الأردن، 2010.

- محمود حسين الوادي، تنظيم الإدارة المالية من أجل ترشيد الإنفاق الحكومي ومكافحة الفساد، الطبعة الأولى، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان –الأردن، 2010.

2- الرسائل العلمية:

- سهيلة امنصوران، الفساد الاقتصادي وإشكالية الحكم الراشد وعلاقتهما بالنمو الاقتصادي -دراسة اقتصادية تحليلية حالة الجزائر، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2006.

3- المجلات:

- أيسر خليل إبراهيم، دور العلاقات العامة والإعلام في تفعيل أداء الحكومة الإلكترونية –مشروع افتراضي للحكومة الإلكترونية العراقية تطبيقا على وزارة المالية، مجلة آداب الفراهيدي، العدد 11، كلية الآداب بجامعة تكريت- العراق.

- ديالا جميل محمد الرزي، الحكومة الإلكترونية ومعوقات تطبيقها –دراسة تطبيقية على المؤسسات الحكومية في قطاع غزة، مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الاقتصادية والإدارية، المجلد 20، العدد الأول، الجامعة الإسلامية غزة – فلسطين، 2012.

- نصيرة برنكو، الحبيب ثابتي، دور الحكومة الإلكترونية في مكافحة الفساد الإداري: حالة الجزائر، مجلة بحوث الإدارة والاقتصاد، المجلد الأول، العدد الثاني، جامعة الجلفة –الجزائر، جوان 2019.

- نواف سالم كنعان، الفساد الإداري المالي أسبابه، آثاره وسائل مكافحتها، مجلة الشريعة والقانون، العدد 33، جانفي 2008.

4- المؤتمرات:

- العياشي زرزار، دور التدقيق الحكومي في مكافحة الفساد وتحقيق الإدارة الرشيدة، مؤتمر مهنة المراجعة في الجزائر الواقع والآفاق في ضوء المستجدات العالمية المعاصرة، جامعة 20 أوت سكيكدة، 2010.

- حسين بن محمد الحسن، الإدارة الإلكترونية بين النظرية والتطبيق، المؤتمر الدولي المعنون بـ التنمية الإدارية نحو أداء متميز في القطاع الحكومي، المجلد 2، معهد الإدارة العامة، الرياض- المملكة السعودية، 2009.

- محمد بدر سنوسي، معايير قياس دور وتأثير الحكومة الإلكترونية في التنمية الإدارية، المؤتمر العلمي السنوي التاسع المعنون بـ آفاق التنمية الإدارية والإصلاح الإداري في الألفية الثالثة ودور أكاديمية السادات للعلوم الإدارية، مركز البحوث والمعلومات، أكاديمية السادات للعلوم الإدارية، مصر، 2004.

الإدارة الالكترونية كآلية لمكافحة الفساد الإداري الإلكتروني

Electronic management as a mechanism to combat administrative corruption

د/بن مكي نجاة — د/ مناصرية سميحة
استاذة محاضرة أ — استاذة محاضرة ب
جامعة عباس لغرور- خنشلة- الجزائر

ملخص:

نظرا لتفشي الفساد بكل صوره وعدم قدرة الآليات التقليدية القانونية والتشريعية عن مكافحته برزت الإدارة الالكترونية كآلية يمكنها المساعدة في تطبيق المساءلة والمحاسبة وإنفاذ أحكام القانون بشكل أفضل، لهذا يكتسي موضوع الإدارة الالكترونية أهمية بالغة كونه من بين الآليات التي استحدثت واستجدت وفق نظم ومبادئ الإدارة الحديثة والتي نسعى من خلال هذه الورقة البحثية التعرف على دورها وفعاليتها في مكافحة الفساد الإداري.

الكلمات المفتاحية: الإدارة الالكترونية، الفساد الإداري، الشفافية، المساءلة.

Abstract:

Due to the spread of corruption in all its forms and the inability of the traditional legal and legislative mechanisms to combat it, electronic management has emerged as a mechanism that can help implement accountability and accountability and better enforce the provisions of the law. This is why the issue of electronic management is of great importance as it is among the mechanisms that have been developed and developed in accordance with modern management systems and principles that we seek Through this research paper, to identify its role and effectiveness in combating administrative corruption.

key words: Electronic management, administrative corruption, transparency, accountability.

مقدمة

لقد ساهم التطور التكنولوجي في مجال تقنيات المعلومات والاتصالات إلى الانتشار الواسع للفساد الإداري الذي تعددت صوره كما تعددت آثاره السلبية والخطيرة التي خلفها على كافة المستويات الاقتصادية الاجتماعية والسياسية والثقافية...

في هذا الإطار وفي ظل فشل الآليات التقليدية في مكافحة الفساد والحد من انتشاره طرحت عدة آليات مستحدثة لعل من أبرزها الإدارة الالكترونية كبديل للإدارة التقليدية وكآلية جديدة من آليات مكافحة الفساد الإداري والمالي والتي تحظى بأهمية بالغة أتاحتها المزايا التي تتمتع بها من شفافية في التعامل والإجراءات وتبسيطها، ورفع أداء العمل الحكومي وإتاحة المعلومات والبيانات للجمهور وتفعيل أدواره في المشاركة والتعاون وتقييم الأداء بمعطيات وبيانات تنشر بشفافية وتساعد في ممارسة الرقابة والمساءلة بما يرتقي بالنتائج ويرفع مستوى الأداء والجودة.

من خلال ما سبق يمكن طرح الإشكالية التالية:

كيف تساهم الإدارة الإلكترونية في مكافحة الفساد الإداري؟

للإجابة على هذه الإشكالية سيتم التطرق للعناصر التالية:

المحور الأول: مفهوم الإدارة الالكترونية

المحور الثاني: مفهوم الفساد الإداري

المحور الثالث: دور الإدارة الالكترونية في مكافحة الفساد الإداري

المحور الأول: مفهوم الإدارة الالكترونية

لقد أدى التطور في مجال تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات إلى ظهور مفهوم الادارة الالكترونية لذا وجب تعريفها وابراز الخصائص التي تميزها.

أولا/ تعريف الإدارة الالكترونية

يعد مصطلح الإدارة الالكترونية من المصطلحات الإدارية الحديثة التي أفرزتها تكنولوجيات المعلومات والاتصال، والتي أصبحت محل اهتمام العديد من الباحثين لما لها من فوائد في تحقيق الأهداف المرجوة منها، وعلى هذا الأساس وردت العديد من التعاريف للإدارة الالكترونية نذكر منها ما يلي:

- عرفت الإدارة الالكترونية انطلاقا من اعتبارها آلية لمكافحة الفساد، وفي ذلك نجد التعريف الذي وضعه لبنك الدولي: " مصطلح حديث يشير إلى استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل زيادة كفاءة وفعالية وشفافية ومساءلة الحكومة، فيما تقدمه من خدمات إلى المواطن ومجتمع الأعمال، من خلال تمكينهم من المعلومات بما يدعم كل النظم الإجرائية للحكومة ويقضي على الفساد، ويعطي فرصة للمواطنين للمشاركة في كافة مراحل العملية السياسية والقرارات المتعلقة بها والتي تؤثر على مختلف نواحي الحياة".[1]

[1]- عشور عبد الكريم، دور الحكم الالكتروني في مكافحة الفساد الإداري، الولايات المتحدة الأمريكية أنموذجا مقال منشور بمجلة الفكر، جامعة محمد خيضر بسكرة، العدد11، ص461 .

- كما تعرف الإدارة الالكترونية بأنها: " استخدام تكنولوجيا المعلومات خاصة تطبيقات الانترنيت المبنية على شبكة المواقع الالكترونية لدعم وتعزيز حصول المواطنين على الخدمات التي تقدمها الحكومة المحلية، إضافة إلى تقديم الخدمة لقطاع الأعمال والدوائر الحكومية بشفافية وكفاءة عاليتين، بما يحقق العدالة والمساواة.[1]

من خلال التعريفين السابقين يتضح لنا أن تعريف الإدارة الالكترونية وبكل بساطة يتمثل في تقديم الخدمات العامة للمواطنين عبر الوسائل الالكترونية الحديثة تيسيرا وتبسيطا للاجراءات من جهة وتحقيقا للعدالة والشفافية من جهة أخرى.

ثانيا/ خصائص الإدارة الالكترونية

تتميز الإدارة الالكترونية بجملة من الخصائص نذكر من أهمها:

- تميز العمل الإداري من خلال سرعة الخدمة وتقديمها من نافذة واحدة توفر على المتلقي الوقت و الجهد والنفقات، ثم دقة المعلومة المقدمة لطالبها من خلال اعتماد نماذج إدارية تسهم في توحيد أسلوب العمل الإداري وتحقيق العدالة والاستقرار الإداري.

- التفاعل الايجابي بين مؤسسات الدولة، وتكامل عملها الكترونيا بما يخدم المواطن بالدرجة الأولى كما يخدم قطاع الأعمال إن كان بتقديم الخدمة التقليدية بوسائل تقنية مستحدثة، أو تقديم المعلومة المطلوبة بلغة وطريقة سهلة ومتاحة للجميع حتى من خارج الوطن.

- القدرة على تطوير وتحديث البيانات والمعلومات والخدمات فورا وبشكل يوفر على المواطنين وقطاعات الأعمال الوقت والجهد ويساهم في تعزيز الإنتاجية.[2]

- التقليل من فرص الفساد ويتأتى ذلك من خلال إلغاء الاحتكاك المباشر بين الموظف العام وأصحاب المصلحة سواء كانوا موظفين أو أصحاب وممثلي الشركات الخاصة، مما يقطع الطريق على الممارسات السلبية التي يمكن أن يلجأ إليها الموظف كالتعسف في استعمال السلطة واستغلال المنصب لطلب رشوة أو على أقل تقدير التماطل والتباطؤ في تقديم الخدمة.[3]

المحور الثاني: مفهوم الفساد الإداري

يعد الفساد الإداري من الظواهر الخطيرة نظرا لما يخلفه من مخاطر وأضرار سياسية، اقتصادية، اجتماعية... لذا سيتم من خلال هذا المحور تعريفه وبيان آثاره.

أولا/ تعريف الفساد الإداري

لقد أعطيت للفساد الإداري العديد من التعريفات؛ حيث عرفته اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية[4] باعتبارها من أول الاتفاقيات الدولية التي تم النص فيها مباشرة على تجريم فعل باعتباره فسادا

[1]-هدار رانية، دور الادارة الالكترونية في مكافحة ظاهرة الفساد الإداري، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، العدد 9، جويلية 2016، ص 242.

[2]- الهاشمي مزهود و مصطفى رباحي، دور الادارة الالكترونية في تكريس الشفافية الإدارية ومكافحة الفساد الإداري والمالي، مجلة العلوم الانسانية، المجلد31، العدد4، ديسمبر 2020، ص184.

[3]- لباز سعد وزدام يوسف، دور الحكومة الالكترونية في مكافحة الفساد الإداري(تجربة كوريا الجنوبية)، المجلة الجزائرية للأمن الإنساني، المجلد5، العدد1، جانفي 2020، ص 270.

[4]- اعتمدت هذه الاتفاقية في الدورة 55 للجمعية العامة للأمم المتحدة بتاريخ 2000/11/05 ودخلت حيز النفاذ في 2003/09/29.



وهو ما جاء في المادة 08 منها بعد أن نصت على تجريم رشوة الموظفين العموميين الوطنيين منهم والدوليين وطالبت الدول الأعضاء باعتماد تجريم أشكال الفساد الأخرى.

ويلاحظ على هذه الاتفاقية أن تعريف الفساد فيها قاصرا على جريمة الرشوة وقد كانت هي السباقة في المطالبة بتجريم رشوة الموظفين العموميين الأجانب والدوليين.[1]

كما عرفت منظمة الشفافية العالمية الفساد على أنه: "سوء استعمال الوظيفة في القطاع العام من أجل تحقيق مكاسب شخصية".

أما البنك الدولي فيعرفه بأنه: "استخدام الوظيفة العامة لتحقيق المكاسب الخاصة".[2]

هذا ويعرف الفساد الإداري على أنه: "استعمال الوظيفة العامة بجميع ما يترتب علها من نفوذ وسلطة لتحقيق منافع شخصية، مالية وغير مالية، بشكل مخالف للقانون والتعليمات"[3]

وبمعنى آخر فإن الفساد الإداري يشمل كل سلوك أو تصرف إيجابي أو سلبي من قبل موظف عام أو أي شخص مكلف بخدمة عامة أو ما في حكمها يهدف إلى تحقيق مصالح شخصية مادية أو معنوية أو اجتماعية سواء لنفسه أو لأشخاص آخرين على حساب المصلحة العامة، واستغلال أو استثمار سلطاته الفعلية أو المفترضة لهذه الغاية، ويشمل كذلك أفعال وتصرفات الطرف الآخر الذي يعرض أو يقدم مثل هذه المنافع وكل من يشترك أو يتوسط في ذلك".[4]

وقد استحدث المشرع الجزائري قانونا مستقلا وخاصا بمكافحة الفساد بموجب القانون 01/06 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته[5] الذي صدر بعد مصادقة الجزائر على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في سنة 2004 [6] حيث جرم هذا القانون العديد من الأفعال التي تشكل خطر على إدارة المرافق العامة بصفة عامة، وذلك بالنظر إلى الآثار السلبية التي يخلفها الفساد في شتى المجالات.

كما أن المشرع الجزائري من خلال هذا القانون لم يعرف الفساد وإنما بين مختلف أنواع جرائم الفساد من خلال المادة 2 منه.

مما سبق نتوصل إلى أن الفساد كظاهرة عالمية خطيرة بسبب الآثار المترتبه عنه ونظرا لفشل النصوص التشريعية والردعية عن مكافحته، لذلك أصبحت الإدارة الإلكترونية مطلب هام وضروري لمختلف الحكومات، لما فيها من إيجابيات ومزايا عديدة يمكن من خلالها تجاوز ظاهرة الفساد الإداري، كما أن مبادئها لها العديد من الميزات القادرة على تجاوز المشاكل المترتبة عن الفساد.

---

[1]- سامي محمد غنيم، جرائم الفساد في التشريع الجنائي، المصرية للنشر و التوزيع، مصر، ط/1، 2018، ص ص 13-14.

[2]- هدار رانية، المرجع السابق، ص244.

[3]- نادية عبد الرحيم، الفساد في مجال الصفقات العمومية وآليات مكافحته على ضوء قانوني الفساد والصفقات العمومية، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، العدد09، سبتمبر 2015، ص154.

[4]- عصام عبد الفتاح مطر، الفساد الإداري(ماهيته،أسبابه، مظاهره الوثائق العالمية و الوطنية المعنية بمكافحته دور الهيئات والمؤسسات الحكومية وغير الحكومية في مواجهة الفساد، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2015 ص 27.

[5]- القانون رقم 01/06 مؤرخ في 20 فيفري 2006 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، الجريدة الرسمية العدد 14.

[6]- بموجب المرسوم الرئاسي رقم 128/04 المؤرخ في 19 أفريل 2004، يتضمن التصديق بتحفظ على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، المعتمدة من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة في 31 أكتوبر 2003.

ثانيا/ آثار الفساد:

للفساد العديد من الآثار السلبية التي تؤثر على مختلف نواحي الحياة سواء على النواحي الاجتماعية إذ يؤدي إلى الإحباط وانتشار اللامبالاة والسلبية بين أفراد المجتمع، ومن ثم فهو يؤدي للتأثير على أمن المجتمع واستقراره وبروز التعصب والتطرف في الآراء وانتشار الجريمة كرد فعل لانهيار القيم وعدم تكافؤ الفرص بين أبناء الوطن الواحد، مما يدفعهم إلى البحث عن قنوات أخرى يستطيعون من خلالها تلبية متطلباتهم الشخصية لأن الشعور بالظلم لدى الغالبية يؤدي إلى الاحتقان الاجتماعي، وانتشار الحقد بين شرائح المجتمع وانتشار الفقر وزيادة حجم المجموعات المهمشة والمتضررة وبشكل خاص النساء والأطفال والشباب.

كمايؤدي الفساد إلى خلخلة القيم الأخلاقية والوظيفية وانخفاض كفاءة الأجهزة الإدارية، وإلى فقدان قيم العمل والمواطنة ومفهوم الخدمة العمومية، وإلى انتشار روح اللامسؤولية والتقبل النفسي لفكرة التفريط في معايير أداء الواجب الوظيفي والرقابي وتراجع الاهتمام بحماية الصالح العام وإخلال الموظف بواجباته المهنية، حيث تنقلب هذه الواجبات إلى ممارسات سلبية تؤثر على التنمية بشكل عام.

كما أن الفساد يؤثر على التنمية الاقتصادية فيقود إلى الفشل في جذب الاستثمارات الخارجية، وهروب رؤوس الأموال المحلية، وهو ما يؤدي إلى ضعف عام في توفير فرص العمل ويوسع ظاهرة البطالة والفقر، الأمر الذي يشكل لا محالة تهديدا للسلم الاجتماعي.

إضافة إلى هجرة الكفاءات الوطنية الاقتصادية نظرا لغياب التقدير وبروز المحسوبية والمحاباة في تولي المناصب العامة.وبالتالي يعيق الفساد تطور الاقتصاد وفاعليته.[1]

كما يترك الفساد آثارا سلبية على النظام السياسي برمته سواء من حيث شرعيته أو استقراره أو سمعته، فيؤثر على مدى تمتع النظام بالديمقراطية وقدرته على احترام حقوق المواطنين الأساسية وفي مقدمتها الحق في المساواة وتكافؤ الفرص وحرية الوصول إلى المعلومات وحرية الإعلام، كما يحد من شفافية النظام وانفتاحه.

ويؤدي الفساد أيضا إلى اهتزاز الصورة السياسية لنظام الحكم محليا ودوليا وزعزعة مصداقية الدولة ومصداقية النظام السياسي إقليميا ودوليا، كما قد يؤدي إلى تردد أو توقف المجتمع الدولي عن تقديم المعونات أو القروض وغيرها من صور المساعدة.[2]

ويحدث الفساد السياسي أيضا من خلال الانتخابات واستقطاب المؤيدين وجمع التبرعات لها، ومحاولات كسب تأييد الناخبين بالوسائل التي تنسجم أو تتلاءم مع مطالب واحتياجات كل شريحة على انفراد، والتي تبدأ بتقديم الوعود الزائفة من قبل المرشح للانتخابات، وتنتهي بشراء الأصوات من الناخبين بمبالغ نقدية وعينية وبعدها يجد المرشح نفسه ملزما بالبحث عن السبل التي تمكنه من استعادة المبالغ التي أنفقها للوصول إلى الحكم.[3]

---

[1]- بن مكي نجاة، دور البرلمان الجزائري في مكافحة الفساد، دراسات قانونية، الجزء الثالث، دار الحامد للنشر والتوزيع، الأردن، 2020، ص ص 262-263.

[2]- رضا هميسي، دور المجتمع المدني في الوقاية من جرائم الفساد ومكافحتها، دفاتر السياسة والقانون، العدد الأول، جانفي 2009، ص 264.

[3]- عاقلي فضيلة، محاضرات في مقياس قانون مكافحة الفساد، طلبة السنة الأولى ماستر ، تخصص تسيير الميزانية وتسيير عمومي، جامعة باتنة1، ص6.

من خلال ما سبق بيانه يتضح أن للفساد آثارا كبيرة على الدول و المجتمعات، لذلك تعد الادارة الالكترونية ضرورة ملحة لتحل محل الادارة التقليدية كمحاولة للقضاء على الصعوبات والعراقيل التي تواجهها هذه الاخيرة سيما مع تفشي ظاهرة الفساد الاداري وعجز الآليات التشريعية والوقائية والردعية عن مواجهته.

المحور الثالث: دور الإدارة الالكترونية في مكافحة الفساد الإداري

- تعد الإدارة الالكترونية آلية فعالة للقضاء على الفساد الإداري لأن المباعدة ما بين الموظف وطالب الخدمة هي إحدى الوسائل الفعالة للتقليل من الرشوة وجرائم الفساد الأخرى، باعتبار أن المواطن لن يكون في حاجة إلى الاحتكاك بشكل كبير مع الموظف ولن يضطر بالتالي إلى تقديم رشوة له، أو البحث عن معارف قصد التوسط له لدى الموظف من أجل قضاء غرضه، ويقع على الإدارة الالكترونية لتحقيق هذا الهدف توفير الحماية القانونية اللازمة لجميع المواطنين وإدارتها بما يضمن قيامها بأداء دورها على أكمل وجه، وتحقيق الخدمة في أقصى سرعة ممكنة بشيء من الجودة والإتقان.[1]

- يحقق الوضوح الإداري والشفافية إمكانية الاتصال والتنسيق والتنظيم بين جميع الإدارات من أجل حسن التخطيط وسرعة اتخاذ وصنع القرار، وكذا ضمان تدفق الانترنيت لعدم تعطيل العمل الإداري، ولن يتأتى ذلك إلا من خلال ضمان بنية تحتية معلوماتية.

- تعد الإدارة الالكترونية فضاء خصبا لتوفير المعلومات الدقيقة والواضحة في وقتها، مع إتاحة الفرصة للجميع للاطلاع عليها والاستفادة منها، ومن جهة أخرى هي إمكانية مهمة لتوسيع دائرة المشاركة والرقابة والمساءلة من أجل تقليل التبذير ومحاصرة الفساد.

- تجسيد الإدارة الالكترونية الفعلية من شأنه تخفيف الضغط على الإدارة من خلال الاعتماد فقط على الموارد البشرية المكونة الكترونيا، وبالتالي الاعتماد على مبدأ الاختصاص في الوظائف وتحديد الحاجات مما يساعد على الابتكار والجدية وهذا بدوره عامل أساسي للقضاء على الفساد.[2]

-النشر الالكتروني: يعتبر آلية فعالة للقضاء على الفساد الإداري، وقد استحدث المشرع الجزائري البوابة الالكترونية[3] والتي تعتبر آلية مستحدثة للقضاء على الفساد في الصفقات العمومية، وذلك من خلال تجسيد مبدأ الشفافية وتبسيط الإجراءات ويظهر هذا جليا في المعلومات التي تحتويها التي يمكن لأي متعامل اقتصادي أن يطلع عليها تحقيقا لحسن انتقاء المتعاملين وذلك بالتحول للنشر الالكتروني واستبعاد النشر الورقي الذي يتميز بقصره في نشر المعلومة، فالشفاقية الإدارية والمساءلة يتحقق من خلالهما عدم التمييز بين المتعاملين وضمان دخولهم للمنافسة إذا توافرت فيهم الشروط القانونية.

- النزاهة: يعتبر عنصر النزاهة ضرورة حتمية للقضاء على الفساد الاداري[4] لذلك استوجب المشرع الجزائري التصريح بالنزاهة في الصفقات العمومية عن طريق استصدار قرار وزاري.[1]

---

[1]- فيروز حوت ومخاشف مصطفى،جرائم الفساد الإداري أي وضعية في ظل استحداث إدارة الكترونية، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، المجلد7، العدد2، جوان2020، ص1731.

[2]- نفس المرجع، ص1732.

[3]- قرار وزاري المؤرخ في 2013/11/17 المحدد لمحتوى البوابة الالكترونية للصفقات العمومية وكيفيات تسييرها وكيفيات تبادل المعلومات بالطريقة الالكترونية ، الجريدة الرسمية العدد21.

[4]- فيروز حوت ومخاشف مصطفى، المرجع السابق، ص1736.



- رقمنة الإدارة المالية تحقق من خلالها الدولة أهدافا متعددة منها زيادة الايرادات وشفافية المعاملات المالية مما يساهم بالتأكيد في محاصرة منافذ الفساد ومصادره كما تتيح للسلطة القضائية ولمختلف الهيئات الرقابية القيام بمهامها في مراقبة حركة الاموال والتدقيق في مصادر دخل الأعوان العموميين أو المتعاملين الاقتصاديين أو غيرهم.[2]

- تفعيل الرقابة الالكترونية يساعد في الكشف عن كل الانحرافات والتجاوزات والممارسات غير القانونية التي تعتبر أساس الإدارة العامة الرشيدة من جهة أخرى وبالتالي تحقيق إدارة أكثر كفاءة وفعالية للمنظمات العمومية وتقليل المظاهر السلبية للفساد الإداري.[3]

- إيلاء بالغ الاهتمام للتغذية العكسية للمواطنين من خلال آرائهم وتقييماتهم للسياسات والخدمات الحكومية، وفتح المجال أمامهم لإبداء الرأي والاقتراح والمشاركة في اتخاذ القرارات المحلية التي تمس حياتهم مباشرة من خلال العديد من وسائل الاتصال كالبريد الالكتروني ووسائل التواصل الاجتماعي وحتى البرامج الإذاعية والتلفزيونية، هذا الأمر يعمل على تعزيز الثقة المتبادلة بين الحكومة الحكومة ومواطنيها من جهة، ومن جهة أخرى يجعل المواطن شريك للحكومة في تحسين الخدمات ومحاربة الفساد.[4]

- إن التوجه للخدمات العامة الالكترونية وجعلها بالقرب من المواطنين سيمكن الإدارة من توفير الخدمة العمومية ومن تسهيل توصيل الخدمات بشكل افضل للمستخدم، وتحقق درجة عالية من من الراحة والملاءمة مقارنة بتقديم الخدمة وجها لوجه أو الاتصال المباشر مع المستفيد، كما يحقق ذلك السرعة في انجاز المهام، وأداء الخدمات والحصول عليها، كما أن الادارة الالكترونية تؤدي إلى محدودية نسبة الأخطاء في أداء وتسليم الخدمة بسبب الدقة المتناهية التي تميز الانشطة الالكترونية زيادة على توفير واختصار الوقت لصالح طالبي الخدمة بشكل ينهي مساكل التعقيد الإداري و البيروقراطي.[5]

نتوصل إلى أن الإدارة الالكترونية تمثل أحد نماذج الإدارة الحديثة التي تعمل على تفعيل الأداء وتقليل التكلفة، بالإضافة إلى تحسين الخدمات ونيل رضا الجمهور، هذا ما يؤكد على فعالية هذا النظام الإداري الحديث وقدرته على تخطي مشاكل نظم الإدارة التقليدية، وتجاوز قضايا الفساد الإداري الذي يشكل عائقا أمام التنمية الإدارية والتنمية الشاملة ككل.

كما أن فعالية الإدارة الالكترونية يكمن في تفعيل قنوات المشاركة والتعاون، وتمكين مختلف الفواعل الرسمية وغير الرسمية في صناعة القرار وعمليات التقييم، الرقابة، المساءلة وغيرها من العمليات الإدارية.

وبالتالي فإن تطبيق الإدارة الالكترونية وممارستها كنظام إداري يعتمد على بنية تحتية للمعلومات والاتصالات قد تسهم في بناء إدارة شفافة، ومؤسسات حكومية تملك ثقة الجمهور الذي يعمل على أن يساهم أكثر في مكافحة الفساد سواء

---

[1]- قرار وزاري المؤرخ في 2015/12/19 المحدد لنماذج التصريح بالنزاهة والتصريح بالترشح والتصريح بالاكتتاب ورسالة التعهد والتصريح بالمناول، الجريدة الرسمية العدد17.

[2]- الهاشمي مزهود ومصطفى رباحي، المرجع السابق، ص192.

[3]- مطهري حنان ومطهري كمال، دور الإدارة الالكترونية في تحسين الخدمة العمومية ومكافحة الفساد الإداري، مجلة الرائد، العدد5، 2019، ص67.

[4]- لباز سعد وزدام يوسف، المرجع السابق،ص285.

[5]- مطهري حنان ومطهري كمال، المرجع السابق، ص80.



عن طريق أنظمة التبليغ والضغط على المؤسسات الرسمية والمختصة أو المساهمة في صناعة وترشيد القرارات بالمشاركة فيها عن طريق المشاورات والتعاون عبر مختلف القنوات.

وفي سبيل التخفيف من البيروقراطية والرشاوي و الوساطة التي أثقلت كاهل المواطن البسيط، قامت الدولة الجزائرية بتبني مشروع الادارة الالكترونية من حيث تم رقمنة عدة قطاعات: قطاع الاتصالات، قطاع العدالة، قطاع التعليم قطاع التجارة، قطاع الأعمال،قطاع الأمن ، قطاع المالية...

إلا أنها لم تصل إلى المستوى المطلوب نظرا لمواجهتها لعدة صعوبات وعراقيل، لذلك فلابد على الدولة الجزائرية العمل على الاستفادة من تجارب الدول الرائدة في هذا المجال .

بالرغم من ان تطبيق الادارة الالكترونية يزيد من مقدار الشفافية في الأداء الاداري ويقلل فرص الفساد الاداري، إلا أنه يفتح مجال آخر للفساد الالكتروني لخبراء الالكترونيات ومحترفي السرقة الالكترونية، وهنا تأتي أهمية وجود القوانين والأنظمة القادرة على مواجهة هذا النوع من الفساد ومعاقبة مرتكبيه وكذلك أساليب الحماية الالكترونية للمواقع الالكترونية التي تعتمد عليها، فنجاح الإدارة الإلكترونية في القضاء على الفساد، يجب كخطوة أولى توفر متطلبات ومقومات هذه الإدارة الحديثة من خلال استخدام أساليب تكنولوجية حديثة للكشف عن التجاوزات الإدارية، والتي سيكون لها دور في تدعيم شفافية المعلومات وتبسط الإجراءات الإدارية.

خاتمة:

من خلال هذه الورقة البحثية، تم التوصل إلى مجموعة من النتائج والتوصيات:

1/ النتائج:

- نظرا للتحولات التكنولوجية والعلمية، وكذا وسائل الاتصالات والمعلوماتية أدركت معظم الدول أهمية التحول من الإدارة التقليدية إلى الإدارة الالكترونية والجزائر ملزمة بإتباع مثل هذه الطرق في تسيير مختلف المرافق العمومية.
- نظرا لتفشي ظاهرة الفساد الإداري وقصور مختلف الآليات القانونية والتشريعية في محاربته فقد برزت الإدارة الالكترونية كآلية يمكنها المساعدة في تطبيق المساءلة والمحاسبة وانفاذ أحكام القانون بشكل أفضل.
- للادارة الالكترونية دور كبير في مكافحة الفساد الإداري من خلال تكريس مبدأي الشفافية و النزاهة والقضاء على البيروقراطية والرشوة والمحسوبية...

2/ التوصيات

- إن تطبيق الإدارة الالكترونية ومدى اسهامها في مكافحة الفساد الإداري مرهون بتوفير البنية التحتية اللازمة، وتدفق عالي للانترنيت من جهة واستحداث تشريعات خاصة تحكمها وتقدم لها التنظيم القانوني المناسب، الذي يكفل تحقيق الأهداف على أفضل وجه ممكن من جهة أخرى.
- لابد من سن نصوص قانونية تحمي المتعاملين من الجرائم المستجدة والتي تمس الأمن المعلوماتي.
- ضروة تفعيل تطبيق المعاملات الالكترونية كالدفع الالكتروني وكذا الرقابة الالكترونية فمن شأن هذه الاجراءات تخفيف الضغط على الادارة والقضاء على ظاهرة الفساد الإداري.

دور الحكومة الالكترونية في محاربة الفساد ...تجارب عالمية رائدة

(التجربة الدنماركية)

رفيقة صباغ أستاذة محاضرة –أ-
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة لجيلالي ليابس، سيدي بلعباس

الملخص :

لقد هدفت الدراسة الى معرفة أليات ودور الحكومة الالكترونية في محاربة الفساد بدول رائدة من خلال مؤشر تنمية الحكومة الالكترونية ومؤشر مدركات الفساد ،وقد خلصت الدراسة الى ان الدنمارك إحتلت الصدارة في كلا المؤشرين مما ،يعكس أن لها حكومة الكترونية ساهت بشكل أو بآخر من خلال آلياتها بنظام الكتروني وطني ونزيه وصارم ومتكامل يراقب جميع السُّلطات، التشريعية والتنفيذية والقضائية، والقطاعين العام والخاص، فاستخدام تكنولوجيا المعلومات وتطوير الحكومة الإلكترونية في الدنمارك ساهم والى حد كبير من انتشار وتفاقم ظاهرة الفساد في البلاد.

الكلمات المفتاحية : الحكومة الالكترونية ،الفساد في القطاع العام والخاص ، مؤشر تنمية الحكومة الالكترونية ،مؤشر مدركات الفساد.

Abstract:

The study aimed to know the mechanisms and role of e-government in fighting corruption in leading countries through the E-Government Development Index and the Corruption Perceptions Index. The study concluded that Denmark ranked first in both indicators, which reflects that it has an e-government that has contributed in one way or another through its mechanisms in a system. A national, impartial, strict and integrated electronic system that monitors all the legislative, executive and judicial authorities, and the public and private sectors. The use of information technology and the development of e-government in Denmark have contributed to a large extent to the spread and exacerbation of the phenomenon of corruption in the country.

Key words :E-government, corruption in the public and private sector, e-government development index, corruption perceptions index.

مقدمة :

لقد أصبح تطوير وتنفيذ الحكومة الإلكترونية من أهم التطورات وأكثرها أهمية بالنسبة للإدارة العمومية في العديد من الدول في السنوات الأخيرة ، حيث بذلت الحكومات في العديد من البلدان جهودًا لزيادة انفتاحها وشفافيتها. فالحوكمة الإلكترونية تُستخدم ، باعتبارها وسيلة فعالة لتحسين الشفافية العامة ولمواجهة مختلف أشكال الفساد ،وعلى هذا الاساس أصبحت مختلف دول العالم تسعى جاهدة إلى تحسين مكافحة الفساد مع الحكومة الإلكترونية ، والسعي للدور العملي للحكومة الإلكترونية في تغيير مستوى الفساد، حيث يمكن للحكومة الإلكترونية أن تكون حلاً سحريًا لمكافحة الفساد ، خاصة وأنها تعتبر أداة للحد من السلوك الفاسد للمسؤولين في القطاع العام، حيث يمكن أن يؤدي الوصول السهل إلى المعلومات لجميع المواطنين الذين يستخدمون الحكومة الإلكترونية إلى مزيد من الشفافية ، مما يحد من قبول الموظف العام أو حتى طلب رشوة، على هذا الاساس جاءت تتحدد اشكالية هذه الورقة لتبين دور الحكومة الإلكترونية في الحد من الفساد بدراسة الدنمارك كتجربة رائدة.

المحور الأول : الإطار النظري للدراسة

سنحاول في هذا المحور اعطاء أهم الاسس النظرية للحكومة الالكترونية وكذا لمؤشر تنمية الحكومة الالكترونية.

I. الحكومة الالكترونية:

1. تعريف الحكومة الالكترونية:

- تعرّف الحكومة الالكترونية بأنها قدرة القطاعات الحكومية المختلفة على توفير الخدمات الحكومية التقليدية للمواطنين بوسائل الكترونية وبسرعة وقدرة متناهيتين وبتكاليف ومجهود أقل ومن خلال موقع واحد على شبكة الانترنت؛
- تعرّف الحكومة الالكترونية بأنها مفهوم جديد يعتمد على استخدام تكنولوجيا الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات للوصول إلى الاستخدام الأمثل للموارد الحكومية، وكذلك لضمان توفير خدمة حكومية مميزة للمواطنين، الشركات، المستثمرين والأجانب.[1]

2. مراحل إنشاء الحكومة الالكترونية :

توجد أربع مراحل رئيسية وجوهرية لتنفيذ الحكومة الالكترونية هي:

- ➢ البنية التحتية الكفيلة بضمان الخصوصية والأمان لكل من يستخدم تطبيقات الحكومة الالكترونية، وهذا لن يتأتى إلا بوجود شبكة اتصالات حديثة ولها القدرة على نقل المعلومات بسرعة كبيرة مع المحافظة على سلامة المعلومات وسريتها؛
- ➢ التحول من الشكل التقليدي إلى الشكل الآلي وما يصاحب هذه العملية من تجهيزات آلية وقدرات بشرية لتشغيل نظام الحكومة الإلكترونية؛ - التعاون بين القطاعين العام والخاص وإسهامهما في دعم التطبيقات المتعددة للحكومة الإلكترونية؛

[1]. عصام عبد الفتاح مطر:" **الحكومة الإلكترونية بين النظرية والتطبيق**"، دار الجامعة الجديدة، الأزارطية، 2008،ص 34.



- توفير المعلومات اللازمة وإمكانية الوصول إلى الخدمات بيسر وسهولة وتوضيح التعليمات والإرشادات اللازمة لتعبئة النماذج وإرسالها عن طريق الانترنت.

كما أن هناك اقتراحات لدعم توجه الحكومة الالكترونية يمكن الأخذ بها كمرحلة أولية لتطبيق الحكومة الالكترونية من أهمها ما يأتي:

- تطوير وصول إلكتروني متكامل للمعلومات والخدمات الحكومية كإنشاء مواقع للجهات الحكومية على الانترنت؛
- تسهيل عملية دفع الرسوم المختلفة عن طريق الانترنت؛
- التدريب الموسع لموظفي الدولة لكي يستطيعوا التعامل مع تقنيات المعلومات وتطبيقاتها المختلفة؛
- التعاون مع مراكز البحوث لتجربة التطبيقات المتطورة في استخدامات الانترنت.

هذه الخطوات تعتبر مراحل أساسية وجوهرية لتطبيق الحكومة الإلكترونية والتدرج في تنفيذها. ولا شك أن تنفيذ الحكومة الإلكترونية على مراحل مختلفة وما يصاحب ذلك من دعاية وإعلان وحث للمواطنين على استخدامها يكون دافعاً قوياً في التوجه نحو تطبيقها من أجل خدمات إلكترونية أفضل.

3. أهداف الحكومة الإلكترونية:

يمكن تلخيص أهداف الحكومة الإلكترونية في مايلي:

- **تحسين مستوى الخدمات**: مما لا شك فيه أن الحكومة الإلكترونية وكذلك الإدارة الإلكترونية تهدف في النهاية إلى تقديم الخدمات إلى الجمهور أو العملاء بشكل لائق وبمواصفات تتفق وجودة الحكومة الإلكترونية ذاتها ولذلك فإن مخططي برامج الحكومة الإلكترونية يراعون محاور عديدة يمكن من خلالها تحسين مستوى الخدمة المقدمة للجمهور؛
- **التقليل من التعقيدات الإدارية**: بعد ثورة المعلومات والاتصالات التي نحياها البشرية ظهرت بوادر ما يسمى بطريق المعلومات السريع، والذي عن طريقه يمكن للشخص أي يرغب في معلومات معينة أيا كانت طبيعتها وغير تلك المحظورة بالطبع أن يحصل عليها في ثوان معدودة من خلال شبكات الحكومة الإلكترونية ومقوماتها المتمثلة في كابلات الألياف البصرية والحواسيب الآلية الضخمة.
- **تخفيض التكاليف**: إذا فقد شخص شهادة ميلاده، فإنه يلجأ إلى أقرب إدارة لمصلحة الأحوال المدنية لمحل إقامته ليحصل على البيان المطلوب، والذي بدوره قد يكون مفقودا لأن السجل قد مزق، أو فقد، أو لأي سبب فما عليه سوى التوجه إلى دار الحفظ العامة لاستخراج هذا البيان. لكن في ظل نظام العمل بالحكومة الإلكترونية، فإنه لا فقد لهذه البيانات، ويمكنه من محل إقامته تقديم الطلب والحصول على الشهادة التي يرغب بها، وبين مقارنة التكلفة في هذه الحالة والتكلفة في الحالة الأولى، عند استخراج الشهادة المطلوبة بشكل يدوي يتبين أن بالفعل أن شبكات الحكومة الإلكترونية والعمل بها والاستفادة من تطبيقاتها تؤدي إلى خفض التكاليف؛
- **تحقيق الإفادة القصوى لعملاء الحكومة الإلكترونية**: الأشخاص الذين يتعاملون مع الحكومة الإلكترونية تتحقق لهم الإفادة القصوى من خلال خدمات هذه الحكومة وأولى هذه الخدمات، أن هناك أسلوبا موحدا لتعامل مع كل من يرغب في الحصول على خدمات هذه الحكومة، وهذه هي الشفافية دلك أن الشخص الذي يرغب في قضاء طلبه

أو مصلحة من الحكومة الإلكترونية فإنه يجب عليه إتباع إجراءات محددة منصوص عليها في نظام هذه الحكومة وبالتالي لا يمكن لمتعامل أخر اختصار هذه الإجراءات أو ترك مرحلة من مراحلها ولكن الجميع متساوون في إتباع هذه الإجراءات[1].

4. **تعريف مؤشر تنمية الحكومة الالكترونية** : هو مقياس مركب لقدرة و استعداد البلدان لاستخدام الحكومة الالكترونية في التنمية التي تقودها تكنولوجيا المعلومات و الاتصالات يتم تحديث سنويا بواسطة برنامج الأمم المتحدة للإدارة العامة منذ تاريخ إنشائه؛

- **مؤشر تنمية الحكومة الإلكترونية** هو معيار لتحديد الترتيب العددي لتطور الحكومة الإلكترونية للدول الأعضاء في الأمم المتحدة انطلاقا من المؤشرات الجزئية التالية :
- **مؤشر إستخدام الأنترنيت والويب** لتأمين المعلومات والخدمات ،والذي يقيس النضج والكفاءة للحكومة في إستخدام الأنترنيت لتوفير المعلومات والخدمات للناس؛
- **مؤشر البنية التحتية للاتصالات** ويقيس مدى تطور البنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات من خلال قياس مؤشرات متعددة مثل عدد أجهزة حاسوب ومستخدمي الانترنيت وعدد خطوط الهاتف الثابت والمتحرك لكل1000 من السكان؛
- **مؤشر العنصر البشري** والذي يقيس مدى قدرة الفرد على الاستفادة من تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

يتم حساب المؤشر حسب الدرجة من 0 الى10، حيث يتم توحيد القيمة المركبة لكل مؤشر جزئي بين النطاق من 0 إلى 10،ويتم استخلاص قيمة مؤشر تنمية الحكومة الإلكترونية الإجمالي بأخذ المتوسط الحسابي للمؤشرات الجزئية الثلاثة.

الجدول رقم (01): معدل تصنيف الفئات داخل مجموعات مؤشر تنمية الحكومة الإلكترونية

مؤشر تنمية حكومة إلكترونية منخفض				مؤشر تنمية حكومة إلكترونية متوسط				مؤشر تنمية حكومة إلكترونية مرتفع				مؤشر تنمية حكومة إلكترونية مرتفع جدا			
L1	L2	L3	LM	M1	M2	M3	MH	H1	H2	H3	HV	V1	V2	V3	VH

المصدر: الامم المتحدة: **مسح الحكومة الإلكترونية 2020** ،إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية،2020 ، ص05.

في دراسة عام 2020 ، تنقسم كل مجموعة من مجموعات مؤشر تنمية الحكومة الإلكترونية إلى أربعة مجموعات محددة بشكل متساوٍ تسمى بمعدلات التصنيف للحصول على رؤية أفضل لحالات المجموعات الفرعية من الدول ذات مستويات أداء مماثل.

II. الفساد الاداري :

1. تعريف الفساد:

[1]. محمد أحمد سمير:" **الإدارة الإلكترونية**"، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، 2008، الطبعة الأولى، ص 64.



– عرف الفساد على انه جعل الجانب المادي الهدف الوحيد للنشاط الاقتصادي الذي يمارسه الإنسان المعاصر ،دون مراعاة للقيود الشرعية التي تنظم أحكام المال ، أو التفات للجوانب الأخرى التي يكتمل بها البناء الاقتصادي ،كالقيم والمبادئ الأخلاقية والروحية.[1]

– الفساد هو استغلال أو إساءة استعمال الوظيفة العامة من اجل مصلحة خاصة؛

– هو هبوط السلوك الإداري والتنظيمي عن مستوى أخلاقيات الوظيفة العامة إلى مستوى التحلل من القيم والمبادئ والأعراف التي تعارفت عليها الجماعة ،والخروج بالوظيفة عن إطارها الشرعي في تحقيق المصلحة العامة إلى إطار ذاتي يساء فيه استخدامها لتحقيق المصلحة الذاتية لشخص شاغلها .[2]

يحمل تعريف منظمة الشفافية الدولية للفساد تعبيرًا بليغًا وشاملاً :إساءة استعمال السلطة ، الموكلة لتحقيق مكاسب خاصة ، وينطوي هذا التعبير البسيط على عدد من العناصر الأساسية:

- فهو ينطبق على القطاعات الثلاثة للحوكمة :الخاص، والعام، والمجتمع المدني؛
- يشير إلى سوء الاستخدام النظامي والفردي، الذي يتراوح بين الخداع، والأنشطة غير القانونية والإجرامية؛
- يغطي كلا من المكاسب المالية وغير المالية؛
- يشير إلى أهمية منظومة الحوكمة في ضبط وتنظيم كيفية ممارسة السلطة؛
- يلقي الضوء على التكاليف غير الفعالة المصاحبة للفساد، وتحويل الموارد في الاتجاه غير المخصص لاستخدامها.

إن الفساد النظامي هو بغير شك الأكثر ضررًا والأصعب تحليلاً والأبعد حلاً، وبالرغم من أن آثاره مثبتة جيدًا بالمستندات، إلا أنه من الصعوبة بمكان فرز تلك الشبكة العنكبوتية من المتغيرات والعوامل التي تفسر آثاره المدمرة على:

- تقويض حقوق الملكية؛
- إضعاف سيادة القانون؛
- تقييد نمو القطاع الخاص؛
- استبعاد حوافز الاستثمار؛
- شل القرارات المؤسسية؛
- إعاقة التنمية الاقتصادية والسياسية.[3]

[1]. كايد كريم الركيبات :" **الفساد الإداري والمالي** " ، دار الأيام للنشر والتوزيع ، الأردن ،2016،ص22.

[2]. محمود محمد مغايرة :" **الفساد الإداري وعلاجه في الشريعة الإسلامية ،دراسة مقارنة بالقانون الإداري**" ، الطبعة الأولى ، دار الثقافة للنشر ،عمان ،الأردن ،2011 ، ص 92.

[3]. جون سوليفان ،جورج كيل : **البوصلة الأخلاقية للشركات..أدوات مكافحة الفساد:قيم ومبادئ الأعمال، وآداب المهنة،وحوكمة الشركات**، الدليل السابع، المنتدى العالمي لحوكمة الشركات، 2021، ص06.



وبعد هذا الاستطراد للتعريف بالمصطلح، يمكن القول بان هناك العديد من المضامين التي ينبغي أن يتضمنها أي تعريف لمفهوم الفساد ،وهذه المضامين هي على النحو التالي :

- أن الفساد موجود في القطاع العام والخاص، والغاية منه غالبا ما تكون لتحقيق المصالح الشخصية، على حساب المصلحة العامة؛
- على الرغم من تفشي ظاهرة الفساد ،إلا أن الحلول والعلاجات لكبح جماحه لا تزال ممكنة .[1]

تجدر الإشارة إلى أن ما يعاب على المشرع الجزائري أنه أشار إلى بعض مظاهر وصور الفساد فقط، دون باقي الصور التي تخرج عن مجال التجريم، وتبقى مباحة رغم خطورتها، مثل الواسطة، والمحسوبية، والمكافأة الخ[2]....

2. أسباب استشراء الفساد المالي والإداري:

تتعدد الأسباب التي تدفع الأشخاص للتورط بقضايا الفساد أهمها[3]:

- الانحراف السلوكي و القيمي، وخصوصا عند سكان الوظائف العليا ؛
- عدم اعتماد معايير موضوعية تستند للكفاءة وتحمل المسؤولية عند تعيين الموظفين والمسئولين في الوظائف العليا ؛
- التغول على السلطة القضائية وتقييد صلاحياتها الفعلية ؛
- عدم وجود برنامج حقيقي شامل لمكافحة الفساد تتبناه الدولة ومؤسسات المجتمع المدني؛
- قلة الوعي الإداري والسياسي في إدارة المسؤوليات ؛
- سيطرة الأحزاب الحاكمة على مفاصل الدولة وتأثيرها على القرارات السيادية ،بما يخدم مصالح المنتفذين فيها ؛
- عدم اعتماد أسس سليمة لتنظيم دوائر الدولة ،الأمر الذي يؤدي إلى الاتساع والتشعب السريع وغير المدروس في دوائر الدولة ؛
- تطبيق القانون بانتقائية
- وجود فساد سياسي يؤسس ويغطي ويحمي مرتكبي جرائم الفساد الإداري .

3. مظاهر الفساد:

ولاشك أن المكاسب المالية والمعنوية التي يجنيها المفسد هي التي تدفعه لارتكاب مثل هذه الأفعال ،والتي قد تأخذ أحد أو أكثر من المظاهر التالية[4]:

- **الرشوة** :وتعني حصول الشخص على منفعة تكون مالية في الغالب لتمرير أو تنفيذ أعمال خلاف التشريع أو أصول المهنة ؛

---

1. كايد كريم الركيبات ،مرجع سبق ذكره ، ص 25.
2. عاقلي فتيحة : " **محاضرات في مقياس قانون محاربة الفساد** " ،كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، السنة الأولى ماستر تسيير الميزانية، جامعة باتنة 1 ،حمة لخضر ، (2016-2017)،ص 03.
3. كايد كريم الركيبات، مرجع سبق ذكره ، ص35.
4. أحمد مصطفى محمد معبد :"**الآثار الاقتصادية للفساد الإداري**" ، دار الفكر الجامعي ،مصر ، 2012، ص ص(47-48). ،



- **المحسوبية** : أي إمرار ما تريده التنظيمات (الأحزاب أو المناطق والأقاليم أو جماعات الضغط) من خلال نفوذهم دون استحقاقهم لها أصلا ؛
- **المحاباة** : أي تفضيل جهة على أخرى بغير وجه حق كما في منح المقاولات و العطاءات أو عقود الاستئجار والاستثمار ؛
- **الوساطة** : أي تدخل شخص ذا مركز (وظيفي أو تنظيم سياسي) لصالح من لا يستحق التعيين أو إحالة العقد إليه أو إشغال المنصب أو ..الخ؛
- **الابتزاز والتزوير** : لغرض الحصول على المال من الأشخاص المعنيين كما يحدث في دوائر الضريبة أو تزوير الشهادة الدراسية أو تزوير النقود ؛
- نهب المال العام : وذلك كما في السوق السوداء والتهريب باستخدام الصلاحيات الممنوحة للشخص أو الاحتيال أو استغلال الموقع الوظيفي للتصرف بأموال الدولة بشكل سري من غير وجه حق أو تمرير السلع عبر منافذ السوق السوداء أو تهريب الثروة أو الأرباح من الخضوع للضريبة ؛
- **مخالفة القوانين أو استغلال الثغرات الموجودة بها** : وهو فساد يتقاطع مع الأنظمة والقوانين المتعلقة بنظام العدالة وحقوق الملكية والتسهيلات المصرفية و الائتمانات ،وكذلك التمويل الخارجي ؛
- **الفساد في بيئة المجتمع** : ويتمثل في التلوث ودخان المصانع والاعتداء على البيئة، كما هو موجود في تلوث الأنهار والاعتداء على المساحات الخضراء والغابات ؛
- **التباطؤ في انجاز المعاملات** : وخاصة المهمة والمستعجلة كمعاملات التقاعد والجنسية وجواز السفر ووثائق تأييد صحة صدور الشهادات أو الكتب الرسمية .

4. آثار الفساد :

هي كثيرة وسنحاول أن نحدد أهمها في النقاط التالية:

- الرشوة والتي ينتج عنها:
  - الإخلال بالتوازن الاجتماعي ،والتأثير على الكفاية الإنتاجية للجهاز الإداري ؛
  - إفساد أخلاق المجتمع وتعطيل أموال وخبرات الأفراد ؛
  - حرمان أفراد المجتمع من مناصب العمل والمورد المالي ؛
  - حرمان أفراد المجتمع من إيرادات مالية شرعية داخل المجتمع؛
  - حرمان الأفراد من إيرادات مالية من دول أجنبية .[1]
- الفساد يؤثر على النمو الاقتصادي باعتباره يخفض الاستثمار المحلي ويقلل من الاستثمار الأجنبي ؛

[1]. نور الدين أعريز : " **الرشوة والفساد الإداري و أثرهما على التنمية الاقتصادية والاجتماعية** "،دار الخلدونية للنشر والتوزيع ،2015 ، ص ص (51-71).



- يشوه الفساد تكوين النفقات العامة ويقلل من إنتاجية الاستثمارات العامة والبنية التحتية للبلد ،كما يؤدي إلى انتشار الفقر ؛[1]
- يؤثر الفساد سلبيا على سوق الصرف الأجنبي وعلى سوق الأوراق المالية وصناديق الاستثمار؛

يؤدي الفساد إلى تركز الثروة في أيدي قلة من المجتمع ،كما يؤدي إلى تدهور القيم الاجتماعية.[2]

5. تعريف مؤشر مدركات الفساد :

مؤشر مدركات الفساد هو من أهم المؤشرات التي تصدر عن منظمة الشفافية الدولية ، و منذ انشائه عام 1995 أصبح مؤشر مدركات الفساد المنتج البحثي الرائد لمنظمة الشفافية باعتباره يقدم لمحة سنوية عن الدرجة النسبية للفساد من خلال تصنيف البلدان ، يعتمد على البيانات التي يتم جمعها عن طريق استطلاعات رأي متخصصة تقوم بها مؤسسات مختلفة و مستقلة، و يركز بشكل عام على الفساد في القطاع العام .و المؤشر عبارة عن مزيج من المسموحات و التقييمات و التي يتم بعد جمعها من تقييم الدولة، حيث تكون درجة 100 أكثر نزاهة، و درجة 0 أكثر فساد.

6. مظاهر الفساد التي يغطيها مؤشر مدركات الفساد:

تقوم بيانات مصادر مؤشر مدركات الفساد بتغطية الجوانب التالية من الفساد:

- الرشوة؛
- اختلاس المال العام؛
- انتشار ظاهرة المسؤولين الذين يستغلون المكاتب العامة لتحقيق مكاسب شخصية في ظل الإفلات من العقاب؛
- قدرة الحكومات على احتواء الفساد و فرص آليات فعالة لتكريس مبدأ النزاهة في القطاع العام؛
- عبء الإجراءات الروتينية و البيروقراطية المبالغ فيها الذي من شأنه أن يزيد من فرص ظهور الفساد؛
- المفارقة بين التعيينات القائمة على الكفاءة و التعيينات القائمة على المحاباة في الوظيفة العمومية؛ - ملاحقات قضائية جنائية حقيقية لمسؤولين فاسدين؛
- قوانين كافية تتعلق بتصريح الممتلكات و الذمة المالية و منع تضارب المصالح في صفوف الموظفين العموميين ؛
- توفير الحماية القانونية للمبلغين عن الفساد و الصحفيين و المحققين لدى تبليغهم عن حالات الرشوة و الفساد ؛
- السيطرة على الدولة من قبل أصحاب المصالح الشخصية الضيقة ؛
- قدرة المجتمع المدني على النفاذ إلى المعلومة فيما يتعلق بالشؤون العامة

و على الرغم من اهتمام مؤشر مدركات الفساد بكل هذه الجوانب فإنه لا يعكس الصورة الكاملة للفساد في البلدان التي قام بتقييمها، و ذلك أنه يعكس مدركات انتشار الفساد في القطاع العام من منظور المشتغلين في قطاع الأعمال والخبراء

[1]. أحمد مصطفى محمد معبد ، مرجع سبق ذكره ن ص ص (60-61).
[2]. نفس المرجع ، ص ص (92-93).



في شؤون البلدان المعنية، و هو لا يقوم بتغطية جوانب الفساد التالية :مدركات المواطن أو حالات الفساد التي تعرض لها ؛

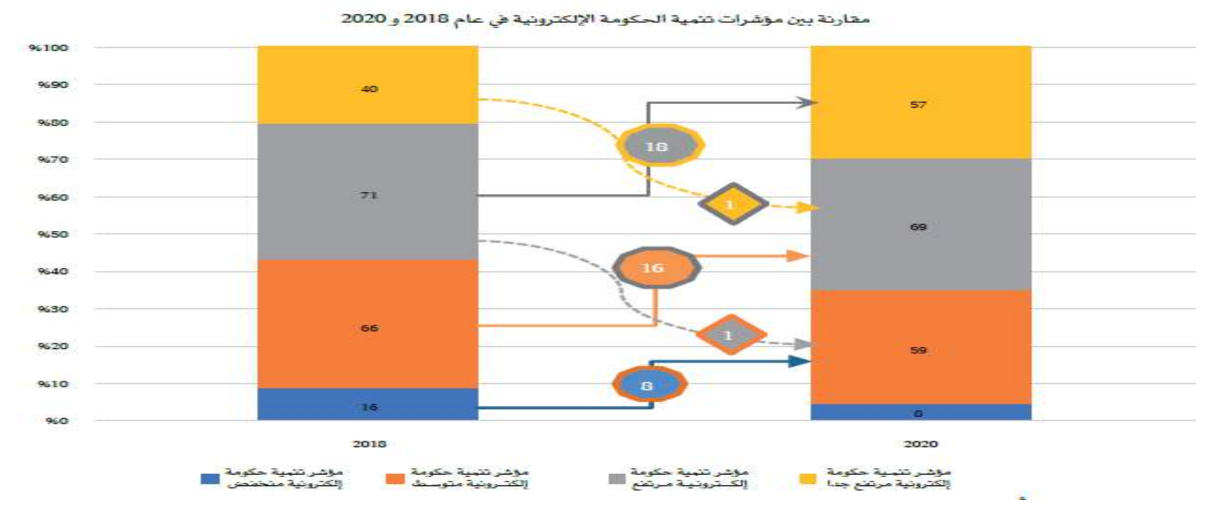
- الاحتيال الضريبي ؛
- التدفقات المالية الغير مشروعة ؛
- مسهلو الفساد المحامون، المحاسبون، المستشارون الماليون، و غيرهم؛
- تبييض الأموال ؛
- فساد القطاع الخاص ؛
- الاقتصاديات و الأسواق غير المنظمة[1].

المحور الثاني :قراءة في و اقع مؤشر تنمية الحكومة الالكترونية ومؤشر مدركات الفساد العالميين

سنحاول تبيان الدول الرائدة في مؤشر تنمية الحكومة الالكترونية ومؤشر مدركات الفساد العالميين.

1. و اقع مؤشر تنمية الحكومة الالكترونية:

الشكل رقم (01) : مقارنة بين مؤشرات تنمية الحكومة الالكترونية في عام 2018 و2020



المصدر: الامم المتحدة: **مسح الحكومة الإلكترونية 2020** ،إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، 2020 ، ص05.

الجدول رقم (02) الدول الر ائدة حسب مؤشر تنمية الحكومة الالكترونية

1. مداحي عثمان : **دراسة وصفية تحليلية لمؤشرات منظمة الشفافية الدولية (مع الإشارة إلى حالة الجز ائر)**، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد الخامس ، العدد الثاني ،2019، ص ص (05-06).

الدولة	فئة التصنيف	المنطقة	قيم مؤشر الخدمة عبر الإنترنت	قيم مؤشر رأس المال البشري	قيم مؤشر البنية التحتية للاتصالات	قيم مؤشر تنمية الحكومة الإلكترونية (2020)	قيم مؤشر تنمية الحكومة الإلكترونية (2018)
الدنمارك	VH	أوروبا	0.9706	0.9588	0.9979	0.9758	0.9150
جمهورية كوريا	VH	آسيا	1.0000	0.8997	0.9684	0.9560	0.9010
إستونيا	VH	أوروبا	0.9941	0.9266	0.9212	0.9473	0.8486
فنلندا	VH	أوروبا	0.9706	0.9549	0.9101	0.9452	0.8815
أستراليا	VH	أوقيانوسيا	0.9471	1.0000	0.8825	0.9432	0.9053
السويد	VH	أوروبا	0.9000	0.9471	0.9625	0.9365	0.8882
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية	VH	أوروبا	0.9588	0.9292	0.9195	0.9358	0.8999
نيوزيلندا	VH	أوقيانوسيا	0.9294	0.9516	0.9207	0.9339	0.8806
الولايات المتحدة الأمريكية	VH	الأمريكتان	0.9471	0.9239	0.9182	0.9297	0.8769
هولندا	VH	أوروبا	0.9059	0.9349	0.9276	0.9228	0.8757
سنغافورة	VH	آسيا	0.9647	0.8904	0.8899	0.9150	0.8812
أيسلندا	VH	أوروبا	0.7941	0.9525	0.9838	0.9101	0.8316
النرويج	VH	أوروبا	0.8765	0.9392	0.9034	0.9064	0.8557
اليابان	VH	آسيا	0.9059	0.8684	0.9223	0.8989	0.8783

المصدر: الامم المتحدة: **مسح الحكومة الإلكترونية 2020**، إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، 2020 ، ص13.

سنة 2020 دخلت 34 دولة حديثًا إلى مجموعات مؤشر تنمية الحكومة الإلكترونية المرتفع والمرتفع جدًا في عام 2020 ، حيث أصبحت هاتان المجموعتان الآن تمثلان الأغلبية من الدول الأعضاء 126 (من 193 دولة)،حيث بلغ عدد الدول الأقل نموًا والدول النامية والدول الصغيرة النامية التي تتمتع بقيم مؤشر تنمية الحكومة الإلكترونية مرتفع ومرتفع جداً الآن 35 دولة بنسبة زيادة قدرت ب 29 % مقارنة بعام 2018 منها تسع دول من أصل 35 دولة ذات دخل أقل من المتوسط، ولكنها متقدمة في تنمية الحكومة الإلكترونية على الرغم من مواردها المحدودة. في المقابل تواجه ثماني دول فقط للمضي قدمًا في تنمية الحكومة الإلكترونية ولديها قيم مؤشر تنمية الحكومة الإلكترونية منخفض(أقل من 0.25)،والتي شهدت انخفاضا بنسبة 50 % مقارنة بعام 2018.

2. **مؤشر مدركات الفساد :**

الجدول رقم (03) :الدول الحاصلة على أعلى وأدنى الدرجات في مؤشر مدركات الفساد سنة 2020

الدول الر ائدة	المعدل العام العالمي
الدنمارك	88/100
نيوزيلندا	88/100
فنلندا	85/100
سنغافورة	85/100
السويد	85/100
سويسرا	85/100
الدول الحاصلة على أدنى الدرجات	

فنزويلا	15/100
اليمن	15/100
سوريا	14/100
الصومال	12/100
جنوب السودان	12/100

المصدر:من اعداد الباحثة استنادا الى :

منظمة الشفافية الدولية :**مؤشر مدركات الفساد 2020:أبرز الملامح العالمية** ،متاح على الموقع : https://www.transparency.org/ar/news/cpi-2020-global-highlights

،تاريخ الاطلاع : (2021/02/28).

الدولتين الرائدتين في مؤشر مدركات الفساد هما الدانمرك ونيوزيلندا ،برصيد 88 درجة تليهما ، تليهما فنلندا، وسنغافورة، والسويد، وسويسرا، التي حصلت كل منها على 85 ،أما الدولتين اللتان جاءتا في أسفل المؤشر :هما السودان والصومال ،مع 10 درجة لكل منهما ،تليهما سوريا (14)،واليمن (15)،وفنزويلا (15).إقلميا المنطقة التي سجلت أعلى الدرجات هي أوروبا الغربية والاتحاد الأوروبي بمتوسط 66 درجة. المناطق التي سجلت أدنى الدرجات هي أفريقيا جنوب الصحراء (32) وأوروبا الشرقية وآسيا الوسطى (36).

المحور الثالث :الفساد والحكومة الالكترونية في الدنمارك

تسعى فمختلف دول العالم جاهدة لمحاولة محاصرة الفساد وتقليل آثاره وتحقيق الردع لكل من تسول له نفسه ارتكاب صورة من صور الفساد، وتعتبر التجارب للدول التالية :الدنمارك ،سنغافورة ،نيوزيلندا ، فلندا ،السويد من التجارب الرائدة والمتميزة في مؤشر تنمية الحكومة الالكترونية ،ومؤشر مدركات الفساد باعتبارها إحتلت مراتب أولى في المؤشرين وخاصة الدنمارك التي احتلت المرتبة الاولى في المؤشرين .

1. **تجربة مكافحة الفساد في الدنمارك:**

تعتبر الدنمارك واحدة من أقل دول العالم فسادًا ،وتتمثل خصائص تجربة مكافحة الفساد في الدنمارك كمايلي:

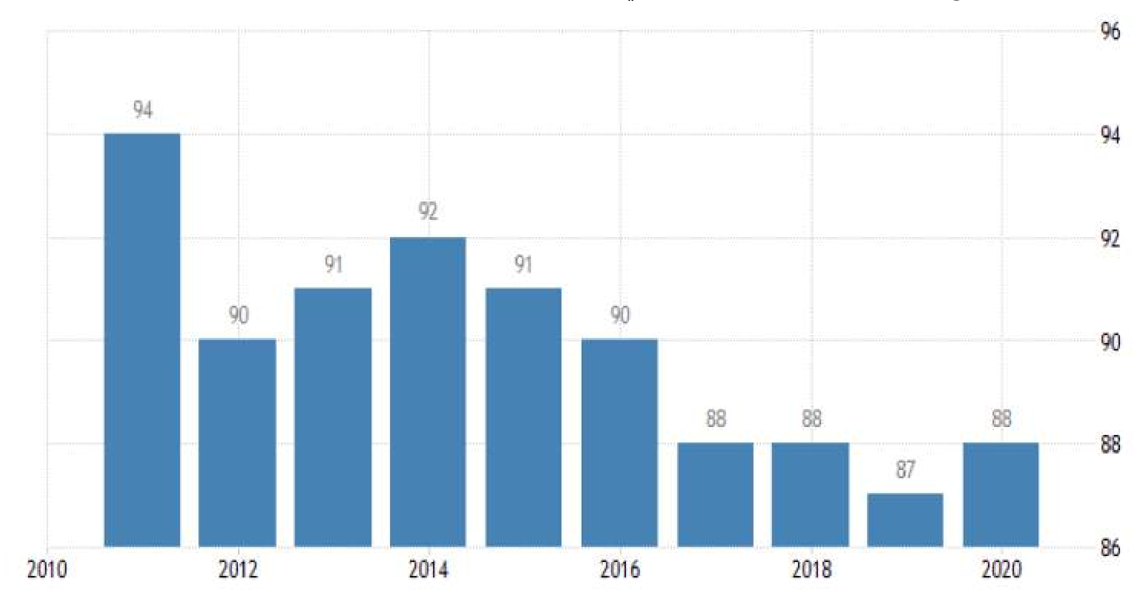
- الدنمارك واحدة من أقل دول العالم فسادًا ، ولا تعتبر الرشوة وغيرها من الممارسات الفاسدة عقبات أمام الأعمال التجارية الدنماركية ؛

- تمنع الدنمارك كل أشكال الرشوة السلبية (بما في ذلك دفعات التسهيل ، الهدايا وكرم الضيافة...) وجرائم الفساد الواردة في الاتفاقيات الدولية لمكافحة الفساد؛ كما تمنع أيضًا رشوة الموظفين العموميين الأجانب ، ويمكن تحميل الشركات المسؤولية الجنائية عن أعمال الفساد التي يرتكبها الأفراد الذين يعملون نيابة عنها؛

- الحكومة تطبق سياسات وقوانين مكافحة الفساد بشكل فعال ،وهذا ما نتج عنه معدل فساد منخفض للغاية.[1]

[1] The Risk & Compliance Portal: **Denmark Corruption Report**; available at ;https://www.ganintegrity.com/portal/country-profiles/denmark/ visited (2021/01/19).

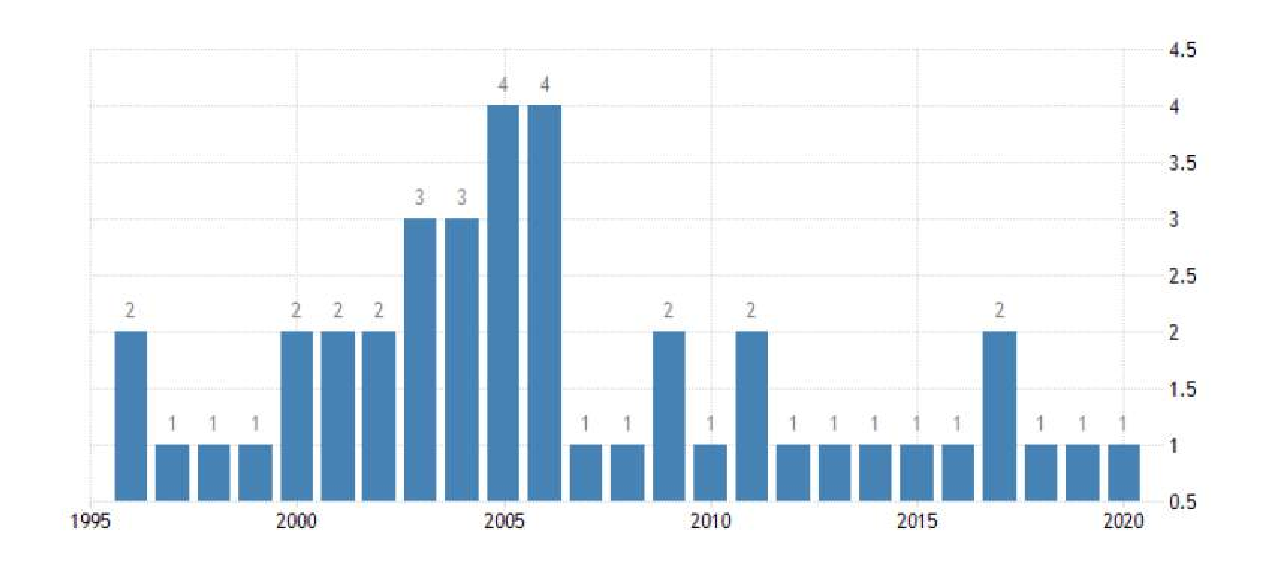
الشكل رقم (02) :مجموع نقاط مؤشر مدركات الفساد في الدنمارك خلال الفترة (2010-2020)



المصدر : economics Trading:" **الدنمارك – مؤشر الفساد** " ،متاح على الموقع : https://ar.tradingeconomics.com/denmark/corruption-index ،تاريخ الاطلاع: (2021/02/19).

نلاحظ أن الدانمارك وكنتيجة لعدة عوامل أهمها الرقمة أو الحكومة الالكترونية جعلها تتصدر قائمة الاقتصاد العالمي في مؤشرات مدركات الفساد وتحقق نقاط عالية جدا.

الشكل رقم (02) :مرتبة الدانمارك في مؤشر مدركات الفساد في خلال الفترة (2010-2020)



المصدر : Trading economics:" **الدنمارك - الفساد الرتبة**"،،متاح على الموقع : https://ar.tradingeconomics.com/denmark/corruption-rank، تاريخ الاطلاع: (2021/02/19).

منذ قرابة 25 عامًا وتحديدًا 1995، كانت نيوزيلندا في المركز الأول بين دول العالم في مكافحة الفساد بدرجة 96 من 100، فيما جاءت الدنمارك في المركز الثاني (93 من 100)،لكن خلال السنوات الاخيرة تصدرت الدانمارك قائمة الدول الاقل فسادا من خلال مؤشر مدركات الفساد.[1]

2. **الحكومة الالكترونية الدنماركية:**

تتميز الحكومة الالكترونية الدنماركية بعدة خصائص أهمها :

- الحكومة الالكترونية الدنماركية تتميز بتقديم خدمات صحية مميزة ،وبأنها حكومة أكثر كفاءة باعتبارها تعتمد على التركيز على الحلول الفعالة من حيث التكلفة؛
- تتميز الحكومة الالكترونية الدنماركية بأجندة رقمية طموحة للقطاع العام ودرجة عالية جدًا من الثقة في السلطات ،جعلت الدنمارك تحتل المرتبة الأولى في تصنيفات الحكومة الإلكترونية للأمم المتحدة؛
- الدنمارك الدولة الأكثر رقمنة في العالم بسبب المستوى العالي من مشاركة القطاع العام في حياة المواطنين.،فعلى سبيل المثال ، أصبح استخدام الأدوات الرقمية إلزاميًا في الاتصال بين المواطنين والحكومة؛
- المواطنين والشركات الذين يعملون رقميًا ،تمنح لهم الحكومة الالكترونية الدنماركية عدة مزايا ضريبية ؛
- أدت الدرجة العالية من انتشار الإنترنت إلى تعزيز التحول الرقمي للمجتمع الدنماركي: 94٪ لديهم الإنترنت في المنزل ، و 89٪ يستخدمون الإنترنت يوميًا ، وعلى مدار 12 شهرًا ، يتفاعل 88٪ من المواطنين رقميًا مع السلطات العامة؛
- الدافع نحو التحول الرقمي كان مدفوعًا إلى حد كبير بأجندة التكلفة .

ومع ذلك الدنمارك مثلها مثل العديد من المجتمعات الغربية ، تواجه تحديًا ديموغرافيًا أدى إلى زيادة الطلب على القطاع العام، وهذا ما جعلها أكثر حاجة إلى أن تتحلى بالكفاءة حتى تكون هناك موارد كافية للقطاع العام لدعم أولئك الذين هم في أمس الحاجة إليها.

3. **الحكومة الالكترونية الدنماركية بين الماضي والحاضر:**

تم وضع أحد الأركان الأساسية للنموذج الدنماركي في عام 1968 ، عندما قدمت الدنمارك ما يسمى بـ CPR-Register ، وهي قاعدة بيانات مركزية لكل شخص مقيم في الدنمارك .بدأت الدفعة الأخيرة لرقمنة القطاع العام منذ حوالي 20 عامًا،و كانت هناك أربع مراحل رئيسية في هذه الفترة:

- **في عام 2001** : تم إنشاء توقيع رقمي ؛ كانت جميع هيئات القطاع العام ملزمة بالانفتاح لتلقي رسائل البريد الإلكتروني ، وبدأت السلطات في التواصل رقميًا داخليًا؛

[1] . مجلة المال: "**الدنمارك» ونيوزيلندا أفضل دول العالم في مكافحة الفساد خلال 25 عامًا**"، متاح على الموقع : https://almalnews.com/%، تاريخ الاطلاع: (2021/02/19).

- **في عام 2004** : تم إنشاء "حساب سهل" ، وطلب القطاع العام الفواتير الإلكترونية من مورديه ،وبعدها تم تطوير بوابات حكومية مشتركة لقطاع الرعاية الصحية ولتفاعل الشركة مع القطاع العام؛
- **في عام 2007** : تم إطلاق حجر الأساس للبنية التحتية الرقمية من خلال نظام التحقق من الهوية الحكومي، "EasyID".كما تم إطلاق صندوق بريد آمن عبر الحكومة لكل مواطن لاستخدامه في التواصل بين القطاع العام والمواطن؛
- **منذ عام 2011** : كان هناك تحول رقمي كبير في الدنمارك ، حيث أصبح "البريد الرقمي" للمواطنين والشركات إلزاميًا، يوفر للجميع في الدنمارك بريدًا إلكترونيًا آمنًا - لذلك يتم إرسال جميع الرسائل من الحكومة إلى المواطن أو من الأعمال إلى الحكومة رقميًا.وبالمثل ، أصبحت الخدمة الذاتية عبر الإنترنت إلزامية لكل من المواطنين والشركات.

فالدنمارك لديها الآن أعلى نسبة استفادة من الخدمات العامة الرقمية في منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية حوالي 70٪.ومن المثير للاهتمام أن هذا لا ينطبق فقط على المتعلمين تعليما عاليا .قد يكونون أكثر عرضة لاستخدام الخدمات الرقمية ، ولكن في الدنمارك ، حتى الأشخاص الذين ليس لديهم تعليم أو تعليم منخفض لديهم معدل قبول يصل إلى 60٪ .هذا بالمقارنة مع رقم 10٪ في بريطانيا.كذلك وعلى سبيل المثال هناك طلب استحقاقات الأمومة لديه معدل متابعة رقمي بنسبة 100٪ ، والتسجيل في التعليم الابتدائي والإعدادي له معدل قبول 97٪ ، وحتى التطبيق بالنسبة للمعاشات الحكومية بمعدل 95٪ ، مما يثبت أن التكنولوجيا الرقمية ليست فقط لجيل الشباب، علما أن هذا الدفع نحو التكنولوجيا الرقمية في القطاع العام خلال العشرين عامًا الماضية قد وفر للاقتصاد الدنماركي 300 مليون جنيه إسترليني سنويًا من مكاسب الكفاءة.[1]

الدانمارك تتميز بنظام الكتروني خاص مُعلن يُفصح بشفافية عن جميع المعلومات الخاصة بميزانية الدولة، كما يُسمح للمواطنين أن يقيّموا أداء الحكومة في التعامل مع الميزانية، وأن يقترحوا أوجه الصرف على المشاريع العامة للدولة. كما يبرز في الدنمارك هامش الحرية الواسع للصحافة، ودورها في الكشف عن جوانب الفساد بالمعلومات التفصيلية والأسماء مهما كان منصب المتورط بالفساد. فالحكومة الإلكترونية الدانماركية تميزت بالعديد من المزايا والمقومات التي منحتها الفعالية في مكافحة الفساد من خلال استهدافها جمهور المواطنين بخدماتها ،وأضفى طابع المرونة على الإجراءات الإدارية و التنظيمية و فتح مجال المشاركة و التحاور لإعداد السياسات و تحديد الأولويات و الاستراتيجيات الحكومية و بذلك تم القضاء على التعتيم الذي يسود الأعمال الحكومية و إضفاء الشفافية عليها، و هذا بدوره أدى إلى تفعيل المساءلة و الرقابة و هي أسس جوهرية في مكافحة الفساد

[1] Lars Thuesen(2019)**How Denmark made it to the top in e-Government**. available at: https://digileaders.com/how-denmark-made-it-to-the-top-in-e-government/ visited (2021/01/19)..



الخاتمة :

أصبحت فكرة مكافحة الفساد من المسلمات التي لا يجرؤ أي طرف على التقليل من شأنها ،إضافة إلى ذلك فان تبني معظم الهيئات الدولية معالجة هذه المسألة ضمن برامج عملها قد أدى إلى تجدي وترسيخ الفكرة عالميا فقضية الفساد تهدد استقرار وأمن المجتمعات ،وتحد من قيم الديمقراطية وتعرقل معدلات التنمية الاقتصادية والسياسية الاجتماعية .فقد كان مفتاح الرقمنة الدنماركية هو التركيز على تقديم البنية التحتية الأساسية مركزيًا ، حتى تتمكن الوكالات والبلديات من إعادة استخدام الخدمات المشتركة بكفاءة أكبر من حيث التكلفة لصالح جميع الدنماركيين، فجديد الحكومة الالكترونية هو انها انطلاقا من تعليمات الجمعية العامة للأمم المتحدة تسعى جاهدة من منع استخدام الشركات المجهولة بشكل نهائي .فإمكانية الحد من الفساد بالنسبة لمقدار كل الدول محدد بمستوى الرقمنة والحكومة الالكترونية . وفي الاخير تجدر الاشارة الى ان الدانمارك رغم هذا المستوى المتقدم في محاربة الفساد عن طريق الحكومة الالكترونية، الا انها تعاني الى حد ما من الفساد خاصة في قضايا غسل الأموال وغيرها من فساد القطاع الخاص.

قائمة المراجع :

1. عصام عبد الفتاح مطر:" **الحكومة الإلكترونية بين النظرية والتطبيق**"، دار الجامعة الجديدة، الأزارطية، 2008.

3. محمد أحمد سمير:" **الإدارة الإلكترونية**"، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، 2008، الطبعة الأولى..

4. كايد كريم الركيبات :" **الفساد الإداري والمالي** " ، دار الأيام للنشر والتوزيع ، الأردن ،2016..

5. محمود محمد مغايرة :" **الفساد الإداري وعلاجه في الشريعة الإسلامية ،دراسة مقارنة بالقانون الإداري"** ، الطبعة الأولى ، دار الثقافة للنشر ،عمان ،الأردن ،2011 .

6. جون سوليفان ،جورج كيل : **البوصلة الأخلاقية للشركات..أدوات مكافحة الفساد:قيم ومبادئ الأعمال، وآداب المهنة ،وحوكمة الشركات**، الدليل السابع، المنتدى العالمي لحوكمة الشركات، 2021.

7. عاقلي فتيحة : " **محاضرات في مقياس قانون محاربة الفساد** " ،كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، السنة الأولى ماستر تسيير الميزانية، جامعة باتنة 1 ،حمة لخضر ، (2016-2017).

8. أحمد مصطفى محمد معبد :"**الآثار الاقتصادية للفساد الإداري**" ، دار الفكر الجامعي ،مصر ،2012 .

9. نور الدين أعريز : " **الرشوة والفساد الإداري و أثرهما على التنمية الاقتصادية والاجتماعية** ".دار الخلدونية للنشر والتوزيع ،2015 .

10. مداحي عثمان : **دراسة وصفية تحليلية لمؤشرات منظمة الشفافية الدولية (مع الإشارة إلى حالة الجزائر)**، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد الخامس ، العدد الثاني ،2019 .

11. الامم المتحدة: **مسح الحكومة الإلكترونية 2020** ،إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية ،2020 .

12. Lars Thuesen(2019)**How Denmark made it to the top in e-Government**. available at: https://digileaders.com/how-denmark-made-it-to-the-top-in-e-government/ visited (2021/01/19)..

13. . مجلة المال: "**الدنمارك» ونيوزيلندا أفضل دول العالم في مكافحة الفساد خلال 25 عامًا**"، متاح على الموقع : https://almalnews.com/%، تاريخ الاطلاع: (2021/02/19).

14. **Trading economics**": **الدنمارك - الفساد الرتبة**"، متاح على الموقع : https://ar.tradingeconomics.com/denmark/corruption-rank، تاريخ الاطلاع: (2021/02/19).

15. The Risk & Compliance Portal: **Denmark Corruption Report**; available at ;https://www.ganintegrity.com/portal/country-profiles/denmark/ visited (2021/01/19).

16. Trading economics": **الدنمارك – مؤشر الفساد** "، متاح على الموقع : https://ar.tradingeconomics.com/denmark/corruption-index، تاريخ الاطلاع: (2021/02/19).

17. منظمة الشفافية الدولية :**مؤشر مدركات الفساد 2020:أبرز الملامح العالمية**، متاح على الموقع : https://www.transparency.org/ar/news/cpi-2020-global-highlights
، تاريخ الاطلاع : (2021/02/28).

الادارة الالكترونية وفعاليتها في التصدي للفساد الالكتروني

الدكتورة: طهاري حنان
استاذة محاضرة-جامعة الاغواط
taharihanane @ yahoo.fr

الدكتور: رابحي لخضر
استاذ محاضر-جامعة الاغواط
rabhi.lakhdar@yahoo.fr

ملخص

عرف العالم الكثير من التطورات في كافة جوانب الحياة في عصر يشهد التقدم العلمي والتكنولوجي بحيث ازداد الاهتمام باستعمال الحاسوب في مختلف المجالات كمجال الإدارة ونشاطها وظائفها، هذا ما جعل الحكومات تتجه الى تغيير أداء أعمالها من الشكل التقليدي الذي عانى الكثير من الفساد الإداري والمالي الى شكل مغاير سمي بالإدارة الإلكترونية الاسلوب الجديد، وهذا كبديل للإدارة التقليدية وكآلية لمكافحة الفساد كظاهرة استفحلت في الأنظمة والمجتمعات،و حول هذا الاخير يتمحور بحثنا باختيار المحور السادس من الملتقى بحيث تناولنا في هذه الورقة مدى مساهمة ونجاح الادارة الالكترونية وفعاليتها في مجابهة والتخفيف من ظاهرة الفساد الالكتروني بوجه خاص.

الكلمات الدالة: الفساد الاداري - الفساد المالي- البيئة الرقمية- الادارة الإلكترونية .

Summary

The world has known many developments in all aspects of life in an era of scientific and technological progress so that interest in the use of computers in various fields such as management، it's activity and functions has increased، which has made governments tend to change the performance of their business from the traditional form that suffered a lot of administrative and financial corruption to a different form called e-management as an alternative to traditional management and as an anti-corruption mechanism and around the latter our research revolves، by choosing the sixth chapter of the forum so that we addressed in this paper the contribution and success of electronic management and its effectiveness in confronting and mitigating the phenomenon of electronic corruption in particular.

keywords :administrative corruption - financial corruption - digital environment - electronic management.

مقدمة

شهد العالم اليوم جملة من التغيرات و التطورات في عصر التقدم العلمي و التكنولوجي بحيث ازداد الاهتمام باستعمال الحاسوب بشكل كبير خلال السنوات الأخيرة في مختلف المجالات خاصة مجال الإدارة و ممارساتهالوظائفها،مما دفع العديد من الدول إلى اعتناق إصلاح إداري شامل بالتحول إلى الإدارة الإلكترونية بكل ما تشمله من برامج و وسائل عمل جديدة أتاحتها تقنيات المعلومات و الاتصالات، هذا التحول فرض عمليا على الحكومات إعادة تقييم أداء أعمالها في شكلها التقليدي والتي لطالما عانت من ظاهرة خطيرة هي ظاهرة الفساد الإداري والمالي التي تفشت بشكل كبير و خطير حتى أصبحت ظاهرة عالمية.

و في ضوء هذه الظروف و التطور التكنولوجي الذي يقابله تفشي خطير و تنامي سريع لظاهرة الفسادو كآلية لمكافحة الفساد الذي التي عجزت أغلب الآليات المقترحة في الحد منها أو حتى التخفيف رغم الجهود الكبيرة لمكافحتها على المستوى الداخلي للدول أو على المستوى الدوليفقد ظهر مفهوم الادارة الإلكترونية كبديل للحكومة التقليدية، حيث يعود تاريخ ظهور فكرة الادارة الإلكترونية إلى سنة 1969 في الولايات المتحدة الأمريكية اثناء عملية ربط أقسام وزارة الدفاع الأمريكية عبر الحاسبات الإلكترونية ، ثم بعد ذلك اخذت بعض الجامعات و المعاهد العلمية هذه الفكرة و طورتها عام 1972، ليتم فيما بعد استخدامها من طرف المؤسسات غير الحكومية.

فيرى العديد من الباحثين و الدارسين في هذا المجال بأنه للإدارة الإلكترونية العديد من المقومات ما يمنحها فعالة خاصة في نطاق مكافحة الفساد، و ذلك من خلال تمكينهالجمهور المواطنين من تلقي خدماتها مما يضفي طابع المرونة على الإجراءات الإدارية و يفتح مجال المشاركة و تحديد الأولويات و الاستراتيجيات الحكومية و بذلك يتم القضاء على الغموض الذي يحجب الأعمال الادارية و إضفاء الشفافية عليها، و هذا بدوره يؤدي إلى تفعيل المساءلة و الرقابة و هي أسس جوهرية في مكافحة الفساد، لكن هذه الآلية لها ما يعيق و يحول دون تحقيق الهدف منها .

فتعد ظاهرة الفساد ظاهرة قديمة حيث ارتبط وجود هذه الظاهرة بوجود الانظمة السياسية والتنظيم السياسي و هي لا تقتصر على شعب دون اخر او دولة دون اخرى انما قد تتفاوت من حيث الحجم والدرجة ما بين مجتمع واخر ، وتعتبر هذه الظاهرة ظاهرة عالمية سريعة الانتشار وذات جذور تأخذ ابعادا واسعة وتتداخل فيها عوامل عدة ؛ ولكن تؤكد الدراسات ان الفساد المالي والاداري قليل جدا في الدول ذات الاقتصاد القوي والمستوى المرتفع ، و على العكس فهي ترتفع في الدول الفقيرة ذات المستوى المعيشي المتدني.

وعليه ومماسبق فإننا اخترنا المشاركة في الملتقى باختيار المحور السادس بحيث تناولنا في هذه الورقة مداخلة تحملعنوان مدى فعالية الادارة الالكترونية في مجابهة ظاهرة الفساد و التحديات المطروحة.

الإشكالية

مماسبق تقديمه فإننا نقدم الإشكالية المطروحة فيهذا البحث والتي تتمحور حول سؤال جوهري مفاده: إلى أي مدى تعتبر الادارة الإلكترونية وسيلة فعالة في مجابهة و مكافحة الفساد و ما هي التحيات المطروحة و المعوقات المواجهة ؟

ولأجل الإجابة على الإشكالية المطروحة ولدراسة الموضوع اقترحنا خطة مصاغة كالتالي:

المطلبالأول: وفيه سنحاول إبراز مفهوم الفساد من خلال تعريفه واسبابه واهدافه والتبيين لاستفحاله وابراز اثاره على التنمية الاقتصادية و الادارية.

المطلبالثاني: وفيه نتناول مفهوم الادارة الإلكترونية و اهدافها واهميتها ومتطلبات التحول نحوها .

المطلب الثالث: نتناول في هذا المطلب تحديات الادارة الإلكترونية في مجابهة الفسادالإلكتروني والعراقيل والمعوقات المواجهة.

المطلب الاول: استفحال الفساد و اثاره على التنمية الاقتصادية و الادارية.

ان ظاهرة الفساد الإداري والمالي باتت ظاهرة عالمية شديدة الانتشار تأخذ ابعاداً مختلفة تتداخل فيها عدة عوامل، و قد عرفت ظاهرة الفساد اهتماما كبيرا من الباحثين في مختلف الاختصاصات كالقانون و السياسة والاجتماع و الاقتصاد، و في هذا المطلب سنحاول الالمام بمفهوم الفساد، مظاهره، أسبابه والآثار والانعكاسات المؤثرة و الحلول والمعالجات.

اولا:تعريف الفساد و تبيين اسبابه.

1-التعريف:يمكن اختيار بعض التعريفات للفساد الاداري تحديدا على النحو التالي:

- الفساد اصطلاحاً: هو إساءة استعمال السلطة العامة أو الوظيفة العامة للكسب الخاص حيث يحدث الفساد عادة عندما يقوم موظف بقبول أو طلب ابتزاز رشوة لتسهيل عقد أو إجراء طرح لمناقصة عامة،و قد يحدث عن طريق استغلال الوظيفة العامة من دون اللجوء إلى الرشوة أو سرقة أموال الدولة مباشرةً.
- يعرف الفساد الإداري بانه وجود الخلل في الأداء نتيجة الخطأ و النسيان وإتباع الشهوات والزلل والانحراف عن الطريق المستقيم .
- كما تم تعريف الفساد بانه هو سوء استغلال السلطة العامة لتحقيق مكاسب خاصة وأن الفساد الإداري يحتوي على الانحراف المتعمد في تنفيذ العمل الإداري المناط بالشخص،معانحراف لا يرقى إلى مستوى الفساد الإداري لكنه انحراف يعاقب عليه القانون وقد يؤدي في النهاية إذا لم يعالج إلى فساد إداري.
- هو استغلال منصب لأجل القيام بأعمال و خدمات لمجموعة من الأشخاص بشرط الحصول على مقابل مادي لذلك، ويُعرف أيضاً، بأنه: الاستخدام السيّئ للوظيفة، وعدم تطبيقها بأسلوب مناسب، ولا يعتمد الفساد الإداري على وظيفة معيّنة، بل على طبيعة الشخص الذي يقبل الحافز نحو الفساد، ويرتبط عادةً بقبول الرشوة، وهي عبارةٌ عن مقابل يحصل عليه الشخص لإتمام عمل ما دون وجه حق، أي بالاحتيال على قوانين العمل من أجل تمرير شيء ما، يحقق مصلحة لفرد، أو مجموعة من الأفراد، على حساب أفراد آخرين.

2-الأسباب:للفساد اسباب و عوامل متعددة قد يصعب حصرها لكن في الغالب هو يعود إلى للأسباب التالية :

- أسباب سياسية: تواجه بعض الدول لا سيما الدول النامية تغييرات في الحكومات والنظم الحاكمة الأمر الذي يؤدي البعدم الاستقرار السياسي مما يهيئ لجو للفساد الإداري اضافةلعدم وجود نظام سياسي فعّال يستند إلى مبدأ فصل السلطات أي غياب دولة المؤسسات السياسية والقانونية والدستورية.
- أسباب بيئية داخلية: يرجع الانحراف الإداري إلى التقص في صياغة القوانين واللوائح المنظمة للعمل وذلك نتيجة لغموض مواد القوانين أو تضاربها في بعض الأحيان مما يسمحبالتهرب من تنفيذ القانون أو الذهاب إلى تفسيره بطرق قد تتعارض مع مصالح المواطنين .

- أسباب تربوية وسلوكية: بعدم الاهتمام بغرس القيم والأخلاق الدينية في نفوس الأطفال مما يؤدي إلى سلوكيات غير حميدة بقبول الرشوة وعدم المسئولية وعدم احترام القانون.

اما البنك الدولي فحددالاسباب التي ساعدت على ظهور الفساد المالي والاداري في:

- تهميش دور المؤسسات الرقابية التي قد تكون هي نفسها تعاني من الفساد.
- وجود البيروقراطية في مؤسسات الدولة.
- وجود فراغ في السلطة السياسية ناتج عن الصراع من اجل السيطرة على مؤسسات الدولة.
- ضعف مؤسسات المجتمع المدني وتهميش دورها.
- توفر البيئة الاجتماعية والسياسية الملائمة لظهور الفساد.

ثانيا: اثار الفسادالمالي و الاداري.

ان للفساد المالي والاداري اثارا كبيرة ومؤثرة على الدولة في عدة جوانب تختلف بين تأثيرها على الجانب الاقتصادي و السياسي و الاجتماعي و غيره وتندرج هذه الاثار كالاتي:

- انتشار الواسطة كوسيلة لحصول الأشخاص على حقوق ليست لهم و تفضيل المصلحة الشخصية، على مصلحة العمل. التأخير بإنجاز المعاملات.
- خفض معدلات الاستثمار وحجم الطلب الكلي سيؤدي الى تخفيض معدل النمو الاقتصاديفيساهم الفساد في تدني كفاءة الاستثمار العام وأضعاف مستوى الجودة في البنية التحية العامة .
- للفساد أثر مباشر في حجم ونوعية موارد الاستثمار الأجنبي فقد أثبتت الدراسات أن الفساد يضعف هذه التدفقات الاستثمارية وقد يعطلها مما يمكن أن يسهم في تدني إنتاجية الضرائب وبالتالي تراجع مؤشرات التنمية البشرية خاصةً فيما يتعلق بمؤشرات التعليم والصحة.
- يرتبط الفساد بتردي حالة توزيع الدخل والثروة، من خلال استغلال أصحاب النفوذ لمواقعهم المميزة في المجتمع وفي النظام السياسي مما يؤدي إلى توسيع الفجوة بين هذه النخبة وبقية أفراد المجتمع و تراجع مستويات المعيشة و تهرب الاغنياء من دفع الضرائب من خلال ممارسة سبل ملتوية للتهرب كالرشوة و زيادة كلفة الخدمات الحكومية كالتعليم والسكن وان تقليلها سينعكس سلبا على الفئات الاكثر حاجة لها.
- توليد شعور عدم المبالاة والإهمال وعدم الإخلاص والحرص على المصلحة العامة نشر ثقافات فاسدة تصبح بمرور الوقت جزءاً من قيم العمل الخاطئة ومنهاامتناع الموظف عن أداء العمل المطلوب عدم الالتزام بأوامر وتوجهات الرؤساء و إفشاء أسرار العمل والغش بإنجاز الأعمال و إصدار أوامر وتعليمات مخالفة للنظم والتعليمات بهدف الإضرار بالصالح العام وتحقيق المصلحة الشخصية.

ثالثا:مظاهر الفساد و صفاته.

إن مظاهر الفساد في الواقع متعددة ومتداخلة وغالباً ما يكون انتشار احدها سبباً مساعداً على انتشار بعض المظاهر الأخرى و عموما صوره و مظاهره متعددة نذكر منها :

- الفساد السياسي:ان الفارق جوهري بين المجتمعات التي تنتهج أنظمتها السياسية أساليب الديمقراطية وتوسيع المشاركة وبين الدول التي يكون فيها الحكم شمولياً ودكتاتورياً، لكن العوامل المشتركة لتوسع الفساد في كل الأنظمة من خلال الحكم الفاسد وتتمثل مظاهر الفساد السياسي في الحكم الشمولي الفاسد، وفقدان الديمقراطية، وفقدان المشاركة، وفساد الحكام وسيطرة نظام حكم الدولة على الاقتصاد وتفشي المحسوبية.
- الفساد المالي :يتمثل في الانحرافات المالية ومخالفة القواعد والأحكام المالية التي تنظم سير العمل الإداري والمالي في الدولة ومؤسساتها ومخالفة التعليمات الخاصة بأجهزة الرقابة المالية كالجهاز المركزي للرقابة المالية المختص بفحص ومراقبة حسابات وأموال الادارة والهيئات والمؤسسات العامة والشركات، وتتلخص مظاهره في الرشاوى والاختلاس والتهرب الضريبي وتخصيص الأراضي والمحاباة والمحسوبية في التعيينات الوظيفية.
- الفساد الإداري:هو الانحرافات الإدارية والوظيفية أو التنظيمية وتلك المخالفات التي تصدر عن الموظف العام إثناء تأديته لمهام وظيفته في منظومة التشريعات والقوانين والضوابط ومنظومة القيم الفردية التي لا ترق للإصلاح وسد الفراغ لتطوير التشريعات والقوانين التي تغتنم الفرصة للاستفادة من الثغرات،و مظاهره تتمثل فيعدم احترام أوقات ومواعيد العمل في الحضور والانصراف أو تمضية الوقت في قراءة الصحف واستقبال الزوار والامتناع عن أداء العمل أو التراخي والتكاسل وعدم تحمل المسؤولية وإفشاء أسرار الوظيفة.

المطلب الثاني: متطلبات التوجه نحو الادارة الإلكترونية و معوقاتها.

ان الادارة قد عرفت تقدما في مختلف دول العالم و في مختلف المجالات مما ادى بها الى ضرورة التوجه الى التغيير في اساليب عملها حتى تتلاءم مع التغيرات الجديدة، و من هنا جاءت الادارة الالكترونية كفكرة ثم كحتمية و واقع مفروض، فنتج عن التحول نحو الإدارة الالكترونية جملة من التغييرات على مفهوم الخدمة العمومية وصولا الى نهاية الإدارة العامة التقليدية، فأسلوب الإدارة الإلكترونية اصبح يعكس ثورة تحول مفاهيمي و نقلة جذرية في نموذج الخدمة العمومية[1]،كما يعكس اسلوبا جديدا في مواجهة تفشي الفساد ومكافحته سواء كان فسادا إداريا أو مالي، وهو ما دفعت له ضرورة الاصلاح و الزامية اجبار المؤسسات الحكومية باتباع مبدأ الشفافية في عملها وما يتطلبه من إيصال المعلومة للمواطنين.

و لإيضاح و تحديد مفهوم الادارة الالكترونية يتطلب منا التطرق لتعريفها و اسبابها و متطلباتها.

اولا: تعريف الادارة الإلكترونية.

بالرغم من حداثة مصطلح الإدارة الإلكترونية إلا أن ذلك لم يمنع المفكرين و الدارسين والمهتمين من إعطاء تعريف لها، فتم تعريفها بتعريفات كثيرة ومتعددة تبعا لاختلاف الزوايا التي ينظر إليها كل و حوالنا اختيار بعض التعاريف المختلفة الجوانب على النحو التالي:

[1]عشور عبد الكريم، دور الإدارة الالكترونية في ترشيد الخدمة العمومية في الولايات المتحدة الأمريكية والجزائر، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2010/2009، ص 02.

- تعرف الإدارة الإلكترونية بانها استخدام وسائل اتصال تكنولوجية متنوعة في تسيير الادارات الحكومية لخدماتها العامة الالكترونية و التواصل مع طالبي الانتفاع من خدمات المرفق العام بمزيد من الديمقراطية من خلال تمكينهم من استخدام وسائل الاتصال الالكترونية عبر بوابة واحدة .[1]
- و هي الانتقال من إنجاز المعاملات و تقديم الخدمات العامة من الطريقة التقليدية اليدوية بالاستغناء عن المعاملات الورقية إلى الشكل الإلكتروني باستخدام الوسائل و التقنيات الالكترونية بكل ما تقضيه الممارسة او التنظيم او الاجراءات و من أجل استخدام أمثل للوقت والمال والجهد.
- هي ايضا مجموعة الانشطة الادارية التي تعتمد على الانترنت و الاتصالات الالكترونية في جميع مستويات الادارة لأجل تقديم الخدمات و المعاملات لجمهور الأفراد و الحصول على المعلومات في شتى المجالات بسهولة.[2]
- كما تعرف من جانب اخر على انها استخدام نتاج القدرة التقنية في تحسين مستويات اداء الاجهزة الحكومية الادارية، ورفع كفاءتها و فعاليتها في تحقيق الاهداف المرجوة منها للتخطيط و التوجيه و التحكم في مصادر المشاريع و الاعمال لتحقيق اهداف المنظمة .[3]
- و بمعنى مبسط هي إجراء اداري من خلاله يكون الاستغناء عن المعاملات الورقية و تقديم الخدمات العامة و انجاز المعاملات الادارية عبر و الشبكة المعلوماتية عن طريق الاستخدام الواسع لتكنولوجيا المعلومات دون انتقال المتعاملين الى مقر الادارات شخصيا لإنجاز معاملاتهم مما يتماشى مع قاعدة عدم اهدار الوقت و الجهد و الطاقات.[4]
- و تبعا للأستاذ علاء عبد الرزاق السالمي فيمكن اعتبارها استخدام تكنولوجيا المعلومات وخاصة تطبيقات الانترنت و الابتعاد عن استعمال الاوراق و اساليب الادارة التقليدية لتمكين حصول المواطنين على الخدمات دون الانتقال الى الادارة شخصيا و هذا ما يحقق استثمار الوقت و تحقيق المصلحة العامة.[5]

و وصولا لتعريف بعض المنظمات الدولية للإدارة الالكترونية فانه كما يلي:

- تعريف الامم المتحدة: الإدارة الالكترونية هي استخدام الانترنت والشبكة العالمية العريضة لإرسال معلومات وخدمات الادارة للمواطنين.
- تعريف البنك الدولي: الإدارة الالكترونية مصطلح حديث يشير إلى استخدام المؤسسات لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات من اجل زيادة كفاءة وفعالية وشفافية ومساءلة الادارة فيما تقدمه من خدمات إلى المواطن ومجتمع

[1] حماد مختار، تأثير الادارة الالكترونية على ادارة المرافق العامة و تطبيقاتها في الدول العربية، مذكرة ماجستير، قسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية، كلية العلوم السياسية و الاعلام ، جامعة الجزائر بن يوسف بن خدة ، 2006 –2007 ، ص05.

[2] محمد المتولي، ادارة الموارد البشرية لتطبيق الحكومة الالكترونية في الدول العربية ، بحث قدم الى المؤتمر العلمي الاول الذي نظمته شرطة دبي في الفترة من 24 الى 26 افريل 2003 ص.180.

[3] سعد غالب ياسين، الادارة الالكترونية، دار البارودي ، عمان ، 2010 ، ص.241.

[4] محمود محمودالطعامنة، طارق شريف العلوش، الحكومة الالكترونية و تطبيقاتها في العالم العربي، المنظمة العربية للتنمية الادارية ، الاردن ، 2004 ، ص.10،11.

[5] علاء عبد الرزاق السالمي، الادارة الالكترونية ، دار وائل للنشر و التوزيع ، عمان ، 2008 ، ص.32.



الأعمال وتمكينهم من المعلومات بما يدعم كافة النظم الإجرائية الحكومية، ويقضي على الفساد مما يوفر مزيدا من الشفافية وإدارة أكثر كفاءة للمؤسسات وإعطاء الفرصة للمواطنين للمشاركة في كافة مراحل العملية السياسية والقرارات المتعلقة بها والتي تؤثر على مختلف نواحي الحياة.

- تعريف منظمة التعاون والتنمية في المجال الاقتصادي: الإدارة الالكترونية هي استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وخصوصا الانترنت للوصول الى حكومات أفضل.

- تعريف المنظمة العربية للتنمية الإدارية: الإدارة الالكترونية عملية استخدام المعلومات العريضة للأنترنت والاتصال عبر الهاتف الجوال لامتلاكها القدرة على تغيير وتحويل العلاقات مع المواطنين ورجال الاعمال ومختلف المؤسسات الحكومية.

و عموما و من خلال التعاريف السابقة يمكن استخلاص جملة من خصائص و ملامح الادارة الالكترونية بالشكل التالي:

- تحقيق الشفافية و التي تضمن المحاسبة الدورية على كل ما يقدم من خدمات كونها تعتبر الجسر الذي يربط بين المواطن و مؤسسات المجتمع المدني و السلطات المسؤولية عن مهام الخدمة العامة.
- الاستفادة من تقنية المعلومات في تجويد خدمة الادارة الحديثة وربطها بكل جديد ورفع فاعلية أدائها.
- الاعتماد على برامج التقنية الحديثة في ترشيد الوقت والجهد واختزالهما و إضافة عنصر السرعة الى شرط الجودة في تقديم المخرج النهائي للمنظمات الادارية.
- ميزة التواصل الدائم تستمر 24 ساعة متواصلة الامر الذي ينهي يحسن من جودة الخدمات المقدمة للمواطنين[1].
- تجميع و توحيد البيانات من مصادرها الاصلية و الحد من المعوقات اتخاذ القرار عن طريق توفير البيانات و ربطها .

ثانيا: متطلبات التحول نحو الادارة الالكترونية.

إن التحول إلى الإدارة الالكترونية حتمية فرضتها التغيرات العالمية و دعت إلى التطور الإداري نحو الإدارة الالكترونية[2]، لكن تطبيق الادارة الالكترونية يتطلب مراعاة عدة معطيات منها المتطلبات الادارية والبشرية والامنية و متطلبات الكفاءات المتخصصة و المتطلبات السياسية و القانونية و المتطلبات التقنية الفنية و المتطلبات الاقتصادية والاجتماعية و متطلبات البنية التحتية للاتصالات و غيره و نوجز اهمها في ما يلي:

- وجود ارادة سياسية داعمة لاستراتيجية التحول الالكتروني، ومساندة لمشاريع الادارة الالكترونية، عن طريق تقديم العون المادي والمعنوي المساعد على اجتياز العقبات وتطوير برامج التحول الالكتروني والادارة الالكترونية.
- توفير البنية التحتية للإدارة الالكترونية، والتي تشمل توفر عناصر مترابطة ومتكاملة لا يمكن أن تقوم أحدها إلا على توافر الأخرى .
- العمل على خلق تعبئة اجتماعية مساعدة، ومستوعبة لضرورة التحول للإدارة الالكترونية وعلى دراية كافية بمزايا تطبيق الوسائل التقنية في الاجهزة الادارية الالكترونية، وعلى دراية كافية بمزايا تطبيق الوسائل التقنية في الاجهزة

[1] عشور عبد الكريم، دور الادارة الالكترونية في ترشيد الخدمة العمومية في الولايات المتحدة الامريكية و الجزائر، مذكرة ماجستير، قسم الحقوق و العلوم السياسية و العلاقات الدولية، جامعة منتوري، قسنطينة ، 2009 ، 2010 ، ص.17.

[2] رأفت رضوان، الادارة الالكترونية، رئاسة مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار، القاهرة، مصر، ص05.



الادارية مع الاستعانة بوسائل الاعلام، مع ضرورة توفير المخصصات المالية الكافية لتغطية الانفاق على مشاريع الادارة الالكترونية .

- وجود التشريعات والنصوص القانونية يسهل عمل الإدارة الالكترونية وتلبي متطلبات التكيف معها ويضفي عليها المشروعية والمصداقية على كافة النتائج القانونية المترتبة عليها وبالطبع فإن التحول إلى الإدارة الالكترونية يحتاج بيئة قانونية وتشريعية مختلفة[1].
- تطوير التنظيم الإداري والخدمات والمعاملات بإعادة تنظيم الجوانب والمحددات الهيكلية، ومختلف الوظائف الحكومية و فقا لما يجعلها تنسجم و مبادئ الادارة الالكترونية.

ثالثا:أهداف الإدارة الالكترونية.

ان للإدارة الإلكترونية أهداف كثيرة تسعى إلى تحقيقها و لعل من أهم هذه الأهداف ما يلي:

- تحسين مستوى الخدمات الإدارية بواسطة تزويد الحواسيب الآلية ببرامج مضبوطة من طرف مخططي البرامج لتفادي النتائج الخاطئة وتحقيق نتائج لا مجال للخطأ فيها لتجاوز ما قد يقع فيه الموظف العادي من أخطاء في المعلومات الخاصة بالأفراد والشركات.
- التقليل من التعقيدات الإدارية وتحسين أداء وقدرات الإدارة بالحصول على المعلومات وإيصالها خلال ثوان معدودة عن طريق شبكات الإدارة الالكترونية التي بفضلها تم القضاء على مشكل إهدار الوقت والجهد على عكس الإدارة التقليدية التي لا تخلو من الطوابير وانتظار الأدوار اي القضاء على عامل الزمن في المعاملات و التخلص من النفقات الزائدة التي تتحملها الإدارة العليا التقليدية أي إلغاء عامل المكان و إلغاء تأثير عامل الزمان، و تحويل الإجراءات من مركزية الإدارة إلى اللامركزية.
- إلغاء نظام الأرشيف الورقي والبريد الصادر والوارد واستبداله بالأرشيف الالكتروني عن طريق البريد الالكتروني بحيث نستطيع نشر المعلومات والوثائق على أوسع نطاق و بالتالي استحضارها عند طلبها في أي وقتو توفير المعلومات للمواطنين المحليين.
- تمكين المواطنين المحليين من ممارسة الديمقراطية المحلية الجوارية والمشاركتيةبواسطةاستعمال تقنيات الاجتماعات الافتراضية ومناقشة ما يهم المواطن بالجماعة المحلية والاستشارات حول مسائل محلية معينة و بالتالي تعزيز فكرة الحكم الراشد المحلي. وقد شهدت التحولات الجديدة في الحكم الراشد التوجه نحو تقوية النزاهة وتعميق مفهوم الشفافية والمساءلة الإداريةوالقضاء على المحسوبية.
- إلغاء عامل العلاقة المباشرة بين طرفي المعاملة إلى أقصى حد ممكن مما يؤدي إلى الحد من تأثير العلاقات الشخصية والنفوذ في إنهاء المعاملات المتعلقة بأحدالعملاء و القضاء على البيروقراطية بمفهومها الجامد وتسهيل تقسيم العمل والتخصص به من خلال تلخيص الاجراءات الادارية وتبسيطها .

[1] حجازي عبد الفتاح بيومي، النظام القانوني لحماية الحكومة الالكترونية، شركة جلال للطباعة، الإسكندرية – مصر 2003م، ص80.



- رفع مستوى الأداء و تحسين مستوى العمليات الادارية وترشيد القرارات المتعلقة بالعمل الحكومي وتقليص الازدواجية في الاجراءات المعقدة و زيادة دقة البيانات و في صحتها و تقليل الأخطاء المرتبطة بالموظفين وزيادة تعزيز القدرات التنافسية للمنظمات خاصة في مجال تحسين أداء الخدمات.[1]

المطلب الثالث: تحديات الادارة الإلكترونية في مجابهة الفساد الإلكترونيو العر اقيل المواجهة.

من ابرز أسباب انتشار الفساد هو الغموض وانعدام الشفافية، فالشفافية في أعمال الإدارة تعد الطريق إلى التنمية والإصلاح الإداري، ولقد لقيت برامج تقوية الشفافية الإدارية ومكافحة الفساد الإداري اهتماما كبيرا على المستوى الدولي و الوطني، لذا سعت الدول لاستغلال التقدم التكنولوجي الحاصل و وسائل الاتصال الحديثة وتكنولوجيا المعلومات في مكافحة الفساد وتجسيد الشفافية، إن عملية التحول نحو تبني إستراتيجية الإدارة الالكترونية داخل الهيئات الإدارية مهما كان نوع الخدمات إلى تحسين نوعية خدماتها وزيادة فعاليتها و مكافحة الفساد عموما و الفساد في البيئة الإلكترونية بوجه اخص.

و لتحقيق مكافحة الفساد الاكترونيبشكل فعال يجب وضع مقومات من ضمن الاهداف التي من شانها ان تؤدي الى المزيد من الشفافية والمحاسبة حيث ان اول ما تطبقه الادارة الالكترونية هو ايصال المعلومات وبالتالي ضمانة الشفافية وتطبيق القوانين.

اولا: تحديات الادارة الإلكترونية.

ان تطبيق الادارة الالكترونية يسهل من وضوح الاهداف والخطط و يسهل الاجراءات ويسرع تدفق المعلومات و نشر التقارير الادارية والمالية مع اصحاب المصلحة عبر الوسائل الالكترونية، هذا ما من شانه توفير الرقابة الالكترونية كالية فعالة لأنظمة المعلومات وتوفير قاعدة بيانات ما يسهل من عملية مساءلة المستويات الادارية المختلفة .

ان الدول التي ترغب بتطبيق الادارة الالكترونية و محاربة الفساد بانواعه في مواجهة مع عدة من تحديات التي تعتبر للنجاح في عملية الانتقال الى العمل الالكتروني و مجابهة الفساد وتتمثل هذه التحديات في ما يلي:

- التحديات الادارية:ان انعدام التخطيط والتنسيق على مستوى الادارة المركزية لبرامج الادارة الالكترونية وعدم وجود الهياكل التنظيمية المناسبة سيؤدي الى استفحال الفساد في البيئة الرقمية مما يستلزم اعادة البرمجة التي يتعامل معها مختلف هياكل الجهاز الاداري .
- التحديات القانونية: يعتبر التقدم السريع معوقا في وجه الجهات القانونية من حيث صعوبة مواكبة التغيرات حيث على القوانين والتشريعات التعامل مع التقدم الالكتروني ، لذلك فالدول التي تعمل على تطبيق الادارة الالكترونية و على تمكينها من النجاح في اهدافها و تمكينها من مكافحة الفساد بأنواعه عليها التعامل مع قوانين متعددة خاصة و ان لا تتعارض مع بعضها مع البعض الاخر.

[1] نعيم حسن حماد الفرا، الاتصال الإداري لمديري المدارس الثانوية بمحافظة غزة في ضوء الإدارة الالكترونية، رسالة ماجستير، قسم أصول التربية، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، 2008، ص35.

- التحديات التكنولوجية : ان من الضروري عند تطبيق الادارة الالكترونية استخدام الشبكات المتقدمة للاتصالات و الدقيقة مع ضرورة امكانية توفير التكنولوجية الحديثة من اجهزة وبرامج وتطبيقات معاصرة لتنفيذ الاعمال والمهام في الدول التي تسعى لتطبيق الادارة الالكترونية والتي تفرض بدورها تحديا صعبا لضمان فاعلية التحول الالكتروني و ضمان سلامته و حمايته من الانحرافات و مظاهر الفساد.

- التحديات المالية : وتتمثل في الحاجة الى الامكانيات المادية الكبيرة لأجل توفير التقنية المتكاملة ، و تعتبر قلة الموارد المتاحة و ضعفها وتحديد اوجه الانفاق عائقا في و جه الادارة الاكترونية و نجاحها.

- تحديات الامن المعلوماتي و الفجوة الرقمية:من اهم التحديات التي تواجه تطبيق الادارة الالكترونية وفعاليتها في القضاء على الفساد الالكتروني حيث هو وجود اساليب لاختراق المنظومة المعلوماتية التي من مظاهرها سرية المعلومات وسلامتها وضمان بقائها وعدم حذفها وتدميرها التي ستؤدي الى فقدان خصوصية المواطنين وسريتهم ،و ذلك مثل النصب والإحتيال وانتهاك حقوق الملكية الفكرية و صناعة ونشر الفيروساتبهدف الاختراق ومهاجمة المعلومات المخزنة لتغييرها أو حذفها أو سرقتها أو نقلها وتعطيل الأجهزة أو الشبكات و منعها من تأدية عملها بدون أن تتم عملية اختراقها.

وفي هذا الباب اصبح الزاما على المجتمعات والدول إعادة النظر في السياسات الأمنية وتحديثها لتكون قادرة على استيعاب كافة المعطيات الجديدة، للتمكن من مجابهة الأنماط الجديدة للإنحرافاتو الفساد والجرائم الإلكترونية التي تتميز بخصائص أكثر خفاء وسرعة وتأثيرا سواءبإعادة مراجعة المنظومة القانونية المتعلقة بالواقع التكنولوجي الجديد ابو تكثيف برامج التكوين في مجال التكنولوجيا المعلوماتية والرقمية وتزويدهم بالمهارات اللازمة قصد التحيين الدوري لمعارفهم وتمكينهم من معالجة الوضعيات التي تعترضهم.

ثانيا: معوقات في وجه نجاح الادارة الالكترونية.

توجد العديد من المعوقات التي تعيق تطبيق الادارة الالكترونية، لكن بشكل متفاوت بين الدول و يمكن تصنيفها إلى:

- معوقات بشرية: تتعلق بارتفاع نسبة الجهل و الامية الالكترونية لا سيما في الدول النامية بسبب انتشار الفقر وانخفاض الدخل الفردي و البطالة .
- التهديدات الامنية: تتعلق بتهديدات البيئة الالكترونية في مواجهة الحقوق والحريات منها الحق في الخصوصية و فقدان الامان اتجاه التعاملات الالكترونية خصوصا في المجالات المالية .
- معوقات مالية: تتعلق بارتفاع تكاليف تجهيز البنى التحتية قلة الموارد المالية للتدريب والصيانة واقتناء الحواسيب والهواتف النقالة العالية التقنية.
- معوقات تقنية: تتعلق بصعوبة الوصول إلى شبكة الانترنت.
- معوقات إدارية تتعلق بضعف التخطيط والتنسيق للبرامج على مستوى الإدارة العليا، عدم القيام بالتغييرات التنظيمية المطلوبة، عدم القدرة على التخلص من مبادئ وأساليب الادارة التقليدية بسبب مقاومة الموظفين للتقنيات والاساليب الجديدة.

- معوقات سياسية: تتعلق بغياب الارادة السياسية الفاعلة، غياب رؤيا استراتيجية واضحة بشأن استخدام التكنولوجيا، غياب التشاور مع الاطراف الفاعلة في الواقع.
- معوقات قانونية: تتعلق بغياب بيئة عمل الكترونية محمية وفق أطر قانونية بسبب تعطل صدور القوانين اللازمة أو غموض هذه الاخيرة أو عدم تفعيلها في الواقع وتأخر تنصيب الهيئات القائمة على ذلك.

ثالثا: السلبيّات المحتملة في الادارة الإلكترونية.

قد يعتقد البعض أنه وعند تطبيق الإدارة الإلكترونية سوف نقضي على كل المصاعب والمشاكل الإدارية والتقنية، لكن الواقع يشير إلى أمر اخرفتطبيق الإدارة الإلكترونية سيحتاج إلى تدقيق من نوع اخر و هو مستمر ومتواصل لتأمين استمرار تقديم الخدمات بأفضل شكل ممكن، مع الاستخدام الأمثل للوقت والمال والجهد و مع التركيز على التحصن ضد كل مظاهر الفساد.

خاتمة

إن الآثار و النتائج السلبية لتفشي الظاهرة الفساد المالي و الفساد الاداري بشكل عام و بشكل خاص في البيئة الرقمية المقيتة اصبح يهدد كيان العديد من المجتمعات و في كل مقومات الحياة، و بات يهدد المستوى الاقتصادي والمالي و السياسي والاجتماعي والثقافي.

انّ الإدارة الإلكترونية تتطلب وجود مستوى مناسب ان لم نقل عال من البنية التحتيّة متطورة للاتصالات السلكية واللاسلكية تكون قادرة على تأمين التواصل ونقل المعلومات بين المؤسسات الإدارية نفسها من جهة وبين المؤسسات والمواطن من جهة أخرى، و ايضا توافر الوسائل الإلكترونية اللازمة للاستفادة من الخدمات التي تقدمها الإدارة الإلكترونية والتي تستطيع بواسطتها مزاولة ممارساتها .في الوقت الذي يكون من اهدافها تحقيق الشفافية و انهاء اوجه الفساد.

لكن الحديث عما سبق يتطلب بالضرورة التوفر على الإرادة السياسية بحيث يكون هناك مسؤول أو لجنة محددة تتولى تطبيق هذا المشروع وتعمل على تهيئة البيئة اللازمة والمناسبة للعمل وتتولى الإشراف على التطبيق في ظل وجود التشريعات والنصوص القانونية التي تسهل عمل الإدارة الإلكترونية وتضفي عليها المشروعية والمصداقية و تسهل وظائفها و مساعيها للقضاء على الفساد.

المراجع و المصادر

- عشور عبد الكريم، دور الإدارة الالكترونية في ترشيد الخدمة العمومية في الولايات المتحدة الأمريكية والجزائر، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2010/2009.
- حماد مختار، تأثير الادارة الالكترونية على ادارة المرافق العامة و تطبيقاتها في الدول العربية، مذكرة ماجستير، قسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية، كلية العلوم السياسية و الاعلام ، جامعة الجزائر بن يوسف بن خدة ، 2006 -2007 .
- محمد المتولي، ادارة الموارد البشرية لتطبيق الحكومة الالكترونية في الدول العربية ، بحث قدم الى المؤتمر العلمي الاول الذي نظمته شرطة دبي في الفترة من 24 الى 26 افريل 2003 .
- سعد غالب ياسين، الادارة الالكترونية، دار البارودي ، عمان ، 2010 .
- محمود محمودالطعامنة، طارق شريف العلوش، الحكومة الالكترونية و تطبيقاتها في العالم العربي، المنظمة العربية للتنمية الادارية ، الاردن ، 2004 .
- علاء عبد الرزاق السالمي، الادارة الالكترونية ، دار وائل للنشر و التوزيع ، عمان ، 2008 .
- عشور عبد الكريم، دور الادارة الالكترونية في ترشيد الخدمة العمومية في الولايات المتحدة الامريكية و الجزائر، مذكرة ماجستير، قسم الحقوق و العلوم السياسية و العلاقات الدولية، جامعة منتوري، قسنطينة ، 2009 ، 2010.
- رأفت رضوان، الادارة الالكترونية، رئاسة مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار، القاهرة، مصر.
- حجازي عبد الفتاح بيومي، النظام القانوني لحماية الحكومة الالكترونية، شركة جلال للطباعة، الإسكندرية – مصر 2003.
- نعيم حسن حماد الفرا، الاتصال الإداري لمديري المدارس الثانوية بمحافظة غزة في ضوء الإدارة الالكترونية، رسالة ماجستير، قسم أصول التربية، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، 2008.

الادارة الالكترونية في الجزائر وانعكاساتها على الفساد المالي في البيئة الالكترونية

The reality of electronic administration in Algeria and its implications for financial corruption in the electronic environment

الدكتورة: مومن عواطف
جامعة عباس لغرور – خنشلة-

الدكتورة: نجاح غربي
جامعة فرحات عباس سطيف

aouatefmoumen@gmail.com

ملخص

سنحاول من خلال هذه الدراسة التطرق الى واقع الادارة الالكترونية في الجزائر وانعكاساتها على الفساد المالي في البيئة الالكترونية، فالجزائر تعتمد على مجموعة النماذج والتجارب لعصرنة الادارة الالكترونية كبديل عصري للخدمة العمومية، والانتقال من الاسلوب التقليدي البيروقراطي الجامد الى الاسلوب الالكتروني المرن و التحول نحو الخدمة العامة المعقلنة، بالإضافة الى محاربة ما يعرف بالفساد المالي و الاداري في البيئة الالكترونية، عن طريق القضاء على الممارسات السلبية كالبيروقراطية والرشوة.

الكلمات المفتاحية: الادارة الالكترونية، الفساد المالي، الجزائر، تكنولوجيا المعلومات والاتصال، عصرنة، ترشيد

Summary

Through this study, we will try to address the reality of electronic administration in Algeria and its implications for financial corruption in the electronic environment. Algeria relies on a set of models and experiences to modernize electronic management as a modern alternative to public service, and to move from the rigid bureaucratic traditional method to the flexible electronic method and the shift towards rational public service. In addition to fighting what is known as financial and administrative corruption in the electronic environment, by eliminating negative practices such as bureaucracy and bribery.

Key words: electronic management, financial corruption, Algeria, information and communication technology, modernization, rationalization

مقدمة

تعتبر الادارة الالكترونية مطلبا يفرض نفسه، خاصة في ظل التطور التكنولوجي الحاصل لعصرنتها، وفي هذا المنطلق تتجلى اهمية الادارة الالكترونية كاداة تساهم في عملية التطوير بلوغ الادارة احسن الاداء، و كذلك القضاء و محاربة الفساد المالي.

والجزائر بدورها سعت الى تطبيق الادارة الالكترونية، لاسيما من خلال تجسيدها لمشروع الجزائر الكترونية، الذي يعتبر نقطة تحول كبير في مجال تطوير الخدمات العمومية، ورغم كل العراقيل التي واجهت تطبيق هذا المشروع لا سيما من حيث انعدام الجاهزية الالكترونية في الجزائر، الا انه تم تطبيق الادارة الالكترونية في القطاعات المهمة مثل وزارة الداخلية، التي تهدف الى تفعيل جميع الاليات العصرية لتجسيد الادارة الالكترونية، ومن ثمة المساهمة في تخفيف عبئ الملفات المطلوبة من المواطن وتسهيل مساعيه اليومية وتحسين عمل واداء الادارات العمومية قصد تحسين الخدمة العمومية وكذلك محاولة القضاء على الفساد المالي و الاداري على حد سواء، من خلال محاربة البيروقراطية و الرشوة، و المحاباة و المحسوبية... .

من خلال ما سبق يمكن طرح الاشكالية الاتية: **الى اي مدى ساهمت الادارة الالكترونية في القضاء على الفساد المالي في البيئة الالكترونية؟**

المحور الاول: اطار مفاهيمي للدراسة

سنحاول ان نتطرق من خلال هذا المحور الى ما يلي:

اولا: مفهوم الادارة الالكترونية

01/تعريف الادارة الالكترونية

بالرغم من حداثة مصطلح الإدارة الإلكترونية إلا أن ذلك لم يمنع من اختلاف المفكرين والمهتمين في إعطاء تعريف موحد للإدارة الإلكترونية، فقد تم تعريفها بتعريفات كثيرة ومتعددة تبعا لاختلاف الزوايا التي ينظر إلبها كل منهم فجاءت تعريفاتهم مختلفة نذكر أهمها في ما يلي (1):

" تنفيذ كل الاعمال والمعاملات التي تتم بين طرفين او اكثر، سواء بين الافراد او المنظمات بما يؤدي الى دعم و استمرار العلاقات في ما بينهم، من خلال استخدام شبكات الاتصال الالكترونية، وعموما كل نظم تكنولوجيات المعلومات و الاتصالات ، بغية تعزيز دور الادارة الالكترونية، وتحسين العملية الانتاجية، وزيادة كفاءة و فعالية الاداء في الادارة وانجاز العمل بها بسرعة وكفاءة و باقل التكاليف (2)"

او انها:" الوصول الى الهدف بأحسن الوسائل و بالتكاليف الملائمة و في الوقت المناسب والملائم و بالاستخدام الامثل للإمكانيات المتاحة " (3)

هي كذلك" الاستغناء عن المعاملات الورقية وإحلال المكتب الالكتروني عن طريق الاستخدام الواسع لتكنولوجيا المعلومات وتحويل الخدمات العامة إلى إجراءات مكتبية تم معالجتها حسب خطوات متسلسلة منفذة مسبقا"(4).

وعُرّفت كذلك أنها:" تعنى بتكامل البيانات والمعلومات بين الإدارات المختلفة والمتعددة واستخدام تلك البيانات والمعلومات في توجيه سياسة وإجراءات عمل المؤسسة نحو تحقيق أهدافها(5).

ويعرفها البنك الدولي بأنها:" مصطلح حديث يشير إلى استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من اجل زيادة كفاءة وفعالية وشفافية ومساءلة الحكومة فيما تقدمه من خدمات إلى المواطن ومجتمع الأعمال وتمكينهم من المعلومات بما يدعم كافة النظم الإجرائية الحكومية، ويقضي على الفساد وإعطاء الفرصة للمواطنين للمشاركة في كافة مراحل العملية السياسية والقرارات المتعلقة بها والتي تؤثر على مختلف نواحي الحياة(6) .

وانطلاقا مما سبق، يمكننا إعطاء تعريف يجمع الجوانب التي تدخل في خدمات الإدارة الالكترونية كما يتصف بالاختصار والوضوح، فنقول أن الإدارة الالكترونية هي:" عملية استخدام المؤسسة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وربطها بكافة النشاطات الإدارية داخل المؤسسة لتطويرها بأقل تكلفة وبدقة عالية"(7).

/02 أهداف الإدارة الالكترونية

تسعى الإدارة الالكترونية إلى تحقيق العديد من الأهداف المهمة في إطار الاستفادة من الخدمات التي توفرها عن طريق التعاملات التي تجرى من طرف كل معني بهذه الخدمات سواء كانوا مواطنين أو شركاء كالزبائن والعملاء، ولعل من أهم هذه الأهداف ما يأتي:

- ✓ **الأهداف الإدارية: ونذكر منها**

_ التقليل من التعقيدات الإدارية وتنمية وتحسين أداء وقدرات الإدارة بالحصول على المعلومات وإيصالها خلال ثوان معدودة عن طريق شبكات الإدارة الالكترونية التي بفضلها تم القضاء على مشكل إهدار الوقت والجهد، والتخلص من المعاملات الورقية التقليدية.

_ تحويل الإجراءات من مركزية الإدارة إلى اللامركزية.

_ القضاء على عامل الزمن في المعاملات الإدارية الالكترونية، حيث تقدم الخدمات للمستفيدين بصورة مرضية طيلة أيام الأسبوع بما في ذلك أيام الإجازة الأسبوعية، و على مدار 24 ساعة.

_ تحسين مستوى الخدمات الإدارية لطالبها عن طريق تزويد الحواسيب الآلية ببرامج مضبوطة من طرف مخطط البرامج ، بالإضافة إلى أن ذلك يحقق عنصر الشفافية في التعامل مع الزبائن.

_ توفير الجهد والوقت والتكلفة المالية المناسبة في العملية الإدارية، وقدرتها على استيعاب عدد كبير من المتعاملين في أقصر وقت ممكن وبفعالية كبيرة.

_ إلغاء نظام الأرشيف الورقي والبريد الصادر والوارد، واستبداله بالأرشيف الالكتروني عن طريق البريد الالكتروني بحيث نستطيع نشر المعلومات والوثائق على أوسع نطاق، وكذا استحضارها عند طلبها في أي وقت(8).

- ✓ **ثانيا: أهداف الاجتماعية والاقتصادية**

تتمثل الأهداف الاجتماعية والاقتصادية للإدارة الالكترونية فيما يلي:

_ إلغاء عامل العلاقة المباشرة بين طرفي المعاملة أو التخفيف منه أقصى حد.

_ تعميق مفهوم الشفافية الوضوح والقضاء على المحسوبية والبيروقراطية (الحكم المكتبي)، حيث أن المتعامل مع الإدارة الالكترونية يعلم أن كل المراحل المتعلقة بتعاملاته تتم بوضوح وشفافية تنتفي معها أي تضارب أو تناقض (9) .

_ الحفاظ على حقوق الموظفين من حيث الإبداع والابتكار.

_ تحسين الانتعاش الاقتصادي وزيادة حجم الاستثمارات التجارية، وتقديم خدمات ذات نوعية جيدة.

_ تعمل على ربط الإدارة بالمواطن في تلقي الخدمات.

_ إيجاد مجتمع قادر على التعامل مع معطيات العصر التقني(10).

_ تقليل الأخطاء المرتبطة بالموظفين، وزيادة تعزيز القدرات التنافسية للمنظمات خاصة في مجال تحسين أداء الخدمات، ومواكبة التطور التكنولوجي للدول المتقدمة مما يساعد على تضييق الفجوة الاقتصادية والعلمية بينها وبين الدول النامية

_ تحقيق مبدأ المساواة بين جمهور المنظمة بإتباعها أسلوبا موحدا في تقديم الخدمات مما يؤدي إلى التقليل من الوساطة والمحسوبية.

_ توظيف تكنولوجيا المعلومات في دعم وبناء ثقافة مؤسسية إيجابية لدى كافة العاملين (11).

03- تداعيات تطبيق الإدارة الالكترونية ومتطلباتها

أ- تداعيات وأسباب تطبيق الإدارة الالكترونية

و يمكن ذكر أهم الأسباب التي دعت إلى تبني عملية التحول الإلكتروني فيما يلي:

- **أسباب تتعلق برفع كفاءة العمل الإداري لتحقيق ثقة المواطن بالإدارة**

_ تسارع التقدم التكنولوجي والثورة المعرفية المرتبطة به.

_ توجهات العولمة نحو تقوية الروابط الإنسانية.

_ تزايد الضغط والمطالب الشعبية على الإدارات وكذا الحكومات ما سرع في تبني هذه العملية الحتمية.

_ وجوب الوصول إلى الكفاءة والجودة في تقديم الخدمات العامة، بتقديم خدمات جديدة ومتطورة

_ زيادة مساهمة المواطنين من خلال إعطائهم الشعور بالمشاركة في اتخاذ القرار.

_ تدعيم ثقة المواطن بالإدارة بتعزيز مبدأ الشفافية من خلال القضاء أو التقليل من الفساد الإداري والمالي والرشوة التي تنخر بالاقتصاد الوطني(12).

- **أسباب تتعلق بزيادة القدرة التنافسية للإدارة أو المؤسسة**

_ تعقيد الإجراءات وأثرها السلبي على زيادة تكلفة الأعمال المقدمة.

_ ضرورة توحيد البيانات على مستوى الإدارة وأقسامها.

_ التوجه نحو توظيف استخدام التطور التكنولوجي والاعتماد على المعلومات في اتخاذ القرارات.

_ ضرورة توفير البيانات المتداولة للعاملين في المؤسسة.

_ حتمية تحقيق الاتصال المستمر بين العاملين على اتساع نطاق العمل(13).

ب: متطلبات تطبيق الإدارة الالكترونية

و من بين هذه المتطلبات نذكر ما يلي:

- **المتطلبات التقنية (الفنية)**

وتتمثل في :

_ **عتاد الحاسوب ولواحقه:** أو كما يطلق علية بالبنية التحتية الصلبة للأعمال الالكترونية، ومن الأفضل للمنظمة مهما كانت طبيعتها أن تمتلك أحدث ما توصل إليه صانعوا العتاد في العالم حتى تحقق ميزتين أساسيتين هما توفير تكاليف التطوير المستمر وتكاليف الصيانة، وكذا ملاءمة العتاد لما هو حاصل من تطورات للبرمجيات المتعلقة بنظم المعلومات.

_ **البرمجيات النظم وبرمجيات التطبيقات:** أو كما يطلق عليها بالبنية التحتية الناعمة للأعمال الالكترونية، وتشمل مجموعة الخدمات والمعلومات والخبرات ومختلف برمجيات النظم التشغيلية للشبكات وبرمجيات التطبيقات التي يتم من خلالها إنجاز وظائف الأعمال الالكترونية.

_ **شبكات الاتصال:** ولعل هذا العنصر يعتبر هو الأهم من الناحية الفنية، فهي تتضمن مجموعة من الحسابات تنظم معا وترتبط بخطوط اتصال، بحيث يمكن لمستخدميها نقل وتبادل المعلومات فيما بينهم، وأهم هذه الشبكات هي **شبكة الانترنت (Internet)، والشبكة الداخلية أو الانترانت (Intranet)، والشبكة الخارجية أو الاكسترانت (Extranet)** .

_ **صناع المعرفة:** والمقصود هنا الخبراء والمختصين والمديرون والمحللون، وهم العنصر الأهم في المؤسسة، فيعتبرون رأس مال المؤسسة الفكري و يمثلون البنية الإنسانية والوظيفية لمنظومة الإدارة الالكترونية (14).

- **المتطلبات الإدارية والبشرية**

وتتمثل في العناصر التالية:

_ **وضع استراتيجيات وخطط التأسيس:** والذي يمكن أن تشمل إدارة أو هيئة على المستوى الوطني لها وظائف التخطيط والمتابعة والتنفيذ لمشاريع الحكومة الالكترونية، وفي هذه المرحلة لابد من توفير الدعم والتأييد من طرف الإدارة العليا في الهرم الإداري مع توفير مخصصات مالية كافية لإجراء التكفل المطلوب .

_ **القيادة والدعم الإداري:** من أهم العوامل المؤثرة في أي مشروع كان هو القيادة، وهي المفتاح الرئيسي لنجاح أو فشل أي منها، إذ أن دعم الإدارة وقدرتها على إيجاد بيئة مناسبة للعمل تلعب دورا رئيسيا في نجاح أي عمل أو فشله، كما أن التزام القيادة يعتبر أمرا ضروريا لدعم كل نقطة من نقاط استراتيجيات المؤسسة .

_ **الهيكل التنظيمي:** أصبح النموذج الهرمي التقليدي للمؤسسة الذي واكب عصر الصناعة لم يعد ملائما لنماذج الأعمال الجديدة في عصر تكنولوجيا المعلومات والأعمال الالكترونية، إذ نجد أن الهياكل التنظيمية الملائمة للأعمال الالكترونية هي المصفوفات والشبكات وتنظيمات الخلايا الحية المرتبة بنسيج الاتصال.

_ **الكفاءات والمهارات المتخصصة:** وهو ضرورة وجود يد عاملة مؤهلة تمتلك زادا معرفيا يحيط بمبادئ التقدم التقني، ولها من الخبرة ما يمكنها من أن تصبح موردا بشريا مؤهلا لاستخدام تقنيات المعلومات.

_ **العنصر البشري:** يعتبر العنصر البشري من أهم الموارد التي يمكن استثمارها لتحقيق النجاح في أي مشروع وفي أي مؤسسة وله أهمية كبيرة في تطبيق الإدارة الالكترونية، حيث يعتبر المنشأ للإدارة الالكترونية، فهو الذي اكتشفها ثم طوّرها وسخّرها لتحقيق أهدافها التي يصبو إليها، ولذلك فإن الإدارة الالكترونية من وإلى العنصر البشري.

- **المتطلبات القانونية (الأطر التشريعية)**

ومعناه إصدار القوانين والأنظمة والإجراءات التي تسهل التحول نحو الإدارة الالكترونية، وتلبي متطلبات التكيف معها، لأن معظم التشريعات والقوانين نشأت في بيئة تقليدية، لذا فإنها قد أسست لأداء العمل لوفقا لمعايير الانتقال واللقاء المباشر بين الموظف وطالب الخدمة، وكذا الاعتماد على شهادات الإثبات الموثقة، وبالطبع فإن التحول إلى الإدارة الالكترونية يحتاج بيئة قانونية وتشريعية مختلفة، كما أن وجود التشريعات والنصوص القانونية يسهل عمل الإدارة الالكترونية ويضفي عليها المشروعية والمصداقية على كافة النتائج القانونية المترتبة عليها(15).

ثانيا: مفهوم الفساد المالي:

ارتبط مفهوم الفساد المالي بالفساد الاداري لذا سنحاول تعريف الفساد المالي والاداري على النحو التالي:

01 /تعريف الفساد الإداري والمالي : لمفهوم الفساد الاداري والمالي عدة تعاريف يعود ذلك الى اختلاف المدارس الفلسفية التي تناولت موضوع الفساد الإداري والمالي واختلاف المدارس الفلسفية والسبب راجع الى اختلاف أفكار وثقافات وتوجهات رواد هذه المدارس من الكتاب والمنظرين والعلماء، حيث عرف الفساد الإداري والمالي بصورة عامة هو: "انتهاك القوانين والانحراف عن تأدية الواجبات الرسمية في القطاع العام لتحقيق مكسب مالي شخصي".

ويعرف من خلال المفهوم الواسع بأنه: "الإخلال بشرف الوظيفة ومنهيتها بالقيم والمعتقدات التي يامن بها الشخص".

02/اشكال الفساد الاداري و انواعه:

ادى تزايد حالات الفساد الاداري والمالي الى زيادة وتنوع مظاهرة وأشكاله، ومن اهم اشكاله ما يلي:

أ/ الرشوة: التي تعد اكثر انواع الفساد حسب تقرير بعض الدراسات ان قيمة الرشوة بلغت في العالم ما يوازي الترليون دولار امريكي، حيث تقدم مبالغ مالية الى شخص او الى حكومة ما للحصول على منفعة شخصية، فالرشوة يمكن ضبطها علنا او خلال تطبيق مبدأ (من اين لك هذا؟).

ب/ الاختلاس والسرقة: او ما يعرف بسوء استغلال المال العام، يعني الاستحواذ على المال العام بدون وجه حق والتصرف فيه لتحقيق مصالح شخصية.

ج/الوساطة او المحسوبية: وهذه تعد من اخطر انواع الفساد لكونها غير مرئية او غير محسوسة، ويصعب اثباتها بأدلة و براهين، فالوساطة تحدث من محاباة الشخص او الحكومة ما على حساب شخص او حكومة اخرى في تقديم منفعة ما.

د/ تهريب الأموال: عن طريق قيام بعض المسؤولين بتهريب الاموال العامة التي تم الاستيلاء عليها بشكل غير قانوني وبدون وجه حق الى الخارج.

ه/ العمولات: تمثل العمولات ما يطلبه الموظف المسؤول في إحدى الجهات الحكومية من مؤسسات التجارية الخاصة أو العملاء من الأفراد والمؤسسات(16).

ثالثا: أسباب الفساد المالي والإداري

هناك عدة اسباب الأسباب تقف وراء شيوع ظاهرة الفساد المالي و الإداري يمكن تلخيصها بما يلي:

- أسباب بيولوجية وفيزيولوجية: وهي جميع الأسباب التي دافعها الأولي والأساسي هو ما اكتسبه الفرد عن طريق الوراثة وكل ما يتعلق بالخلفية السابقة من حياته وما تركته من آثار على سلوكياته وتصرفاته.
- **أسباب سياسية:** يقصد بالأسباب السياسية هي غياب الحريات والنظام الديمقراطي، ضمن مؤسسات المجتمع المدني، ضعف الأعلام والرقابة.
- **عدم استقلالية القضاء:** يعد استقلال القضاء من المبادئ الهامة والأساسية التي تقوم علها الدولة وتتجلى اهميتها في وجود سلطة قضائية نزيهة تمارس عملها بشكل عادل وتمتلك سلطة الردع للمخالفين للقانون دون تمييز وتعمل على إشاعة العدل بين أفراد المجتمع.

أما في حالة وصول الفساد للسلطة القضائية فان ذلك يمثل نسف للجهود الرامية للحد من هذه الظاهرة وبالتالي ينبغي العمل على تدعيم القضاء والمحافظة على استقلالية ليكون بمثابة صمام الأمان للمجتمع ورادعا قويا لكل من يحاول الاعتداء على حقوق وممتلكات الآخرين.

- **الأسباب الهيكلية:** تُعزى الأسباب الهيكلية إلى وجود هياكل قديمة للأجهزة الإدارية لم تتغير على الرغم من التطور الكبير والتغير في قيم وطموحات الأفراد، هذا كان الأثرة الكبير في دفع العاملين إلى اتخاذ مسالك وطرق تعمل تحت ستار الفساد الإداري بغية تجاوز محدودية الهياكل القديمة وما ينشأ عنها من مشاكل تتعلق بالإجراءات وتضخم الأجهزة الإدارية المركزية.
- **أسباب اجتماعية:** يتمثل بالحروب وأثارها ونتائجها في المجتمع والتدخلات الخارجية، الطائفية والعشائرية والمحسوبيات، القلق الناجم من عدم الاستقرار نتيجة الأوضاع والتخوف من المجهول القادم لذا استدعى. جمع المال بأي وسيلة لمواجهة هذا المستقبل والمجهول الغامض

بالإضافة الى اسباب اخرى ومن اهمها:

- قلة الوعي الحضاري وانتشار الجهل و التخلف والفقر... .

-التخلف البنيوي في الهياكل المعنية بإدارة اقتصاد الدولة، فضلا عن التخلف التقني والتكنولوجي.

-محدودية دور وسائل الإعلام وضعف قدرتها على فضح الفساد، وعدم وجود الشفافية في محيط العمل17.

المحور الثاني: و اقع الادارة الإلكترونية في الجز ائر و اثرها في القضاء على الفساد المالي

سنحاول التطرق الى ما يلي:

اولا: و اقع الجاهزية الالكترونية في الجز ائر

يمثل توجه الجزائر نحو تطبيق تكنولوجيا المعلومات والاتصال مدخلا يعبر عن تغيير رئيسي في ثقافة وممارسة الاعمال الحكومية , كوسيلة لتمكين الحكومة من تامين ادارة اكثر كفاءة لمواردها وبالتالي تمكينها من تنفيذ سياساتها و خططتها بكفاءة مرتفعة.

حيث يمثل انتشار الانترنت كتقنية محورية في استراتيجية التحول الالكتروني مرحلة هامة في ارهاصات الانتقال نحو تكنولوجيا المعلومات والاتصال، و التحول للخدمات الالكترونية بالمؤسسات الحكومية بالجزائر، واعتماد مفهوم الادارة الالكترونية كأداة لتطوير واصلاح منظمات الخدمة العمومية.

حيث عملت الجزائر على الاستفادة من خدمات شبكة الانترنت، ومختلف التقنيات المرتبطة بها من خلال ارتباطها بشبكة الانترنت في مارس عام 1994 عن طريق مركز البحث العلمي والتقني **Centre de recherche et d information scientifique et technique**ويرجع الدور الاساسي في انتشار شبكة الانترنت في البداية الى مركز البحث العلمي والتقني باعتباره تنظيم حكومي تولي مسؤولية ترقية واستعمال المعلومات العلمية والتقنية، و اهتم بدعم تكنولوجيا الاتصال والمعلومات في الجزائر، كما تكفل بتطبيق مشاريع مغاربية في اطار شراكة مع بعض الدول في شمال افريقيا. اضافة الى ذلك استفاد المركز من تجهيزات للربط بالأنترنت، ومن برامج لتكوين المستخدمين الذين يقومون بتنظيم الاشتراك من خلال المركز ليغطي مؤسسات مختلفة في كل القطر.

تأسيسا على ما سبق يمكن القول ان ارهاصات انفتاح الجزائر نحو تطبيق تكنولوجيا المعلومات والاتصالات قد ارتكز على محاولة توفير البيئة الملائمة، وفي مقدمتها دعم الربط بالأنترنت ، والتي فرضت ضرورة ايجاد سياسة وطنية وانشاء البنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات والاتصال، ووجود مؤشرات جاهزية الحكومة الالكترونية كتطبيق، وبناء مجتمع المعلومات في الجزائر.

ان الادارة الالكترونية التي تهدف الى التوجه نحو الحكم الراشد، وتحسين اداء الادارة و القضاء على الفساد المالي والاداري والبيروقراطية و تقريبها من المواطنين، وتسهيل عملية تقديم الخدمات لهم اضافة الى التعليم الالكتروني الذي يهدف الى تمكين التلاميذ على مستوى الدارس بمختلف الاطوار، و الربط بخط الانترنت ذات التدفق العالي" ادي اس ال" و اعادة تأهيل كل المؤسسات التربوية والتعليمية، اضافة الى الصحة الالكترونية التي تمكن المستشفيات التي لا تتوفر على تخصصات معينة من الاستفادة منها عن بعد، وباقل تكلفة، وهو ما يساعد المؤسسة والمواطن في الوقت نفسه(19).

ثانيا: رقمنة الادارة الجز ائرية ومحاولة القضاء على الفساد المالي

توجهت الجزائر مع بداية الالفية الثالثة، في اطار الاصلاحات الادارية بالدخول التدريجي في عصر المعلومات، قصد ترقية وظائف المؤسسات الحكومية، ومنظمات الخدمة العمومية، وتبنت احداث سلسلة من التغيرات على وظائفها التقليدية في ظل التحول نحو استخدام تكنولوجيا المعلومات ضمن انشطة الخدمية بغية التجسيد الفعلي للتحول نحو مفهوم الادارة الالكترونية.

ومن بين القطاعات التي شملتها عمليات الرقمنة ما يلي:(20)

01/قطاع البريد والمواصلات

في اطار تنفيد الادارة الالكترونية، فقد شرعت وزارة البريد وتكنولوجيات الاعلام و الاتصال في عدة مشاريع مع الوزارات الاخرى، تتمحور هذه المشاريع اساسا حول:

- تطوير ووضع قاعدة حيوية لتسيير المضامين و تقديم الخدمات عبر النت لصالح القطاعات الوزارية الجزائرية.

- تصميم و تطوير بوابة المواطن، وذلك سنة 2011 من اجل السماح للمواطن بامتلاك نفاذ مباشر وواضح الى مجمل الاجراءات الادارية و قائمة الخدمات التي تقدمها الادارة و الى كل المعلومات التي من شانها ان تكون مفيدة له.
- تطوير ووضع موقع انترنت مخصص للإجراءات الادارية المتعلقة بإنشاء مؤسسة في الجزائر الذي تم اطلاقه عام 2015، والذي يرمي الى تسهيل اجراءات انشاء مؤسسة في الجزائر وتحسينها وجعلها اكثر ليونة، من اجل تحسين مناخ الاعمال وجعل الاقتصاد الوطني اكثر جاذبية.
- تطبيق التصديق الالكتروني لكونه يمثل اساس الثقة لكافة الادارات الالكترونية.

02/ قطاع العدالة

عرف قطاع العدالة في الجزائر قفزة نوعية في مجال تحسين الخدمة العمومية من خلال عمليات العصرنة التي شملته، حيث يعد نظام الامضاء و التصديق الالكتروني للوثائق القضائية بمثابة ثورة حقيقية في مجال القضاء و تحسين الخدمة العمومية للمواطن الذي اصبح في امكانها الحصول على شهادة الجنسية و شهادة السوابق العدلية عبر البريد الالكتروني فقط.

ومن ضمن الانجازات المحققة ضمن مشروع عصرنة قطاع العدالة ما يلي:

- انجاز ارضية انترنت منذ نوفمبر 2003 وانشاء موقع الكتروني لوزارة العدل.
- انشاء بوابة القانون .
- انشاء مركز وطني للسوابق العدلية الذي تم استلامه في 06 فيفري 2004.
- انشاء نظام تسيير ومتابعة الملفات القضائية.
- انشاء نظام تسيير و متابعة المساجين.
- انشاء نظام تسيير اوامر القبض.
- رقمنة الارشيف القضائي.

03/ القطاع المصرفي

عرف القطاع البنكي في الجزائر قفزة نوعية في اطار عصرنة الخدمات المالية و الانتقال من التعاملات الكلاسيكية الى التعاملات الالكترونية و الرقمية التي تتبع احدث الوسائل واسرع الطرق و تواكب التطور التكنولوجي و الالي، فيما يتعلق بعمليات صرف وايداع و سحب و تحويل الاموال، وان كانت حركة التقدم وسرعة انتشارها بطيئة بين زبائن البنوك، الا ان التقنيات والبرمجيات التي طبقت و التي في طريقها للتطبيق من اجل ضمان خدمة ارق تتماشى مع متطلبات الاقتصاد الرقمي و التكنولوجيات الحديثة التي من شانها ان تحقق الهدف المنشود و هو رقمنة المؤسسات المصرفية و تطوير التعاملات و تحريرها من مواعيد الادارة ونطرح في هذا الصدد اهم التطورات التي عرفتها انظمة الدفع و التبادلات المصرفية انطلاقا من البطاقة المصرفية الالكترونية الى بطاقات الائتمان المغنطة الاخرى على غرار بطاقة فيزا وغيرها من البرمجيات التي اعطت للبنك الجزائري مكانة بارزة.

04/ قطاع الضرائب

وضعت المديرية العامة للضرائب تنفيذ نظام معلوماتي ناجح كأحد اولوياتها الاساسية بالاعتماد على تكنولوجيا مبتكرة والارتكاز على اجراءات مبسطة من شانها ان تسمح بتحسين الفعالية و الشفافية ونوعية خدماتها.

تتوجه استراتيجيتها في هذا المجال حول رقمنة جميع العمليات الجبائية، وكذا التشغيل الالي لجميع اجراءات معالجة المعطيات ذات الصلة بفرض الضريبة و التحصيل و الرقابة والمنازعات، تسعى المديرية في هذا الشأن انشاء ادارة الكترونية ترتكز على استعمال التقنيات الجديدة للمعلومات و الاتصال كأداة عمل و تقارب بين الادارة الجبائية ومحيطها، تلعب هذه التكنولوجيات دورا ضروريا في هذا الانتقال.

05/ الادارة المحلية

لا احد ينكر ان وزارة الداخلية كانت من اكثر القطاعات التي سارعت بتوسع في تطبيق الادارة الالكترونية من خلال تنفيذها لعدة مشاريع في هذا الاطار و التي تتمثل خاصة في:

أ- رقمنة مصلحة الحالة المدنية

ب- مشروع جواز السفر و بطاقة التعريف البيومتريين.

ت- البلدية الذكية.

ثالثا: صعوبات الادارة الالكترونية ومستقبلها في الجزائر

ان مستقبل الادارة الالكترونية في الجزائر رهينة بمجموعة من المعوقات والتحديات التي تواجه هذه التجربة وهي:

يسجل فقدان الجزائر الى بيئة الكترونية مناسبة لاستراتيجيتها الالكترونية، و هو ما يعو الى ضرورة النظر فيما خطط، و فيما سينفذ، مخططات وبرامج التحول الالكتروني في الجزائر يغلب عليها طابع التخطيط الاستراتيجي البعيد المدى، وهو مالا يخدم مسار الخدمة العامة الالكتروني في الوقت الحالي، خاصة امام الافتقار الى نظام وطني يضع الخطط، ويتولى مهام المتابعة و التنفيذ و التنسيق مع كل الجهات المعنية.

يعترض الخدمة الالكترونية في الجزائر مشكل الامية الالكترونية، التي تكاد تمس جل فئات المجتمع، اضافة الى ضعف حجم الاستثمار في تكنولوجيا المعلومات والاتصال. الامر الذي شكل تهديدا لواقع الجاهزية الالكترونية، واضعف مردود المحتوى الرقمي، مما يطرح ضرورة الاهتمام بمشكل الامية التقنية، ودعم برامج التعليم الخاصة بتكنولوجيا المعلومات والاتصال على مختلف المستويات.

ضعف درجة الوصول الى شبكة المعلومات العالمية، في ظل غياب عوامل تشجيعية امام المواطنين كالتخفيض من سعر استخدام الانترنت.

تحتاج الجزائر الى ترسانة قانونية لتامين تعاملاتها الالكترونية، و لحماية المتعاملين عبر الشبكات الالكترونية، خاصة الخدمات المالية بمؤسسة بريد الجزائر.

تتميز بعض الخدمات الالكترونية من خلال التجربة الجزائرية بدرجة من الرداءة بسبب عدم تطابقها مع خصائص الادارة الالكترونية، اضافة الى بطء او غياب تسريع تطبيقات الخدمات الالكترونية، في مجال الحالة المدنية.

بالإضافة الى ذلك يجب النظر الى اهمية العنصر البشري كركيزة اساسية لتفعيل الادارة الالكترونية من خلال استقطاب افضل العناصر و تكوين العنصر البشري على اسس ومستويات التطور التكنولوجي.

الخاتمة:

من خلال دراستنا الموسومة ب: **واقع الادارة الالكترونية في الجزائر وانعكاساتها على الفساد المالي في البيئة الالكترونية**، نخلص الى جملة من الاقتراحات و التي من شأنها تطوير الادارة الالكترونية والقضاء على الفساد المالي من جهة اخرى .

ومن اهم هذه الاقتراحات ما يلي:

-التثقيف المستمر بشأن البيئة الالكترونية والادارة و تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

- التأكيد على اظهار مزايا الادارة الإلكترونية مما تقدمه من خدمات وسرعة في اتخاذ القرارات .

- استمرارية التدريب والتثقيف لتهيئة الكادر و المتعلم في ادارة البيئة الالكترونية .

- متابعة التطورات وما يستجد من تقنيات تخدم اعمال بناء احدث النظم و الاطر العملياتية لصالح الادارة و الجمهور المستفيد.

- تامين نقل المعرفة بين المعنيين في الادارة الالكترونية.

- ربط الادارة ومرافقها بشبكة حواسيب كفؤة .

قائمة المصادروالمراجع

01/ محمد بن اعراب، تجربة الادارة الالكترونية في الجزائر بين مقتضيات الشفافية و تجربة الخدمة و اشكالية التخلص من منطق التسيير التقليدي، مجلة الآداب و العلوم الاجتماعية، الجلد11، العدد19،02 ديسمبر 2014، ص ص 60-61.

02/سليمان رحال، موقع الحكومة الالكترونية من الحكم الراشد، بحث مقدم في الملتقى الدولي حول الحكم الراشد واستراتيجيات التغيير في العالم النامي، نظمته كلية الآداب و العلوم الاجتماعية، العلوم الاجتماعية، جامعة فرحات عباس سطيف، يومي 09/08افريل 2007، ص88

03/ عبد الرزاق لعمارة، الادارة الالكترونية للمرفق العام في الجزائر بين الواقع المأمول" قطاع العدالة نموذجا"، مداخلة ملقاة في الملتقى الدولي الموسوم ب: النظام القانوني للمرفق العام الالكتروني، جامعة محمد بوضياف المسيلة، كلية الحقوق و العلوم السياسية، قسم الحقوق، ص 04.

04/ علاء عبد الرزاق السالمي: الإدارة الالكترونية، دار وائل، عمان، (د.ط)، 2008، ص32.

05/ أحمد إسماعيل المعاني وآخرون: قضايا إدارية معاصرة، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، 2011، ص ص80-81

06/ راضية سنقوقة: دور الإدارة الالكترونية في ترشيد المرفق العام، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، باتنة 1، العدد 12، 2018، ص584.

07/ نجم عبود نجم: الإدارة الالكترونية (الاستراتيجية والوظائف والمشكلات)، دار المريخ، الرياض، السعودية، (د.ط)، 2004، ص125-126.

08/ عبد الفتاح بيومي حجازي: النظام القانوني لحماية الحكومة الالكترونية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، (د.ط)، 2003، ص100.

09/ عبد الفتاح بيومي حجازي، الحكومة الالكترونية بين الواقع والطموح، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، (د.ط)، ص169. علاء عبد الرزاق السالمي: مرجع سابق، ص39.

10/ سليمة بن حسين: دور الإدارة الإلكترونية في تحسين أداء الخدمات الإدارية، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، جامعة باتنة1، العدد7، 2014، ص218.

11/ جمانة عبد الوهاب شلبي: واقع الإدارة الالكترونية في الجامعة الإسلامية وأثرها على التطوير التنظيمي، رسالة ماجستير، قسم إدارة الأعمال، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، غزة، 2011، ص12.

12/ بن مرسلي رفيق: الأساليب الحديثة للتنمية الإدارية بين حتمية التغيير ومعوقات دراسة حالة الجزائر: 2001-2011، مذكرة ماجستير، قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة تيزي وزو، 2011، ص127-128.

13/ المرجع نفسه، ص128.

14/ سعد غالب ياسين: الإدارة الالكترونية وآفاق تطبيقاتها العربية، الإدارة العامة للنشر والتوزيع، الرياض، السعودية، 2005، ص68-69.

15/ موسى عبد الناصر ومحمد قريشي: مساهمة الإدارة الالكترونية في تطوير العمل الإداري بمؤسسات التعليم العالي (دراسة حالة كلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة بسكرة ، الجزائر)، مجلة الباحث، جامعة ورقلة، العدد 9، 2011، ص91.

16/ فضيل خان، شعيب محمد توفيق، الفساد الاداري والمالي «المفهوم والاسباب والاثار و سبل العلاج"، مجلة الحقوق والحريات، العدد الثاني، مارس 2016، جامعة محمد خيضر بسكرة، عن اعمال الملتقى الخامس عشر حول: الفساد واليات مكافحته في الدول المغاربية ، المنعقد يومي13/14 افريل 2015 ،ص ص 396-397-398.

17/ عادل عبد اللطيف، الفساد كظاهرة عربية واليات ضبطها، بحث منشور في ندوة الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية، بيروت، مركز الدراسات العربية، ط1، ديسمبر، 2004، ص ص 348-349.

18/ بلقاسمي مولود، تجربة الادارة الالكترونية في الجزائر: بين الامية الالكترونية واشكالية التطبيق، مجلة التنمية و الاقتصاد التطبيقي، جامعة المسيلة، العدد 4 ، ص 272.

19/ علي سايح جبور، الادارة الإلكترونية ودورها في تطوير اداء الجماعات المحلية في ظل تطبيق الحكومة الالكترونية بالجزائر، مجلة الهقار للدراسات الاقتصادية، العدد 01، المركز الجامعي تندوف، ديسمبر 2017، ص ص 13- 14- 15 - 16.

دور التوقيع الالكتروني في تضخم ظاهرة الفساد الإداري

Le rôle de la signature électronique dans l'amplification du phénomène de corruption administrative

بوزكري إنتصار
طالبة سنة خامسة دكتوراه علوم تخصص قانون خاص
جامعة لمين دباغين سطيف2 ، كلية الحقوق والعلوم السياسية
مخبر تطبيق التكنولوجيات الحديثة على القانون
Email : belouahriintissar@gmail.com

الملخص:

إن توجه معظم الدول إلى بلورة استراتيجيات جديدة في مجال الإدارة من أجل مواكبة التطورات التكنولوجية والانتقال من الإدارة التقليدية إلى الإدارة الالكترونية القائمة على الوسائل التكنولوجية، جسد التوجه السليم لتسهيل كافة المعاملات والحد من مظاهر الفساد الإداري وليد السلوكيات التي تفتقد إلى النزاهة والشفافية، غير أن رقمنة الإدارة وإن كان يبدو ضرورة حتمية إلا أن تفعيلها ليس بالأمر الهين بل لابد من توفير آليات تقتضيها الضرورة العملية تطرح إمكانية أن تكون حلا في مواجهة الفساد الإداري، وفي مقابل هذا الطرح المختزل نجد التوقيع الالكتروني كأحد أهم الآليات الفعالة التي وبالرغم من انعكاسها إيجابا على الأداء الوظيفي إلا أن إمكانية نسخه أو مهاجمته بواسطة الطرق المستخدمة في القرصنة الالكترونية كشفت عن سلبياته التي جعلت منه محلا للفساد في البيئة الرقمية.

الكلمات المفتاحية: تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، الإدارة الالكترونية، التوقيع الالكتروني، الفساد الإداري.

Résumé :

La plupart des pays s'orientent vers de nouvelles stratégies dans le domaine de l'administration et cela pour atteindre le rythme des développements technologiques dans ce domaine et permettre la transition de l'administration traditionnelle vers l'administration électronique basée sur des moyens technologiques, l'administration électronique incarne l'approche correcte pour faciliter toutes les transactions et lutter contre la corruption administrative résultant de comportements qui manquent d'intégrité et de transparence. Néanmoins la numérisation de l'administration est une nécessité inévitable mais cela demande de fournir des mécanismes requis par nécessité pratique qui seront les solutions qui feront face à la corruption administrative. La signature électronique révèle comme l'un des plus importants mécanismes efficaces qui influx positivement sur la fonction. Néanmoins la possibilité de la copier ou de l'attaquer par le piratage électronique en a révélée les méfaits de la signature électronique qui en ont fait le sujet de la corruption dans l'environnement numérique.

Mots clé : Corruption administrative, l'administration électronique, signature électronique, technologies de l'information et de la communication.

مقدمة

أفرزت التطورات السريعة في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات نظما إدارية جديدة متطورة تتبنى إضافة إلى عصب الثورة المعلوماتية، المبادئ والقيم الحديثة التي تقدس الشفافية والاهتمام بالأفراد وتفضيل الجمهور، فكان التوجه نحو رقمنة الإدارة الخيار الأمثل في تعزيز الانفتاح والشفافية والحد من الفساد الإداري، غير أن تطبيق الإدارة الالكترونية كنموذج إداري جديد يقودنا نحو إلزامية ربط الإدارة الإلكترونية بمتغير الفساد الإداري أين يأخذ هذا الأخير أبعادا جديدة وأدوات مستحدثة وأنماط غير مألوفة. لذلك كانت من بين أهم ما وفرته تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الآليات والتقنيات الجديدة التي تواجه الفساد الإداري والتي تساهم في إضفاء الحجية للمعاملات الإلكترونية وحماية البيانات والمستندات الرقمية؛ إضافة إلى تأمين الأدوات المستعملة في العمل، ومن أهم تلك الآليات نجد التوقيع الالكتروني الذي استحدثته الإدارة الالكترونية ليتماشى ومسار التنمية المستدامة؛ ولقد أدركت الجزائر أهمية تجسيد هذا المسعى من خلال تعديل القانون رقم 10/05 المؤرخ في 20 جوان 2005 المعدل والمتمم للقانون المدني الذي اعترف فيه بحجية الاثبات الالكتروني، إضافة إلى سعيه نحو رسم إطار قانوني يسمح للإدارة الالكترونية بالانضمام للحوكمة الالكترونية من خلال تبنيه القانون رقم 04/15 المؤرخ في 01 فيفري 2015 المتعلق بالتوقيع والتصديق الالكترونيين؛ ويعتبر التوقيع الالكتروني من التطبيقات التي ظهرت وتوسع استخدامها ترتيبا على التوسع في استخدام الحاسب الآلي وتقدم تطبيقاته وتقنياته على نحو جعل الحياة اليومية للأفراد والدول تعتمد عليه بصفة شبه كلية، غير أن الوجه المشرق للتوقيع الالكتروني لا يساهم في ستر ما لزمه من مخاطر وعيوب نشأت من طبيعته ووسعت فجوة المظاهر الغير مألوفة للفساد الالكتروني، ومن هنا يمكن طرح السؤال الجوهري لهذه الدراسة والمتمثل في: **إلى أي مدى يساهم التوقيع الإلكتروني في توسيع فجوة الفساد في الإدارة الرقمية ؟**

تتمثل أهمية هذه الدراسة في محاولة تسليط الضوء على موضوع في غاية الأهمية، ألاّ وهو دور التوقيع الالكتروني في تضخم ظاهرة الفساد الإداري، فالتحديات الراهنة الّتي تفرضها تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والتجارة الالكترونية أفرزت آثاراً جد مهمة على المعاملات الإدارية، ممّا نتج عنها ضرورة تبني المؤسسات الإدارية والاقتصادية هذه التقنيات الحديثة لتسهيل مصالحها وأداء أعمالها بأقل تكلفة وأسرع وقت وجهد ممكنين، غير أن افرازات الثورة التكنولوجية غيرت من مسار دور التوقيع الالكتروني لتسمح لمختلف الطرق الاحتيالية المستخدمة في القرصنة الالكترونية بتوسيع فجوة الفساد الالكتروني فيصبح التوقيع الالكتروني سببا في الفساد في البيئة الرقمية.

وفي سبيل إجلاء الغموض على عناصر هذا الموضوع وإبراز أهم مسائله، تمّ تقسيم هذا العمل إلى المحاور التالية:

المحور الأول: الإطار المفاهيمي للتوقيع الالكتروني

المحور الثاني: التوقيع الالكتروني بين تضخم ظاهرة الفساد ومكافحته في البيئة الرقمية

المحور الأول: الإطار المفاهيمي للتوقيع الالكتروني

أولا: تعريف التوقيع الالكتروني

اختلفت التعريفات سواء الفقهية أو التشريعية التي حاولت تحديد مفهوم التوقيع الإلكتروني، باختلاف الزاوية التي ينظر من خلالها إلى هذا التعريف، فهناك تعريفات ترتكز على الوسيلة التي يتم بها التوقيع الالكتروني بينما هناك تعريفات أخص ترتكز على الوظيفة التي يقوم بها، لذا سنقوم بإبراز أهم التعريفات التشريعية والفقهية للتوقيع الإلكتروني.

1: القانون النموذجي للأونسيترال للتوقيعات الالكترونية لسنة2001

عرفت المادة 2 الفقرة 1 من هذا القانون التوقيع الالكتروني على أنه" (توقيع إلكتروني) يعني بيانات في شكل إلكتروني مدرجة في رسالة بيانات أو مضافة إليها أو مرتبطة بها منطقيا، يجوز أن تستخدم لتعيين هوية الموقع بالنسبة إلى رسالة البيانات ولبيان موافقة الموقع على المعلومات الواردة في رسالة البيانات."[1]

نستنتج من خلال هذا التعريف أن منظمة الأمم المتحد للقانون التجاري الدولي لم تذكر الطريقة التي يتم اعتمادها في التوقيع الالكتروني مادامت تلك الطريقة تسمح بتعيين هوية الموقع وتبين موافقة الموقع على المعلومات الواردة في رسالة البيانات.

2: التوجيه الأوروبي بشأن التوقيعات الإلكترونية

قدمت اللجنة الأوروبية في 16 جوان 1998 اقتراح توجيه، يتعلق بالاطار العام للتوقيع الالكتروني تم اقراره في 13 ديسمبر 1999[2] وقد عرفت المادة الثانية منه التوقيع الالكتروني على أنه: "بيانات في شكل إلكتروني متصلة أو مرتبطة منطقيا ببيانات إلكترونية أخرى وتخدم طريقة التوثيق."[3]

3: في بعض التشريعات الوطنية

تناولت بعض التشريعات مفهوم التوقيع الإلكتروني، حيث عرفه المشرع المصري بأنه: "ما يوضع على محرر إلكتروني ويتخذ شكل حروف أو أرقام أو إشارات أو غيرها ويكون له طابع متفرد فيسمح بتحديد شخص الموقع ويميزه عن غيره."[4]

أما القانون المدني الفرنسي لسنة 1804 فقد أضاف في المادة 4/1316 المعدلة بموجب المادة 04 من القانون رقم 230/2000 المؤرخ في 13 مارس سنة 2000[5] بأنه:" التوقيع الذي ينتج عن استخدام وسيلة مقبولة موثوق بها لتحديد

---

[1]- إصدارات الأمم المتحدة، الجمعية العامة، لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، الدورة الثالثة والثلاثون، نيويورك، 2000/4/5، الإصدار A/CN/.9/1497

[2]- Directive 1999/93/CE du parlement européen et du conseil, Du 13 décembre 1999, sur une cadre Communautaire pour les signatures électroniques, J.O. n° L .13 du 19/01/2000, PP.12-20, et disponible sur : www.legfrance.gouv.fr

[3]-"Signature électronique, une donnée sous forme électronique, qui est jointe ou liée logiquement a d'autres donnée électroniques et sert de méthode d'authentification."

[4]- أنظر المادة 1 من القانون المصري رقم (15) لسنة 2004.

[5] - La loi N°2000-230C du 13mars 2000 portant adoption du droit de la preuve aux technologies de l'information et relative à la signature électronique JORF N62, 14 mars 2000 www.journal.officiel.goov.fr.



هوية الموقع و تضمن اتصال التوقيع بالعمل أو المستند المرتبط به التوقيع ضروري لإتمام التصرف القانوني هو الذي يحدد هوية من يحتج به عليه كذلك يعبر عن رضا الأطراف بالالتزامات المترتبة عن هذا التصرف، و عندما يكون التوقيع إلكترونيا يجب استخدام وسيلة آمنة لتحديد الشخص، بحيث تضمن صلته بالتصرف الموقع عليه، و يفترض أمان هذه الوسيلة ما لم يوجد دليل مخالف، بمجرد وضع التوقيع الإلكتروني الذي يتحدث بموجبه الشخص الموقع، ويضمن سلامة التصرف وذلك بالشروط التي يتم تحديدها بمرسوم يصدر من مجلس الدولة."[1]

وبالرجوع إلى القانون الجزائري فقد تطرق المشرع إلى تعريف التوقيع الإلكتروني من خلال القانون 15-04 المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الإلكترونيين فجاء في نص المادة 2 الفقرة الأولى منه بأن التوقيع الالكتروني عبارة عن: "بيانات في شكل إلكتروني مرفقة أو مرتبطة منطقيا بيانات إلكترونية أخرى تستعمل كوثيقة توثيق"، كما أضافت المادة 6 من نفس القانون: "يستعمل التوقيع الالكتروني لتوثيق هوية الموقع وإثبات قبوله مضمون الكتابة في الشكل الالكتروني."

من خلال استقرائنا لهاتين المادتين نرى أن المشرع الجزائري قد أصاب عندما جمع بين التعريف التقني والوظيفي للتوقيع الالكتروني دون حصر الوسائل والتقنيات التي يتم بها، فاسحا المجال لما قد تفرره التطورات التكنولوجية من وسائل لإجراء هذا التوقيع كما أنه لم يغفل عن ذكر وظائف التوقيع الالكتروني المتمثلة في تحديد وتوثيق هوية الشخص المتعاقد إضافة إلى التأكيد على قبوله مضمون المحرر الالكتروني.

أما من جانب الفقه فلم يثر تعريف التوقيع الإلكتروني جدلا كبيرا، فمعظم التعريفات الفقهية التي قيلت في شأنه تدور حول فكرة إظهار شكل التوقيع وبيان خصائصه، وعلى الرغم من إجماعهم حول فكرة واحدة إلا أنهم لم يتفقوا على تعريف واحد إنما اختلفت تعريفاتهم تبعا للزاوية التي ينظر إليها كل فقيه.[2]

عرف البعض التوقيع الالكتروني بأنه:" مجموعة من الإجراءات والوسائل التي يتيح استخدامها، عن طريق الرموز أو الأرقام، إخراج رسالة إلكترونية تتضمن علامة مميزة لصاحب الرسالة المنقولة إلكترونيا يجري تشفيرها باستخدام مجموعة من المفاتيح، واحد معلن والآخر خاص بصاحب الرسالة"[3].

وقد عرف عند البعض الآخر بأنه:" بيان مكتوب بشكل إلكتروني، يتمثل بحرف أو رقم أو رمز أو إشارة أو صوت أو شفرة خاصة ومميزة، ينتج عن إتباع وسيلة آمنة، وهذا البيان يلحق أو يرتبط منطقيا ببيانات المحرر الإلكتروني(رسالة البيانات) للدلالة على هوية الموقع على المحرر والرضا بمضمونه".[4]

كما عرف على أنه: "استخدام رمز أو شيفرة أو رقم بطريقة موثوق بها تتضمن صلة التوقيع بالوثيقة الإلكترونية وتثبت في ذات الوقت هوية الشخص الموقع".[5]



[1] -مخلوفي عبد الوهاب، التجارة الالكترونية عبر الانترنت، رسالة دكتوراه، جامعة باتنة، الجزائر، 2012، ص201.

[2]- محمد محمد سادات، حجية المحررات الموقعة إلكترونيا في الاثبات، دراسة مقارنة، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، 2011، ص43.

[3]- Jean Baptiste Michelle, créer et exploiter un commerce électronique, Litec, paris, 1998, p127.

[4]- أبو زيد محمد محمد، تحديث في قانون الإثبات،(مكانة المحررات الإلكترونية بين الأدلة الكتابية)، دون طبعة، دون دار نشر، مصر، 2002، ص171.

[5]- خالد عبد الفتاح محمد، التنظيم القانوني للتوقيع الإلكتروني، ط2 ، المركز القومي للإصدارات القانونية، مصر، 2009، ص18.

وما يمكننا استخلاصه من خلال استقرائنا لهاته التعاريف أنها ركّزت من جهة على الجانب التقني للتوقيع الالكتروني حيث يعد مجموعة من الرموز أو الحروف أو الاشارات، ومن جهة ثانية على وظائفه ومميزاته من حيث إفادته في إثبات وحجية استعماله وإسناده لشخص معين، وموافقة هذا الأخير من خلال توقيعه على ما يتضمنه السند أو الوثيقة التي تحمل هذا التوقيع.

ثانيا: شروط التوقيع الإلكتروني

إن جوهر التوقيع الإلكتروني هو إثبات الارتباط بين صاحب التوقيع وبين المستند أو المحرر الإلكتروني، أي أن يسمح التوقيع الإلكتروني بتحديد هوية الشخص الموقع على نحو يسمح بالاحتجاج بالمستند الالكتروني وإعطاء مضمونه آثاره القانونية بما يشتمل عليه من حقوق والتزامات.

فيعتبر التوقيع الالكتروني موثوقا به من الناحية القانونية إذا توافرت فيه الشروط التالية[1]:

- أن يكون خاصا بالموقع وحده دون غيره؛
- أن يتم إنشاؤه بوسائل الكترونية يسيطر عليها الموقع سيطرة حصرية؛
- أن يضمن ارتباط التوقيع بالمستند الالكتروني على نحو يسمح بالكشف عن أي تعديل أو تبديل في بيانات المستند أو بعناصر التوقيع.

ثالثا: وظائف التوقيع الإلكتروني:

تحديد هوية الموقِع: التوقيع علامة شخصية تكشف عن هوية صاحبه، وذلك بأن يدل التوقيع الموجود على المحرر أنه ينسب لشخص معين بذاته، فتصبح الورقة الموقعة منسوبة إليه، أما بالنسبة للتوقيع الإلكتروني، فلا يختلف كثيراً عن التوقيع التقليدي فهو يقوم بذات الوظيفة من خلال استخدام وسائل وإجراءات موثوق بها بشكل رموز أو أرقام أو حروف أو إشارات تدل على شخصية الموقِع، وتميزه عن غيره[2].

التعبير عن إرادة صاحب التوقيع: بمجرد وضع الموقع توقيعه الإلكتروني على المحررات الإلكترونية يعد راضيا وقابلا للبيانات التي تحتويها، فعندما يأخذ التوقيع الإلكتروني شكل أرقام سرية أو رموز معينة ومحددة تحفظ في حيازة صاحبها، ولا يعلمها غيره، فإن توقيعه هذا يدل على موافقته على المعلومات والبيانات التي قام بالتوقيع عليها، واتجاه إرادته إلى الالتزام بها[3].

رابعا: أشكال التوقيع الإلكتروني

هناك عدة أشكال للتوقيع الإلكتروني نذكر منها ما يلي:

1- **التوقيع الرقمي القائم على آلية التشفير:** وهو عبارة عن منظومة بيانات في صورة مشفرة تمكن المرسل إليه التأكد من مصدرها ومضمونها، والتوقيعات الرقمية الأكثر استعمالا هي التوقيعات الرقمية القائمة على ترميز المفاتيح وهذه الأخيرة نوعان المفاتيح العامة والخاصة، يستخدم أحدهما للتعريف بهوية صاحبه-المفتاح العام-

---

[1]- نادر عبد العزيز شافي، المصارف والنقود الالكترونية، المؤسسة الحديثة للكتاب، طرابلس، لبنان، 2007، ص 50.

[2]- أسامة بن غانم العبيدي حجية التوقيع الإلكتروني في الإثبات، المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب، المجلد 28، العدد56، ص 148.

[3]- نجلاء عبد حسن، عبد الرسول عبد الرضا، تطور موقف المشرع العراقي في قانون التوقيع الالكتروني والمعاملات الالكترونية، مجلة جامع بابل العلوم الإنسانية، المجلد 21، العدد 2، 2013، ص 343.

والآخر يستخدم لتوثيق المحرر الالكتروني-المفتاح الخاص- وهي تخضع في إصدارها ومتابعتها لجهات متخصصة في التصديق الالكتروني، كما أنه من غير الممكن كشف أو التلاعب بزوج المفاتيح لأنها مشتقة من الأرقام الأولى بطريقة حسابية خوارزمية جد معقدة.[1]

2- **التوقيع البيومتري:** يعتمد هذا النوع من التوقيع على الخصائص الذاتية للإنسان كالبصمة أو شبكة العين أو نبرة الصوت أو الحمض النووي الجيني غيرها من الخصائص الذاتية، وتكون بواسطة كومبيوتر أو كاميرا أو جهاز لقراءة البصمة، وفي هذا التوقيع يتم تخزين بصمة الشخص داخل دائرة الكترونية للجهاز الذي يتم التعامل معه، بحيث لا يتم الدخول إلّا عند وضع بصمة الأصبع المتفق عليها أو بصمة الشفاه أو بنطق كلمات معينة، ولا يتم التعامل بها إلا عندما يتأكد الجهاز من عملية المطابقة التامة[2].

ولقد ثبت توسع استخدام هذه التقنية لاسيما في الدوائر الحكومية والإدارات العمومية لمراقبة الموظفين والتزامهم بمواقيت العمل.

3- **التوقيع بالقلم الالكتروني:** في هذا النوع من التوقيع يقوم المرسل برسم توقيعه الشخصي باستخدام قلم إلكتروني خاص على شاشة جهاز حاسب الكتروني، ويتم التحقق من صحة التوقيع من خلال برنامج خاص، وذلك استنادا إلى حركة هذا القلم والأشكال التي يتخذها والتي يكون قد سبق تخزينها بالحاسب الآلي، وهذا النوع من التوقيع يحقق وظيفتين الأولى تتمثل في خدمة إلتقاط التوقيع من خلال القلم الالكتروني، والثانية في خدمة التحقق من صحة التوقيع عن طريق مقارنة التوقيع المخزن مع التوقيع المنشأ[3].

نستنتج مما كل ما سبق أن التوقيع الالكتروني يقوم على استخدام تكنولوجيا الإعلام الآلي والانترنت وغيرهما من وسائل الاتصال الحديثة كما أنه يتخذ شكل بيانات إلكترونية تنفذ عن طريق مجموعة من الإجراءات والخطوات المتتالية، بنهايتها يأخذ التوقيع عدة اشكال وصور مختلفة وذلك بحسب أساليب إصدار هذا التوقيع الذي يمثل رمزا أو رقما أو حرفا، كما أن تقنية التشفير الملازمة له تبرز أهميته التي تكمن في زيادة مستوى الأمن والخصوصية في التعاملات ، نظرا لقدرة هذه التقنية على حفظ سرية المعلومات والرسائل المرسلة وعدم قدرة أي شخص آخر على الاطلاع أو تعديل أو تحريف الرسالة، كما يمكنها أن تحدد شخصية وهوية المرسل والمستقبل إلكترونيا للتأكد من مصداقية الشخصية مما يسمح بكشف التحايل أو التلاعب.

[1] - مسعودي يوسف وأرجيلوس رحاب، مدى حجية التوقيع الالكتروني في الإثبات في التشريع الجزائري دراسة على ضوء أحكام القانون 04/15، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، العدد11، جانفي2017، المركز الجامعي تمنراست، الجزائر، ص88.

[2] - مسعودي يوسف وأرجيلوس رحاب، المرجع نفسه، ص87.

[3] - مسعودي يوسف وأرجيلوس رحاب، نفس المرجع، ص87 .



المحور الثاني: التوقيع الالكتروني بين تضخم ظاهرة الفساد ومكافحته في البيئة الرقمية

أولا: مفهوم الإدارة الالكترونية والفساد الإداري

1- تعريف الإدارة الإلكترونية:

قبل تعريف الإدارة الإلكترونية لابد من الإشارة إلى حداثة هذا المصطلح الذي يعد وليد الثورة الرقمية حيث يرتبط مفهومه بمصطلحات أخرى ويصعب التمييز بينها كالحكومة الالكترونية أو الحكومة الذكية التي تعد نموذجا متقدما وامتدادا للحكومة الالكترونية إلا أن مختلف الهيئات الدولية والفقهاء حاولوا التمييز بينها وخصصوا للإدارة الالكترونية تعاريف على النحو التالي:

يعرف البنك الدولي الإدارة الالكترونية بأنها:" مصطلح حديث يشير إلى اِستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل زيادة كفاءة وفعالية وشفافية ومساءلة الحكومة فيما تقدمه من خدمات إلى المواطنين ومجتمع الأعمال، وتمكينهم من المعلومات بما يدعم كافة النظم الإجرائية الحكومية، ويقضي على الفساد وإعطاء فرصة للمواطنين للمشاركة في كافة مراحل العملية السياسية والقرارات المتعلقة بها والتي تؤثر على مختلف نواحي الحياة"[1].

كما عرفها جانب من الفقه بأنها: "إن الإدارة الالكترونية هي عملية نقل تفاعل الأعمال بين الجمهور والحكومة من خلال استخدام الأنظمة الآلية وشبكة الانترنت." [2]

كما عرفت بأنها:" قيام الإدارات الحكومية المحلية بتقديم خدمات عبر أدوات ووسائل إلكترونية وتحتوي هذه الوسائل الالكترونية على خطوط اتصال هاتف أو انترنت، وبغض النظر عن طريقة استخدامها."[3]

وعرفها البعض الآخر بأنها:" منظومة الأعمال والأنشطة التي يتم تنفيذها إلكترونيا وعبر الشبكات."[4]

من خلال التعاريف السابقة يمكن تعريف الإدارة الالكترونية بأنها: اعتماد الإدارة العامة على تكنولوجيا الاتصال والمعلومات لاسيما شبكة الانترنت لدعم وتعزيز حصول المواطنين على الخدمات والمعاملات الإدارية بشفافية وكفاءة عاليتين.

2- مفهوم الفساد الإداري:

عرفت منظمة الشفافية العالمية الفساد الإداري بأنه:" سوء استعمال الوظيفة في القطاع العام من أجل تحقيق مكاسب شخصية."[5] كما أن منظمة الأمم المتحدة لم تعرف الفساد بل اِكتفت ببيان صوره فقط، في الفصل الثالث منها المعنون" بالتجريم وإنفاذ القانون"، منها رشوة واختلاس أملاك الدولة، وإساءة استعمال الوظيفة وغيرها من الجرائم.[6]



[1]- مختار حمادة، تأثير الإدارة الالكترونية على إدارة المرفق العام وتطبيقاتها في الدول العربية، مذكرة ماجستير تخصص تنظيم سياسي وإداري، كلية العلوم السياسية والإعلام ، جامعة الجزائر1، بن يوسف بن خدة، ص 06.

[2] - Elizabeth G.Hill, E-Government in California providing services to citizens through the internet, California legislative analyst's office; 2001, P2.

[3]- عمر موسى جعفر القريشي، أثر الحكومة الالكترونية في الحد من ظاهرة الفساد الإداري، بيروت، منشورات الحلبي الحقوقية، 2015، ص21.

[4]- سعد غالب ياسين، الإدارة الإلكترونية، عمان، دار البازوري العلمية، 2009، ص12.

[5]- خالد حيواني، التسيير العمومي الجديد كمقاربة لترقية الخدمة العمومية ومحاربة الفساد الإداري، رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة باتنة، 2015، ص53.

[6]- أحمد بن عبد الله بن مسعود الفارس :تجريم الفساد في اتفاقية الأمم المتحدة(دراسة تأصيلية مقارنة)، مذكرة ماجستير، كلية الدراسات العليا، جامعة نايف، الرياض، 2008، ص30.

كما عرف المشرع الجزائري الفساد في المادة 02 من القانون رقم 01/06 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته على أنه:" كل الجرائم المنصوص عليها في الباب الرابع من قانون الوقاية من الفساد ومكافحته." وبالرجوع إلى الباب الرابع من هذا القانون نجد صور الفساد تتمثل في رشوة الموظفين العمومين، الامتيازات غير المبررة في مجال الصفقات العمومية، الرشوة في مجال الصفقات العمومية، رشوة الموظفين العموميين الأجانب وموظف المنظمات الدولية العمومية، واختلاس الممتلكات من قبل موظف عمومي أو إستعمالها على نحو غير شرعي، بالإضافة إلى الغدر والإعفاء والتخفيض غير القانوني في الضريبة والرسم وغيرها من الجرائم الي ذكرت في هذا الباب.[1] أي ان المشرع الجزائري لم يعرف الفساد إنما اكتفى بحصر صوره ومجالاته وهو ما يخرج أي نوع آخر من الجرائم من دائرة الفساد وهو ما يمثل تهديدا صارخا للإدارة لاسيما في نموذجها الالكتروني؛ غير أن المشرع الجزائري حاول تدارك هذه الثغرة القانونية وسارع إلى سن ترسانة قانونية تخص التعاملات ت الإلكترونية، لتغطية القصور الذي يعتري النصوص الكلاسيكية والتي لا تتلاءم مع طبيعة المعاملات الإلكترونية حيث تبنى التعاملات الإلكترونية في مجال الصفقات العمومية بموجب المرسوم الرئاسي رقم247/15.[2]

كما عرف جانب من الفقه الفساد الإداري بأنه:" سلوك بيروقراطي منحرف يستهدف تحقيق منافع شخصية بطريقة غير شرعية أو هو استغلال موظفي الدولة لمواقعهم وصلاحياتهم للحصول على كسب غير مشروع أو منافع يتعذر تحقيقها بطريقة مشروعة".[3]

أي أن الفساد الإداري هو ارتكاب مجموعة من الأعمال المخالفة للقوانين التي تحكم سير الإدارة بهدف الربح المادي الخاص والغير مشروع أو الانتفاع المباشر أو غير المباشر.

ثانيا: التوقيع الالكتروني بين تضخم ظاهرة الفساد ومكافحته في البيئة الرقمية

يعد التوقيع الالكتروني آلية حديثة فرضت نفسها في المعاملات الإلكترونية فهو عبارة عن حروف أو أرقام أو رموز أو إشارات أو غيرها، ويكون له طابع متميز ومنفرد يسمح بتحديد الشخص الموقّع ويميزه عن غيره، مما يسمح بتقليص عناء التنقل والوقت اللذان لطالما أثقلا كاهل المتعامل والإدارة على حد سواء والعمل على تحسين أداء الإدارة وعصرنتها بالقدر الذي يكسبها ثقة المتعاملين معها.

فأمام المخاطر التي تواجهها المعلومات والوثائق الإدارية في شكلها الالكتروني فإن آلية التوقيع الالكتروني توفر ثلاث خدمات أمنية تتمثل في مصداقية البيانات، تكامل البيانات وعدم التنصل؛ تعمل مجملها على إبعاد المعاملات الالكترونية عن خطر الاحتيال والتزوير والغش ومختلف مظاهر الفساد الإداري.[4]

كما تظهر أهمية التوقيع الإلكتروني في مكافحة الفساد في الإدارة الرقمية من خلال دوره في تحديد هوية الأطراف ، والتأكد من البيانات التي تم إرسالها بالفعل ولم يتم العبث بها من قبل أي شخص، بحيث يقوم التوقيع الالكتروني بتمييز

---

[1]- القانون رقم01/06، المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، المؤرخ في 8 مارس 2006، الجريدة الرسمية رقم 14، المعدل والمتمم بالقانون رقم 15/11 المؤرخ في 2أوت 2011 ، ج ر رقم 44.

[2]- أنظر المرسوم الرئاسي 247/15، المؤرخ في 02 ذي الحجة 1436 ، الموافق ل 16 سبتمبر2015، المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام، ج ر رقم 50.

[3]- عامر الكبيسي، الفساد الإداري رؤية منهجية للتشخيص والتحليل والمعالجة، المجلة العربية للإدارة، يونيو 2000 ، ص1و2.

[4]- صلاح عبد الحكيم المصري، متطلبات استخدام التوقيع الالكتروني في إدارة مراكز تكنولوجيا المعلومات في الجامعات الفلسطينية في قطاع غزة، مذكرة ماجستير، كلية التجارة، الجامعة الاسلامية غزة، 2007، ص17.

موقع عن غيره وهو نفس الدور الذي يؤديه التوقيع اليدوي الموجود في المحرر التقليدي، ويقع الاختلاف فقط بالنسبة لشكل التوقيع. ففي التوقيع التقليدي يكون متمثلا في العلامة الخطية أما التوقيع الالكتروني فهو يعتمد على الرموز والأرقام، فهو عبارة عن ملف رقمي صغير مزود بشهادة تصديق الالكتروني تحتوي على جميع المعلومات الشخصية وتاريخ ورقم الشهادة ومصدرها[1]، ويسلم مع هذه الشهادة مفتاحان أحدهما ينشر للجميع، وآخر خاص وهو التوقيع الالكتروني، وبهذا فالتوقيع الالكتروني هو حامي لكل المعلومات الخاصة بالشخص إضافة إلى أنه يبين الشخص المستعمل للموقع ويعطيه هوية رقمية خاصة به وحده دون غيره. ومن جهة أخرى تظهر أهمية التوقيع الالكتروني في مكافحة الفساد في الإدارة الرقمية من خلال دوره في التعبير عن إرادة صاحب التوقيع، فحتى وإن كان التعبير في عقود المعاملات الالكترونية يتخذ العديد من الأشكال والوسائل، إلا أن أهمية التعبير عن الإرادة وتبادل البيانات تكمن في أداة التبليغ الالكتروني التي تكون عن طريق الكتابة أو الصوت أو الصورة، كما يتم عن طريق إشارات أو رموز أي عن طريق التوقيع الالكتروني، وهو ما نصت عليه المادة 2 في فقرتها 3 من التوجيه الأوربي الموقع على أنه: "الشخص الطبيعي أو المعنوي الحائز لأداة توقيع الكتروني خاصة به ويقوم بالتوقيع أو يتم التوقيع بالنيابة عنه على الرسالة الالكترونية باستخدام هذه الأداة".[2]

ومن خلال هذه المادة يتضح أن الشخص سواء كان طبيعي أو معنوي بمجرد توقيعه فهذا دليل على قبوله لمضمون الالتزام القانوني.

فاللجوء إلى التوقيع الالكتروني يساعد على توفير مستوى متقدم من الأمن والخصوصية لكسب ثقة أطراف المعاملة الالكترونية كما يعد حجة في يد الموقع من أجل إثبات المعاملة الالكترونية، وحتى يعتبر التوقيع الالكتروني ذو حجية للإثبات عليه أن يتقيد بشرط إمكانية التأكد من هوية الشخص الموقع ومحفوظا في ظروف تضمن سلامته من التلاعب، وهذا ما أكده القانون 04/15 المتعلق بالتوقيع والتصديق الالكترونيين حينما فرق بين التوقيع الالكتروني العادي والتوقيع الالكتروني الموصوف في نص المادة 8 منه. غير أنه لا يمكن بأي شكل من الأشكال تجريد التوقيع الالكتروني من فعاليته القانونية أو رفضه كدليل أمام القضاء بسبب شكله الالكتروني أو أنه لا يعتمد على شهادة تصديق إلكتروني موصوفة أو أنه لم يتم إنشاؤه بواسطة آلية مؤمنة لإنشاء التوقيع الالكتروني.[3] وحتى يكون التوقيع الالكتروني موصوفا لابد أن تتوافر فيه متطلبات نص عليها المشرع الجزائري في فحو المادة 07 من القانون رقم 04/15 السالف الذكر والمتمثلة في :[4]

- أن ينشأ على أساس شهادة تصديق إلكتروني موصوفة

---

[1]- غزالي نزيهة، الآليات القانونية لحماية وسائل الدفع الالكتروني في التشريع الجزائري، مجلة البحوث السياسية والإدارية، عدد10، الجزائر، 2011، ص290.

[2]- سامي عبد الباقي أبو صالح، الوفاء الالكتروني بالديون الناشئة عن المعاملات التجارية، دار النهضة العربية، مصر، ص110.

[3]– أنظر نص المادة 09 من القانون رقم 04/15، المؤرخ في 20 ربيع الثاني عام 1436 الموافق ل 10 فبراير 2015، المتعلق بالتوقيع والتصديق الالكترونيين، ج.ر رقم 06.

- أن يرتبط بالموقّع دون سواه
- أن يمكن من تحديد هوية الموقّع
- أن يكون مصمّما بواسطة آلية مؤمنة خاصة بإنشاء التوقيع الإلكتروني
- أن يكون منشأ بواسطة وسائل تكون تحت التحكم الحصري للموقّع
- أن يكون مرتبطا بالبيانات الخاصّة به بحيث يمكن الكشف عن التغييرات اللاحقة بهذه البيانات".

نستنتج مما سبق أن المشرع الجزائري قد اعترف بالتوقيع الالكتروني كآلية للإثبات مسايرة للتطورات التكنولوجية بحيث تظهر أهمية التوقيع الالكتروني في حصول الشخص الموقع على رقم سري متكون من عدد من الأرقام أو الحروف أو كلاهما، وهو محفوظ في مكان آمن وبطريقة مشفرة لمنع الغير من الاطلاع عليه أو استخدامه.

إلا أن الحياة العملية ورغم الثقة الممنوحة للتوقيع الالكتروني سواء للموقع أو الموقع له أو حتى الغير أفرزت العديد من المشاكل التي تقوم على عدة فرضيات تتمثل أهمها في وجود تفاوت واضح في المعرفة التقنية بين الممتهن والمتعامل العادي، مما قد يُضاعف أخطار التلاعب في التوقيع الالكتروني إضافة إلى استحالة ضبط وكشف أي تعديل أو تحريف يجري على التوقيع الالكتروني إذ ليس هناك من إمكانية تسمح بذلك في إحدى مكونات الحاسوب وذاكرته. كما لا يمكننا أن ننكر حقيقة خطر القرصنة والجرائم الالكترونية التي تمثل اعتداء على التوقيع الالكتروني على غرار جريمة الدخول عن طريق الغش إلى قاعدة البيانات التي تتعلق بالتوقيع الالكتروني وجريمة التزوير التي تتحقق بمجرد وضع توقيعات مزورة أو إحداث تغيير في التوقيع نفسه إضافة إلى جرائم استعمال أو نسخ أو نشر وإعادة استعمال التوقيع الالكتروني، أي أنه وبالرغم من توافر التوقيع الالكتروني على العديد من الخصائص والتي جعلت منه ضمانة قانونية لنشر الثقة والأمان بين المتعاملين إلا أن المخاطر المحدقة به أدخلته في دائرة الآليات التي تساهم في تفشي ظاهرة الفساد إذا ما خرج عن الدور المنوط به. فحتى وإن عمل التوقيع الالكتروني على تحديد هوية الموقع فإن التأكد من ذلك غير ممكن عمليا خاصة إذا كان الشخص الذي يتولى التوقيع ليس طرفا في المعاملة الالكترونية كما لو كان وكيلا أو وصيا أو وليا على قاصر كما أن الدقة في تحديد هوية الموقع معلقة على حداثة التقنية المستخدمة وقدرتها على توفير الأمان والسرية. كذلك هو الأمر بالنسبة إلى مشكلة إثبات العلاقة بين التوقيع والمحرر حيث لا توجد تقنية تتيح التأكد من إثبات هذه الرابطة إذ بإمكان المرسل إليه الاحتفاظ بنسخة من صورة التوقيع التي وصلت إليه ثم يعيد نسخها على محرر إلكتروني آخر ليدعي أن واضعها هو صاحب التوقيع الأصلي إضافة إلى مختلف العقبات والمشاكل التي تواجه بعض أنواع التواقيع الالكترونية وتجعل منها تهديدا على أطراف المعاملة الالكترونية ومن أهم هذه المشاكل أنه لابد لإتمام التوقيع الالكتروني وجود حاسب آلي ذي مواصفات خاصة.

كما لا يمكننا تفويت فرصة إلقاء الضوء على مسألة تخطي المعاملات الإلكترونية الحدود الجغرافية للدول، حيث أصبحت تتم على نطاق واسع كالمعاملات التي تتضمن عنصراً أجنبياً، والتي تتطلب انسجام التشريعات الوطنية في هذا المجال وعدم تناقضها، كما يقتضي هذا الطابع الدولي للمسألة تأمين تناسق منتجات التواقيع الإلكترونية بين مختلف الدول، ولاسيما توحيد الشروط الفنية التي تخضع لها، مما يساهم في تأمين حرية تبادلها بين الدول دون أية عوائق، الأمر الذي يدعو أيضاً إلى وضع إطار قانوني للمعاملات الإلكترونية يأخذ بطابعها الدولي ويسعى إلى تأمين الانسجام بينها.

خاتمة:

تأسيسا على ما سبق يمكن القول بأن تطبيق الإدارة الالكترونية وممارستها كنظام إداري مستحدث يعتمد تقنية المعلومات والاتصالات قد أوجدت آليات جديدة تعرف بالضمانات القانونية تعمل على محاربة الفساد الذي يضرب بقوة مختلف الهيئات الإدارية الرقمية، وقد أثبتت آلية التوقيع الالكتروني فعاليتها في تأمين المعاملات الالكترونية لاسيما الإدارية منها غير أنه وبالرغم مما يحققه التوقيع الالكتروني من سرية وخصوصية المراسلات والبيانات والاتصالات، إلا أن ارتباطه الوثيق بتكنولوجيا الاتصال والاعلام أدخلته في مصيدة قراصنة الانترنت فغيرت من مساره المعتاد وساهمت في تفشي ظاهرة الفساد في البيئة الالكترونية. وعليه يمكن التوصل إلى جملة من النتائج واقتراح بعض التوصيات من أجل تعزيز مكافحة الفساد في الإدارة الالكترونية.

النتائج:

- يعد التوقيع الالكتروني شرطاً جوهريا لضمان أمن المعاملات الالكترونية وتهديدا يساهم في تفشي ظاهرة الفساد في الإدارة الرقمية في نفس الوقت.
- يتمتع التوقيع الالكتروني بالحجية القانونية نفسها التي يتمتع بها التوقيع التقليدي، وذلك بموجب التشريعات القانونية المختلفة التي منحت القوة القانونية الملزمة للتوقيع الالكتروني على أن يكون مرتبطاً بشخص الموقع، محدداً لهويته، مميزاً له، معبراً عن إرادته في الالتزام بما وقع عليه، مما يؤدي دوره في زيادة الأمن والثقة والاطمئنان بين المتعاملين.
- عملت غالبية الدول على عصرنة الإدارة وانتهجت نظام التوقيع الإلكتروني مما مكنها من رفع كفاءة وفعالية أداء الإدارة الالكترونية غير أن إمكانية قرصنة التوقيع الالكتروني وتزويره قلبت الموازين وجعلت منه نقمة لا نعمة.
- إن وجود مؤشرات للفساد وتراجع الشفافية في مجال الإدارة الرقمية يدفعنا إلى الاعتقاد بأن أداة التوقيع الالكتروني ليست أداة مطلقة للقضاء على الفساد الإداري في البيئة الالكترونية حيث أن دور مختلف العوامل والآليات المستحدثة على اختلافها قد تكون أكثر أهمية من التوقيع الإلكتروني نظرا لما قد يلعبه التوقيع الالكتروني من دور في المساهمة في توسيع فجوة الفساد الإداري.

ومن خلال هذه النتائج يمكن أن نخلص **للتوصيات** التالية:

- يشكل الأفراد العاملون على النظام الآلي في الإدارة الالكترونية أحد التهديدات القوية التي تؤثر على سلامة وأمن المعلومات فإما أن يكون العامل فاسدا وإما أن يكون غير مؤهل، لذلك لابد من التحري الدقيق عن كل عامل بالإدارة الالكترونية والحرص على توظيف المؤهلين ذوو الخبرة العلمية والعملية وإعطاءهم دورات تدريبية تتعلق بأمن وسلامة المعلومات.
- إخضاع موظفي الإدارة للمراقبة المستمرة من قبل أشخاص أثبتوا إخلاصهم وخبرتهم في هذا المجال.
- توقيع الإدارة عقوبات رادعة على المخالفين المهددين لأمن وسلامة المعلومات.
- التمسك بشتى أدوات الحماية التقنية والبرمجية لحماية المعلومات والوثائق على مستوى الأنظمة والبرامج الخاصة بالكمبيوتر المستخدم من قبل هيئات الإدارة الالكترونية والسعي لإبعاد أي خطر يهدد أمنها وسلامتها.

- العمل على إزالة الفجوة الثقافية بين أفراد المجتمع المستخدمين لوسائل الاتصال الحديثة.

ضرورة عمل إصلاح إداري والتوعية بنظام الإدارة الالكترونية من خلال تحديد الأشخاص المصرح لهم بالاطلاع على برامج وأنظمة العمل الالكترونية.

قائمة المراجع والمصادر:

الكتب باللغة العربية:

1. أبو زيد محمد محمد، تحديث في قانون الإثبات،(مكانة المحررات الإلكترونية بين الأدلة الكتابية)، دون طبعة، دون دار نشر، مصر، 2002.
2. خالد عبد الفتاح محمد، التنظيم القانوني للتوقيع الإلكتروني، ط2 ، المركز القومي للإصدارات القانونية، مصر، 2009.
3. سامي عبد الباقي أبو صالح، الوفاء الالكتروني بالديون الناشئة عن المعاملات التجارية، دار النهضة العربية، مصر،2003.
4. سعد غالب ياسين، الإدارة الإلكترونية، عمان، دار البازوري العلمية، 2009.
5. عمر موسى جعفر القريشي، أثر الحكومة الالكترونية في الحد من ظاهرة الفساد الإداري، بيروت، منشورات الحلبي الحقوقية، 2015.
6. محمد محمد سادات، حجية المحررات الموقعة إلكترونيا في الاثبات، دراسة مقارنة، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، 2011.
7. نادر عبد العزيز شافي، المصارف والنقود الالكترونية، المؤسسة الحديثة للكتاب، طرابلس، لبنان، 2007.

الكتب باللغة الفرنسية:

1. Jean Baptiste Michelle, créer et exploiter un commerce électronique, Litec, paris, 1998

الأطروحات:

1. أحمد بن عبد الله بن مسعود الفارس :تجريم الفساد في اتفاقية الأمم المتحدة(دراسة تأصيلية مقارنة)، مذكرة ماجستير، كلية الدراسات العليا، جامعة نايف، الرياض، 2008.
2. خالد حيواني، التسيير العمومي الجديد كمقاربة لترقية الخدمة العمومية ومحاربة الفساد الإداري، رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة باتنة، 2015.
3. صلاح عبد الحكيم المصري، متطلبات استخدام التوقيع الالكتروني في إدارة مراكز تكنولوجيا المعلومات في الجامعات الفلسطينية في قطاع غزة، مذكرة ماجستير، كلية التجارة، الجامعة الاسلامية غزة، 2007.
4. مختار حمادة، تأثير الإدارة الالكترونية على إدارة المرفق العام وتطبيقاتها في الدول العربية، مذكرة ماجستير تخصص تنظيم سياسي وإداري، كلية العلوم السياسية والإعلام ، جامعة الجزائر 1، بن يوسف بن خدة.
5. مخلوفي عبد الوهاب، التجارة الالكترونية عبر الانترنت، رسالة دكتوراه، جامعة باتنة، الجزائر، 2012.

المقالات:

1. أسامة بن غانم العبيدي، ، حجية التوقيع الإلكتروني في الإثبات، المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب، المجلد 28، العدد56.
2. عامر الكبيسي، الفساد الإداري رؤية منهجية للتشخيص والتحليل والمعالجة، المجلة العربية للإدارة، يونيو 2000.
3. غزالي نزيهة، الآليات القانونية لحماية وسائل الدفع الالكتروني في التشريع الجزائري، مجلة البحوث السياسية والإدارية، عدد10، الجزائر، 2011.

4. مسعودي يوسف وأرجيلوس رحاب، مدى حجية التوقيع الالكتروني في الإثبات في التشريع الجزائري دراسة على ضوء أحكام القانون 04/15، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، العدد11، جانفي2017، المركز الجامعي تمنراست، الجزائر.
5. نجلاء عبد حسن، عبد الرسول عبد الرضا، تطور موقف المشرع العراقي في قانون التوقيع الالكتروني والمعاملات الالكترونية، مجلة جامع بابل العلوم الإنسانية، المجلد 21، العدد 2، 2013.
6. Elizabeth G.Hill, E-Government in California providing services to citizens through the internet, California legislative analyst’s office; 2001.

النصوص القانونية:

1. القانون رقم 04/15، المؤرخ في 20 ربيع الثاني عام 1436 الموافق ل 10 فبراير 2015، المتعلق بالتوقيع والتصديق الالكترونيين، ج.ر رقم 06.
2. القانون رقم01/06، المؤرخ في 8 مارس 2006، المعدل والمتمم بالقانون رقم 15/11 المؤرخ في 2أوت 2011، المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، الجريدة الرسمية رقم 14.
3. القانون رقم 15 لسنة 2004 المتعلق بالتوقيع الإلكتروني وإنشاء هيئة تنمية تكنولوجيا المعلومات، جمهورية مصر العربية.
4. المرسوم الرئاسي 247/15، المؤرخ في 02 ذي الحجة 1436 ، الموافق ل 16 سبتمبر2015، المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام، ج ر رقم 50.
5. إصدارات الأمم المتحدة، الجمعية العامة، لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، الدورة الثالثة والثلاثون، نيويورك، 2000/4/5، الإصدار A/CN/.9/1497
6. La loi N°2000-230C du 13mars 2000 portant adoption du droit de la preuve aux technologies de l’information et relative à la signature électronique JORF N62, 14 mars 2000.
7. Directive 1999/93/CE du parlement européen et du conseil, Du 13 décembre 1999, sur une cadre Communautaire pour les signatures électroniques, J.O. n° L .13 du 19/01/2000.

مواقع الانترنت:

www.legfrance.gouv.fr
www.journal.officiel.goov.fr.

مكافحة الفساد في البيئة الرقمية

النشر

حقوق المشاركة والتزاماتها:

- لا تعبر الأبحاث إلا على أراء أصحابها، وتقع عليهم وحدهم المسؤولية الكاملة حول ما قدموا، وما يترتب عنه من قضايا الإخلال بالقواعد العلمية والأمانة.
- تنشر أعمال المؤتمر في مجلة المؤتمرات العلمية الدولية المحكمة الصادرة عن المركز الديمقراطي العربي.
- تحضى الأعمال المتميزة بنشر في كتاب خاص بالمؤتمر.
- يتحصل كل مشارك على شهادة مشاركة مصدقة وفقاً للأصول.
- المشاركة مجانية.

شروط المشاركة:

تقبل البحوث والدراسات باللغات العربية والانجليزية والفرنسية.

الالتزام بالقواعد التالية:

- أن يتسم البحث بالأصالة والتجديد والموضوعية، وألا يكون البحث نشر سابقاً، كلياً أو جزئياً، أو يكون مرشح للنشر في وسائل نشر أخرى في الوقت نفسه.
- ألا يكون البحث مستلاً من كتاب منشور، أو جزء من مذكرة تمت مناقشتها أو بحث.
- يجب التقيد بشروط البحث العلمي، القائمة على الأصول العلمية والمنهجية المتعارف عليها في كتابة البحوث والدراسات الأكاديمية.
- التزام الدقة والسلامة اللغوية، على ألا يتجاوز20صفحة ولا يقل عن 15صفحة، بما فيها من الهوامش والمصادر والمراجع، وأن تكون مطبوعة الكترونياً بخط SimplifiedArabic حجم 14 بالنسبة **للغة العربية**، وخط Times NewRoman حجم 12 بالنسبة **للغات الأجنبية**، وتكتب الهوامش بطريقة الكترونية آلية End of Document في نهاية البحث بحجم خط 10.
- يرفق البحث أو الدراسة بملخصين لا يزيد كل منهما عن 10 أسطر، على أن يكون أحدهما بلغة أخرى غير لغة تحرير البحث، بالإضافة إلى المصطلحات الأساسية للدراسة، ويُرفقه ببيان سيرته الذاتية **وتعهد** يحمل مع الإعلان الخاص بالمؤتمر.

المركز الديمقراطي العربي

للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية ألمانيا/برلين

Tel: 0049-code Germany

030-54884375

030-91499898

030-86450098

البريد الإلكتروني

book@democraticac.de







كتاب:

مكافحة الفساد في البيئة الرقمية (الجزء الثاني)

رئيس المركز الديمقراطي العربي: أ. عمار شرعان

مدير النشر: د. أحمد بوهكو

ضبط وتدقيق: د. موسم عبد الحفيظ - د. تلي رفيق

رقم تسجيل الكتاب: VR. 3383.6499.B

الطبعة الأولى

ماي 2021 م

المركز الديمقراطي العربي

مكافحة الفساد في البيئة الالكترونية





ANTI-CORRUPTION IN THE ELECTRONIC ENVIRONMENT

Proceedings of the international conference

04/05 April 2021 Berlin, Germany





DEMOCRATIC ARABIC CENTER

Germany: Berlin 10315 Gensinger- Str: 112

http://democraticac.de

TEL: 0049-CODE

030-89005468/030- 89899419/030-57348845

MOBILTELEFON: 0049174278717



